

٣٧٨

الإجازة العلمية في نجد

دراسة نظرية استقرائية

المجلد السادس

د. هشام بن محمد بن سليمان السعيد


الإجازة العلمية في نجد
دراسة نظرية استقرائية
المجلد الأول



دراسة نظرية استقرائية

المجلد الأول

د. هشام بن محمد بن سليمان السعيد



فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
السعيد، هشام بن محمد بن سليمان
الإجازة العلمية في نجد./ هشام بن محمد بن سليمان السعيد
- الرياض، ١٤٣٩ هـ
٧ مج.
١٦٢ص؛ ١٧× ٢٤سم
ردمك: ٢-٢٣-٨١٩٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٩-٢٤-٨١٩٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)
١- نجد - تاريخ ٢- نجد - تراجم أ.العنوان
ديوي: ٩٥٣,١٠١ ١٤٣٨/٣٤٩٩

رقم الإيداع: ١٤٣٨/٣٤٩٩
ردمك: ٢-٢٣-٨١٩٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٩-٢٤-٨١٩٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

المؤلف: د. هشام بن محمد السعيد
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية الشريعة - قسم أصول الفقه


بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الهادي الأمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من نعم الله الظاهرة على هذه البلاد الطاهرة أن جعلها مهبط الوحي الإلهي، ومنبع النور الإسلامي، وأسكن في رحابها الطيبة أطهر بقعتين على وجه البسيطة، وهما الحرمان الشريفان، واختصها بأن جعلها منطلق الحضارة الإسلامية، حضارة المحبة والسلام والإخاء، التي عمت بنورها أرجاء المعمورة، وغمرت بضيائها الكون كله، وأسهمت في بناء الإنسان وعمارة الكون بالخير والعلم والمعرفة.

وإن المتأمل في العقيدة الإسلامية ونبراسها القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، يجد أن طلب العلم والحث عليه أمر مهم وركن أساس من أركان هذه العقيدة الطاهرة، فوردت آيات قرآنية وأحاديث شريفة كثيرة تحث على طلب العلم، والتفكر والتدبر في آيات الله، وتفضيل العالم المستنير بعلمه على الجاهل المتردي في جهله، ورفع مكانة العقل المتفكر على العقل المستسلم لتقاليد الآباء والأجداد، فذم أصحاب منطق ﴿ بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ (سورة الزخرف، الآية ٢٣).

وقد ظلت الجزيرة العربية منبعاً للعلم ونشر المعرفة قروناً طويلة، حتى شاء الله بما قدره من عوامل مختلفة أن تصيبها أعراض الضعف والوهن، إلى أن قامت فيها الدولة السعودية الأولى المباركة على يد الإمام محمد بن سعود رحمه الله، حيث

ساءه ما تعانيه الجزيرة العربية من جهل وانحراف في العقيدة الإسلامية، فمد يد العون للشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، وانتشرت الدعوة الإصلاحية التي هي امتداد للدعوة الإسلامية الصحيحة، فعمت بخيرها ونورها أرجاء الجزيرة العربية، وأسهمت في دعم الحركة العلمية في مختلف دول العالم الإسلامي، وازدادت حركة التأليف والرواية والنشر للكتب العلمية عامة، والعلوم الشرعية خاصة.

ويدرس هذا الكتاب الذي نقدم له عنصرًا مهمًّا من العناصر الدالة على نشاط الحياة العلمية في منطقة نجد في وسط الجزيرة العربية، في مراحل مختلفة من تاريخ هذه الدولة المباركة، وهي الإجازات العلمية، فيعرف بها، ويوضح مكانتها، ويبين واقعها وأنواعها وسماتها ويعدد أهم فوائدها، ويعرض نصوصها وطرق الاتصال بها، ويشير إلى أماكن حفظها. كما يتطرق إلى عناية علماء نجد وحرصهم على الحصول على هذه الإجازات العلمية ومنحها لطلابهم، مُقسِّمًا هذه الإجازات إلى نوعين: إجازة للرواية عن الشيخ، وإجازة الدراية التي تعني إذن الشيخ لتلميذه بالإفتاء، موضحًا أن الإجازات العلمية التي حصل عليها علماء نجد كانت من علماء من بلدان مختلفة، وتأتي بلاد الشام في مرتبة متقدمة، تليها مصر والعراق واليمن والهند.

وانطلاقًا من حرص دارة الملك عبدالعزيز على نشر الدراسات والبحوث التي تتناول جوانب من تاريخ المملكة العربية السعودية، ونظرًا لأن هذا الكتاب يلقي الضوء على جانب من جوانب الحياة العلمية في منطقة نجد في مرحلة تاريخية مهمة، رأت الدارة طباعته ونشره ضمن إصداراتها، راجين أن يكون فيه النفع والفائدة للباحثين والدارسين والمعتنين بهذا التاريخ.

دارة الملك عبدالعزيز

المحتويات

١٠٠١	محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣١١-١٣٨٩هـ)
١٠١٢	سليمان بن عبدالرحمن الصنيع (١٣٢٣-١٣٨٩هـ)
١١٨٣	عبدالله بن علي آل يابس (١٣١٣-١٣٨٩هـ)
١١٩٧	عبدالله بن محمد القرعاوي (١٣١٥-١٣٨٩هـ)
١٢٠٧	محمد بن حمد العسَّافي (١٣١١-١٣٩٤هـ)
١٢٧٣	عمر بن حسن آل الشيخ (١٣١٩-١٣٩٥هـ)
١٣٠٣	عبدالله بن عبدالرحمن بن جاسر (١٣١٣-١٤٠١هـ)
١٣٢٤	محمد بن علي الحَرْكان (١٣٣٣-١٤٠٣هـ)
١٣٢٨	سليمان بن صالح البسَّام (١٣١٨-١٤٠٥هـ)
١٣٤٦	عبدالله بن عمر بن دهيش (١٣٢٠-١٤٠٦هـ)
١٣٥٣	عبدالله بن عبدالرحمن البسَّام (١٣١٧-١٤٠٨هـ)
١٣٦٤	صالح بن عبدالعزيز آل عثيمين (١٣٢٠-١٤١٠هـ)
١٣٨٥	محمد بن عبدالمحسن الخيال (١٣١٨-١٤١٣هـ)
١٣٩٣	حمود بن عبدالله التويجري (١٣٣٤-١٤١٣هـ)
١٤١٤	عبدالرحمن بن محمد بن فارس (١٣١٣-١٤١٨هـ)
١٤١٩	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (١٣٣٠-١٤٢٠هـ)

المُقَدِّمَة

الحمد لله حق حمده، جعل شرف الأمة في العلم وأهله، وكتب عزّها في الدعوة إليه وإحياء كلمته، وصلى الله وسلّم على خير المرسلين، وإمام العلماء والمصلحين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله – تعالى – بعث هذه الأمة بالقلم، وأناط كرامتها بإقامة الدين، تعلّمًا وتعليمًا، ودعوةً إليه، وصبرًا على الأذى فيه. وعاشت الأمة الإسلامية عزيزةً منيعةً مدةَ تمسُّكها بذلك، إلى أن جاء حينٌ من الدهر ضعُفتْ عن القيام بهذا الشأن، وانشغلت بما ألهاها عن العبودية الحق لله تعالى، وانطمست بعض معالم الدين، وكادت تخبو في كثير من بلاد المسلمين. وكان لمنطقة وسط الجزيرة العربية نصيبٌ كبيرٌ من ذلك، فعاشت حِقبةً من سنين علميةٍ عِجاف، انتشر فيها الجهل وذاع، سوى لفيفٍ من أهل العلم متفرّقين، لم يكن لهم ذلك الأثر المنشود في إحياء العلم بين الناس على جهة الشمول.

ثم ظهرت دعوة الشيخ الإمام المجدِّد محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله –، فكانت شمسًا أضاءت ما حولها من ظلمات الجهل، وغيثًا لأهل الجزيرة أغاث الله بها قلوبًا عطشى للتوحيد الخالص، والعقيدة الصافية من أدران الشرك ومظاهر البدعة.

ولقد عاشت الجزيرة العربية مراحلَ علميةً متفاوتة تبعًا للأحوال المحيطة بكل حقبةٍ، وتوافر أهل العلم فيها، ولم تسعف دواوين التاريخ ومصنفات التراجم المحدودة ببيانٍ شافٍ عن المنطقة على جهة العموم، والمحيط النجدي على وجه الخصوص، من حيث إبرازُ المعالم الثقافية والجهودِ العلمية في سابق القرون، وإنما يتجلى شيءٌ يسيرٌ مع مطالع القرن الثامن وما بعده، ثم يظهر للمتابع بوضوحٍ معالمُ قوة الحركة العلمية مع ابتداء الدعوة الإصلاحية، مستمرةً بفضل الله - تعالى - إلى زماننا هذا.

ولئن تعدّدت المظاهر العلمية المتصلة بالنشاط الثقافي في هذه البلاد المباركة فقد كان من صور ذلك ونتاجه ما يقدِّمه الشيخ إلى تلميذه من الإذن بالتدريس والإفتاء والقضاء، أو الإذن بالتحمل ورواية الإسناد، وهو ما يُعرف لدى أهل العلم بـ (الإجازة العلمية).

لقد كانت (الإجازة) - وما زالت - من مطالب دارسي العلوم الشرعية لمواصلة المسيرة العلمية؛ إذ هي - مع كونها شهادةً على تخرّج الطالب في حلقة شيخه وأهليته لما تلقَّاه عنه - تُمثِّل وَصْلًا إسناديًّا إلى العلماء السابقين، ومنهم إلى سيِّد المرسلين ﷺ.

الدراسات السابقة:

مع أهمية الموضوع لم يقف على دراساتٍ خاصة فيه تتسم بالاستقراء والشمولية والدراسة الوصفية لهذا النوع من الوثائق؛ غير أن بعض الباحثين أثار الموضوع في تضاعيف دراساتٍ تاريخية، أو مقالاتٍ صحفية، ومن هذه الدراسات:

١- «التعليم في نجد قبل دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب»، للأستاذ الدكتور عبدالله بن يوسف الشبل، وهو بحثٌ منشور في العدد الثاني من مجلّة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء سنة ١٤٠٣هـ

(ص٤٩٩-٥٢١)، وتحدّث في أثنائه عن الشهادات والألقاب العلمية في أربع صفحات تناول فيها بعض الإجازات العلمية التي اعتمد في إثباتها على بعض كتب التراجم المحدودة.

٢- «من المعالم الحضارية في نجد قبل دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب: الإجازات العلمية»، للدكتور محمد بن سعد الشويعر، وهو مقالٌ منشور في العدد الثامن عشر من مجلّة الحرس الوطني سنة ١٤٠٤هـ (ص٩٦ - ٩٧)، وأعاد نشره ضمن كتابه «نجد قبل ٢٥٠ سنة» (ص٤٨-٥٥).

٣- «الإجازات العلمية لعلماء نجد في العصر الحديث»، للدكتور محمد بن عبدالله السلمان، وهو مقالٌ منشور في العدد ١٥١ من مجلّة الحرس الوطني سنة ١٤١٥هـ (ص٩٩-١٠٣)، وأعاد نشره مع بسط يسير في كتابه «التعليم في عهد الملك عبدالعزيز» (ص١٠١-١١٨).

٤- «الحياة العلمية في وسط الجزيرة العربية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين، وأثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب فيها»، للأستاذ الدكتور أحمد بن عبدالعزيز البسّام، وهي أطروحة دكتوراه تحدّث في أثنائها عن الإجازات العلمية في المنطقة: (ص١١٠-١١٨).

٥- «الحياة العلمية في نجد منذ قيام دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب وحتى نهاية الدولة السعودية الأولى»، للدكتورة مي بنت عبدالعزيز العيسى، وهي أطروحة دكتوراه تحدثت في أثنائها عن الإجازات العلمية (ص٣٠٨-٣١٣) مستفيدةً في أغلب ذلك من رسالة د. أحمد البسام الآنفة.

٦- «أثر دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب في الفكر والأدب بجنوبي الجزيرة العربية»، للأستاذ الدكتور عبدالله بن أحمد أبو داهش، وهي

أطروحة دكتوراه أشار فيها في أثناء حديثه عن أثر دعوة الشيخ محمد من الناحية التعليمية إلى بعض الإجازات العلمية (١/ ١٧٩-١٩٥).

٧- «المدخل المفصَّل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب» لفضيلة الشيخ د. بكر بن عبدالله أبو زيد - رحمه الله، وقد خصَّ خاتمة الكتاب بمبحث في (إسناد كتب المذهب) وتكلّم فيه عن الإجازات العلمية، وما وقع له منها (٢/ ١٠٨٢-١٠٩٠).

والملحوظ في هذه الدراسات أنها تعرّضت للموضوع على سبيل التبع، أو على جهة الاختصار، ولم تتضمّن رصدًا مكثَّفًا ودراسةً مفصّلة للإجازات العلمية الخاصة بالمنطقة على سبيل الاستقراء والتتبع؛ وهو ما جعل بحث الموضوع مطلبًا قائمًا.

منهج البحث:

سار الباحث في كتابة الموضوع وفق منهجٍ يتسم بأمرين:

أولًا: التتبع والاستقراء للوثائق الخاصة بالموضوع؛ من خلال البحث في المكتبات الخاصة والعامة، وسؤال الباحثين المعنيين بالوثائق المحلية وما يتصل بها. وقد استغرقت هذه المرحلة ثمانية عشر عامًا، ابتداء من سنة ١٤١٧هـ إلى سنة ١٤٣٥هـ، ونتج عن ذلك الوقوف على أكثر من مئتين من الوثائق ذات الصلة، ومن أهم الجهات التي زوّدت الباحث:

١- مركز الوثائق والمخطوطات بدارة الملك عبدالعزيز، وقد ورد إليها في السنيّات الأخيرة جملةٌ كبيرة من الوثائق المحلية التي كانت إلى وقت قريب محبوسةً في دور أصحابها، بعيدةً عن أنظار الباحثين ذوي الاختصاص[١].

---

(١) ولقد كان لأمينها العام صاحب المعالي الدكتور فهد بن عبدالله السماري، ورئيس وحدة المخطوطات بالدارة الأخ الكريم والأستاذ الفاضل أيمن بن عبدالرحمن آل حنيحن الدور =

٢- قسم المخطوطات التابع لمكتبة الملك سلمان بن عبدالعزيز بجامعة الملك سعود، وقد آلت إليها طائفة من المكتبات الخاصة، ومنها مكتبة الشيخ سليمان بن عبدالرحمن الصنيع (ت/ ١٣٨٩هـ) التي حوت إجازات الشيخ العلمية من شيوخه[١].

٣- المكتبة الصالحية بمدينة عنيزة، وقد حفظت لنا جملة من المجاميع الخاصة بالإجازات العلمية بخط الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى (ت/ ١٣٤٣هـ)[٢].

٤- مكتبة الشيخ محمد بن عبدالمحسن الخيّال (ت/ ١٤١٣هـ) الخاصة، وقد حوت وحفظت لنا مجموعةً كبيرة - نسبيًّا - من الإجازات العلمية؛ لاهتمام الشيخ بهذا النوع من الوثائق[٣].

٥- مكتبة الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن آل الشيخ (ت/ ١٣١٩هـ) الخاصة، وقد آلت إلى حفيده شيخنا محمد بن عبدالرحمن بن إسحاق - رحمه الله -، وبها إجازات الشيخ إسحاق العلمية التي

= الكبير في تذليل الطريق، وتيسير الوقوف على تلك الوثائق، فلهما وافر الشكر، وجزيل الثناء.

(١) وقد أسهم مدير قسم المخطوطات الأستاذ صالح بن مرعي القرني في تسهيل الحصول على جميع الإجازات الخاصة بالشيخ سليمان الصنيع، وكنتُ قد حصلت على بعضها قبل ذلك، فله وللإخوة العاملين بالقسم جزيل الشكر والتقدير.

(٢) وقد أعان على الحصول عليها شيخنا المؤرخ محمد بن عثمان القاضي أمين المكتبة الصالحية، فجزاه الله خيرًا.

(٣) والشكر مزجى لابن الشيخ محمد سعادة الأستاذ الفاضل عبدالعزيز بن محمد الخيال - المستشار التعليمي بوزارة الدفاع - الذي فتح لي أبواب المكتبة، وأتاح لي ترتيبها وفهرستها وتصوير ما يهمني منها، فله وافر الثناء، وقد أهداها كاملة بعد ذلك إلى دارة الملك عبدالعزيز بالرياض ليعم النفع بها.

حصّلها من علماء الهند[(١)].

٦- مكتبة شيخنا القاضي الفقيه عبدالله بن عبدالعزيز العقيل - رحمه الله، وقد خصّص شيخنا ملفًّا لوثائق الإجازات المخطوطة، وأتاح لي تصويرها، وشجعني على المضي في الموضوع، فجزاه الله عني خير الجزاء وأوفاه.

٧- مكتبة الأستاذ الدكتور أحمد بن عبدالعزيز البسّام - عضو هيئة التدريس بجامعة القصيم - الخاصة، وقد حوت مجموعة كبيرة من الإجازات العلمية المهمة، وأتاح لي - شكر الله له - جملةً من مصوراتها[(٢)].

ثانيًا: الدراسة الوصفية التحليلية القائمة على رصد ما تضمنته تلك الوثائق من المعلومات الثقافية والأخبار الاجتماعية والتاريخية، وإثباتها التسلسلَ العلميَّ التحصيلي لعلماء المنطقة، وتصنيفها تبعًا لما حوته من معلومات، ثم إيراد نصوص الإجازات العلمية ودراستها وفق المنهج الآتي:

١- حصر العلماء الذين كان لهم ظهور في الإجازات العلمية، وتسلسلت الأسانيد المروية من طريقهم إلى زماننا، وقد بلغوا المئة.

٢- ترجمة العالِم ترجمةً مختصرة بما يتناسب هو وطبيعة البحث.

٣- الإشارة إلى مشايخ العالِم الذين حظي منهم بالإجازة العلمية، وتوثيق

---

(١) وقد سهل لنا الحصول على مصوراتها وأرسلها إلينا سعادة الدكتور عبدالعزيز، ابن شيخنا محمد المذكور، فشكر الله سعيه.

(٢) ولابد من الإشارة إلى ما يقابل ذلك؛ حيث وقف الباحث - في أثناء مرحلة الجمع - على عددٍ من الإجازات العلمية لدى بعض الجهات - من أفراد ومكتبات خاصة -، غير أن ضنة أصحابها حالت دون الإفادة منها فضلًا عن تصويرها مع الإلحاح والاستعداد للمقايضة، وهذا معروف للمكابد في عالم الوثائق والمخطوطات، وبمثل هذا الصنيع تضيع معلوماتٌ ثمينة يمكن تقديمها إلى الباحثين وعموم القرّاء والمستفيدين، والله المستعان.

ذلك بذكر نصوص تلك الإجازات – إن وُجدت – أو ذكر المصادر التي نصّت على وجود تلك الإجازات.

ونُنبه إلى وقوع بعض التجاوزات الشرعية في عددٍ من هذه النصوص، تضمنت تبركاتٍ وغلوًّا بأوصاف المشايخ، وأورادًا وأحزابًا بهيئات محدثة لا أصل لها في الشريعة، وعُلِّق عليها في أغلب المواطن، وهي تصور لنا واقع الحال آنذاك.

٤- إيراد نصوص الإجازات التي وقف عليها الباحث، وإبرازها على ما هي عليه دون التدخل في نصوصها تصحيحًا أو تعديلًا؛ لأن مقصود البحث في هذه المرحلة هو حفظ تلك النصوص وجمعها في ديوان واحد على ما هي عليه، وفائدة ذلك تبرز في معرفة القارئ مقدار الضبط والإتقان في تلك النصوص على اختلاف الحقب الزمنية. وأما تناول تلك النصوص بالتصحيح والتحرير فمحله في دراسةٍ نقدية خاصة تُكَوِّن المرحلة الثانية من هذا الموضوع، ويمكن جعلها تحت عنوان (تحرير الأسانيد المروية في الإجازات النجدية).

٥- ذكر التلاميذ الذين نالوا الإجازة العلمية من العالِم المترجَم له، وتوثيق ذلك.

٦- بيان طريق الاتصال إلى المترجَم له بتسلسل الرواية إليه، وفي حال تعذر وصل الإسناد: يُقتصر على ما سبق إلى حين توافر ما يثبت الاتصال إليه.

وأما عن المنهج العام لكتابة البحث؛ فقد سرت فيه على النحو الآتي:

١- الاعتماد عند الكتابة على المصادر الأصلية في كل موضوع بحسبه.

٢- التمهيد للمسألة بما يوضحها إن احتاج المقام لذلك.

٣- تكون كتابة المعلومات بأسلوب الباحث، بمعنى الأخذ من المصادر بالمعنى لا بالنص، ما لم يكن المقام يتطلب ذكر الكلام بنصه، فأذكره على ما هو عليه.

٤- الاعتراف بالسبق لأهله، في تقرير فكرة، أو نصب دليل، أو مناقشته، أو ضرب مثال، أو ترجيح رأي .. إلخ، وذلك بذكره في صلب البحث، أو الإحالة على مصدره في الهامش.

٥- بيان أرقام الآيات وعزوها لسورها، عقيب ذكر الآية بحرف صغير على هذا الشكل: [السورة: الآية].

٦- بيان من أخرج الحديث أو الأثر، محيلًا على مصدر الحديث أو الأثر بذكر الكتاب والباب، ثم بذكر الجزء والصفحة، ورقم الحديث أو الأثر إن كان مذكورًا في المصدر، وإن كان الحديث بلفظه في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه منهما، وإن لم يكن في أي منهما أخرّجه من المصادر الأخرى المعتمدة، مع ذكر ما قاله أهل الحديث فيه.

٧- عزو الأشعار إلى مصادرها؛ فإن كان لصاحب الشعر ديوان وثق شعره من ديوانه، وإن لم يكن له ديوان وثق الشعر مما تيسر من دواوين الأدب واللغة.

٨- عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة، ولا ألجأ للعزو بالواسطة إلا عند تعذر الأصل.

٩- توثيق نسبة الأقوال إلى المذاهب من الكتب المعتمدة في كل مذهب.

١٠- توثيق المعاني اللغوية من معجمات اللغة المعتمدة، وتكون الإحالة على معجمات اللغة بالمادة والجزء والصفحة.

١١- توثيق المعاني الاصطلاحية الواردة في البحث من كتب المصطلحات المختصة بها أو من كتب أهـل الفن الذي يتبعه هذا المصطلح.

١٢- البيان اللغوي لما يرد في البحث من ألفاظ غريبة، والبيان الاصطلاحي لما يرد فيه من اصطلاحات تحتاج إلى بيان.

١٣- ترجمة الأعلام بذكر اسم العلم، ونسبه، مع ضبط ما يشكل من ذلك، وتاريخ مولده، ومكانه، وشهرته، ككونه محدثًا، أو فقيهًا، أو لغويًّا، والمذهب الفقهي والعقدي، وأهم مؤلفاته، ووفاته، وتكون الترجمة متسمةً بالاختصار، مع وفائها بما يختص بموضوع البحث.

١٤- تكون الإحالة إلى المصدر في حالة النقل منه بالنص بذكر اسمه والجزء والصفحة، وفي حالة النقل بالمعنى بذكر ذلك مسبوقًا بكلمة « انظر ... ».

١٥- العناية بضبط الألفاظ التي يترتب على إهمال ضبطها شيء من الغموض، أو إحداث لبس.

١٦- الاعتناء بصحة المكتوب، وسلامته من الناحية اللغوية، والإملائية، والنحوية، ومراعاة حسن تناسق الكلام، ورقي أسلوبه.

١٧- العناية بعلامات الترقيم، ووضعها في مواضعها الصحيحة فقط، ويقصد بها: النقط، والفواصل، وعلامات التعليل، والاستفهام، والاعتراض، والتنصيص... إلخ.

الصعوبات التي واجهت الباحث:

واجه الباحث في أثناء تحضير الموضوع وإعداده - منذ مراحله الأولى القائمة على الاستقراء والتتبع للوثائق - جملة من الصعوبات التي سببت تأخير الكتابة فيه غير مرّة، وكاد الباحث يتوقف عن إكماله لولا توفيق الله تعالى، ثم الدفعات المعنوية من الإخوة المعنيين بهذا الموضوع. وكان من أهم تلك

الصعوبات:

١- ندرة الوثائق المتصلة بالإجازات العلمية وسهولة ضياعها؛ لكونها أوراقًا يسيرة لا تتعدى الورقة الواحدة في الأعم الأغلب، ومما زاد الأمر صعوبة: عدم الإدراك لأهمية هذا النوع من الوثائق؛ لكونه عديم النفع فيما يتصل بالقضايا المالية وإثبات الملكيات التي كانت أهميتها في المقام الأول لدى أهالي المنطقة؛ لانشغالهم بهمّ المعيشة عن التحصيل العلمي، وإذا أُضيف إلى ذلك كلِّه ما يحصل من ضِنّة كثير من الباحثين وأصحاب المخطوطات عن إبراز ما لديهم من هذه الوثائق تبيّن للباحث مقدار الصعوبة في استكمال الموضوع الذي يعتمد - أصالةً - على التفتيش في المكتبات الخاصة.

٢- قلّة اهتمام علماء المنطقة بجمع هذا النوع من الوثائق والحفاظ عليها؛ لاعتقادهم أنها لا تعدو كونها شهاداتٍ شخصيةً لصاحبها ولا علاقة للآخرين بها، فتموت بموت أصحابها، وبذلك فُقد كثيرٌ من نصوص الإجازات العلمية، سوى يسير مما يرد في كتب التراجم المحلّية، على ندرتها النسبية.

٣- ندرة الأثبات العلمية المحلّية التي ترصد الأسانيد والإجازات العلمية، ولذلك لا يكاد الباحث يقف إلا على بضعة أثباتٍ، ولا شك أن كتب الفهارس والأثبات والبرامج والمشيخات بمنزلة الخزانة لكثير من الأسانيد والإجازات.

٤- أن كثيرًا من الإجازات العلمية التي نالها جماعات من علماء المنطقة حصلت لهم بطريق المشافهة فحسب، وليس هناك من طريق لإثباتها سوى التواريخ الشفهية المتلقاة بطريق السماع المسلسل عن الإخباريين الثقات، وكثيرًا ما أعانت بعض كتب التراجم في هذا الأمر كما سيأتي.

وبعدُ، فإن هذا البحث لم يكن ليظهر بين يدي القارئ الكريم لولا توفيق الله تعالى، فله - جلّ ثناؤه وتقدّست أسماؤه - الحمد سرمدًا، والشكر أبدًا.

ثم الشكر للجهات العلمية السابق ذكرها؛ حيث أعانت في المهمات، وأسهمت بكثيرٍ من المتطلبات، فللقائمين عليها خالص الشكر والتقدير.

وأُزجي الشكر لمشايخي وزملائي الذين أعانوا كثيرًا، وشجّعوا لإكمال المسيرة، فلا يُنسى لهم الفضل، ولهم جزيل التقدير والثناء[1].

أسأل الله تعالى أن يتقبّل هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به القرّاء والباحثين، وأن يجعله ديوانًا يحمل في طياته مفاخر أبناء هذا البلد المعطاء، ودليلًا لما أسهم به علماؤنا الأجلّاء، رحم الله تعالى منهم الأموات، وحفظ لنا الأحياء، وصلى الله على نبينا محمد الكريم، وعلى آله وصحبه والتابعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه
هشام بن محمد بن سليمان السعيد
كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

(١) وكان من هؤلاء غير من سبق ذكرهم:
١- شيخنا المقرئ المسند د. عبدالله بن صالح العبيد، الذي أشار عليّ بالبحث وشجعني على المضي فيه، وأفادني كثيرًا في مراحله الأولى.
٢- أخي الكريم الشيخ محمد زياد بن عمر التكلة، الذي أفاد في كثيرٍ من المواضع، وطالما اتصل ليدل على معلومة، أو ينبه على إشكال، وكان خيرَ مثال للباحث المحقق المطّلع المفيد.
٣و٤- الأخوان الكريمان الشيخ فيصل بن يوسف العلي، والشيخ صلاح بن عايض الشلاحي من دولة الكويت الشقيقة، اللذان أفادا بجملةٍ من المخطوطات المهمة في الموضوع.
٥- خالي الكريم الباحث النسّابة سليمان بن منصور آل خميس الذي أمدني بجملةٍ من المطبوعات والمصورات النادرة.



نجد والحياة العلمية فيها

نجد والحياة العلمية فيها

نجد:

إن الحديث عن منطقة «نجد» من الناحية الجغرافية يستدعي النظر في كلام المتقدمين من علماء التأريخ والبلدان، بالموازنة بكلام المتأخرين، وما جرى في أثناء ذلك من اعتبارات مختلفة، وإطلاقات متباينة.

وتأتي بلاد «نجد»، و«اليمامة»، و«العَروض»، في مقدمة تلك المناطق المذكورة في معجمات المتقدمين، وكلام السلف الماضين.

فقد روي عن ابن عباس (ت/ ٦٨هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قوله في منازل العرب وتحديدها بمناطق أربع: نجد، وتِهامة، والحِجاز، والعَرُوض[1].

وقال الإمام مالك بن أنس (ت/ ١٧٩هـ) فيما حكاه عنه ابن وهب: «جزيرةُ العرب: المدينة، ومكة، واليمامة، واليمن»[2].

ويذكر الهمداني (ت/ ٣٤٥هـ تقريبًا) أن بلاد العرب من هذه الجزيرة التي

(١) انظر: صفة جزيرة العرب للهمداني (٤٦)، معجم ما استعجم (١/ ٥) من رواية ابن الكلبي عن أبيه بسنده إلى ابن عباس، وهو إسنادٌ مسلسل بالضعفاء، ومرويات ابن الكلبي في التاريخ والأنساب محتملة.

(٢) معجم ما استعجم (١/ ٥).

نزلوا بها وتوالدوا فيها على خمسة أقسام: «تهامة، والحجاز، ونجد، والعروض، واليمن»[١].

وذكر ابن الكلبي (ت/ ٢٠٤هـ) فيما حكاه عنه غير واحد أن «العَروض» يشمل منطقة «اليمامة» و«البحرين» حيث يقول:

«وصارت بلاد اليمامة والبحرين وما والاهما: العَروضَ، وفيها نَجدٌ وغورٌ، لقربها من البحر، وانخفاض مواضع منها، ومسايل أودية فيها، والعَروضُ يجمع ذلك كلَّه»[٢].

وإنما سميت «العَروض» بذلك لكونها معترضةً في بلاد اليمن والعرب بين تخوم فارس إلى أقصى أرض اليمن مستطيلة مع ساحل البحر[٣].

وأما «العارض» فيظهر من كلام الحموي (ت/ ٦٢٢هـ) أنها أخص من «العَروض»؛ إذ هي اسمٌ لجبل اليمامة[٤]، وهي ما يصدق اليوم على مدينة الرياض وضواحيها المرتفعة.

وأما «نجد» فكانت أوسع في إطلاق المتقدمين، حيث شملت ما استوى من أرض الجزيرة من شمال اليمن إلى بلاد العراق طولًا، ومن شرق الحجاز إلى هجر عرضًا. يقول الأصمعي (ت/ ٢١٦هـ): « وكل ما ارتفع عن تهامة فهو نجد، وسمعتُ الأعراب تقول: (إذا خلّفتَ عجلزًا مصعدًا فقد أنجدتَ)، وما ارتفع عن بطن الرمّة فهو نجدٌ إلى ثنايا ذات عرق، قال: وسمعت الباهليَّ يقول: كل ما وراء الخندق الذي خندقه كسرى فهو نجد إلى أن تميل إلى الحرّة، فإذا ملتَ إليها فأنت بالحجاز»[٥].

---

(١) صفة جزيرة العرب (٤٧).

(٢) معجم ما استعجم (١/ ٩)، معجم البلدان (٤/ ١١٢).

(٣) انظر: معجم البلدان (٤/ ١١٢).

(٤) انظر: معجم البلدان (٤/ ٦٥).

(٥) نقلاً عن معجم البلدان (٥/ ٢٦٢) .

ويقول الحموي (ت/ ٦٢٢هـ): «وفي (نجدٍ) المشهورة اختلافٌ كثير، والأكثر أن نجدًا اسم للأرض التي أعلاها تهامة واليمن، وأسفلها العراق والشام، وأولها من ناحية الحجاز ذات عرق إلى ناحية العراق»(١).

وهي بذلك تشمل أرض «اليمامة» و«العَروض» كما صرَّح بذلك الحموي، حيث يقول في سياق كلامه عن اليمامة:

«وهي معدودةٌ من نجد، وقاعدتها «حجر»، وتسمى اليمامةُ «جوًّا» و«العَروض»- بفتح العين - وكان اسمها قديمًا «جوًّا»، فسُميت اليمامةُ باليمامة بنت سهم بن طسم ...»(٢).

وتطلق «نَجْدٌ» على مواضع أخرى بطريق الإضافة، كنجد ألوذ، ونجد أجا، ونجد برق، ونجد خال، ونجد الشرى، ونجد عُفْر، ونجد العُقاب، ونجد كَبْكَب، ونجد مَريع، ونجد اليمن، وهي مواضعُ مخصوصة(٣)، أوصلها الحموي إلى أحد عشر موضعًا(٤)، وليست المرادة في هذا المقام.

وأما «نَجَدٌ» - بفتحتين - فصقعٌ واسعٌ من وراء عُمان(٥).

وقد نزل نجدًا من العرب بنو كعب بن ربيعة بن عامر، ونزل نُمير بن عامر، وباهلة بن يعصر، وتميمٌ كلها باليمامة، وبها دارهم، إلا أن حاضرتها لربيعة بن نزار، كما يقول البكري (ت/ ٤٨٧هـ)(٦).

---

(١) المشترك وضعًا والمفترق صقعًا للحموي (٤١٥).

(٢) معجم البلدان (٥/ ٤٤٢).

(٣) انظر: معجم ما استعجم (٤/ ١٢٩٨)، معجم البلدان (٥/ ٢٦٥)، هِجَر العلم ومعاقله باليمن (٤/ ٢٣٤٢).

(٤) انظر: المشترك وضعًا والمفترق صقعًا (٤١٥).

(٥) انظر: معجم البلدان (٥/ ٢٦١).

(٦) انظر: معجم ما استعجم (١/ ٩٠).

لقد انقسمت نجد بعد ذلك إلى أقاليم عدة، كإقليم العارض في وسط نجد ويدخل ضمنه الرياض، والدِّرعية، والعُيينة، وإقليم الشعيب شمال العارض ويشمل حُرَيملاء وما جاورها، وإقليم المحْمَل، ويشمل بلدة ثادِق، والبِير، وما حولهما، وإقليم الوَشْم شمال العارض، ويشمل بلدة أُشَيقر، وشَقراء، والقَصَب، وما حولها، وإقليم سُدير شمال شرق الوشم، ويشمل بلدة المَجْمَعة، وجُلاجل، والروضة، والحَوْطة، والتُّويم، وما جاورها، وإقليم القصيم شمال سدير والوشم، ويشمل بلدة بُريدة، وعُنيزة، والرَّس، والبُكَيريَّة، وما جاورها، وإقليم الجبل شمال القصيم، ويشمل بلدة حائل وقَفار وبَقعاء وما حولها. ومن الجنوب أقاليم الخَرْج، والفَرَع، والأَفْلاج، وتشمل بلدانًا عدة كالدِّلَم، والبدْع، وحَوطة بني تميم، والحَرِيق، ونعَام، والحُلوة، وليلى، والبَديع، وغيرها، ويقع جنوب ذلك إقليمُ الوادي، الشهير بوادي الدَّواسر، ويشمل الخماسين واللدام والمعتلى وما جاورها، ومن الشرق منطقة الدَّهَناء والصُمَّان وما جاورها، ومن الغرب القُوَيعِيّة، والدَّوادْمي، وعَفِيف، وما حولها(١). وقُسِّمت هذه المناطق من الناحية الإدارية - فيما بعد - تقسيمًا مختلفًا عما نحن بصدده.

الحياة العلمية في نجد:

إذا ما تتبع الباحث جوانب الحياة العلمية في المنطقة أوائل الإسلام فإنه لا يكاد يقف على ما يسفر عن ملامحَ بارزةٍ في هذا الشأن، ولا يعثر إلا على أسماء محدودة جرى ذكرها باقتضاب في كتب الطبقات والجرح والتعديل.

وقد عقد ابن سَعد (ت/ ٢٣٠هـ) في طبقاته الكبرى بابًا في «تسمية مَن نزل اليمامةَ من أصحاب رسول الله ﷺ»، وعدَّ منهم: مُجَّاعة بن مُرارة الحنفي، وثُمامة بن أُثال، وهو الذي ثبّت أهل اليمامة بعد حادثة الرِّدة، وعلي بن شيبان،

---

(١) انظر: معجم اليمامة (١/ ٣٠).

وطَلْق بن علي الحنفي، الذي ساعد في بنيان مسجد النبي ﷺ[١]، وقال عنه: «إن هذا الحنفيَّ لصاحب طين!» [٢].

ومن المذكورين في عداد الصحابة أيضًا: الهرماس بن زياد الباهلي، وجارية الحنفي[٣]. ومنهم كذلك: المنتجع النجدي، عُمِّر طويلًا، وعاش مئة وعشرين سنة، وروى عن النبي ﷺ ثلاثة أحاديث[٤].

وجاء من التابعين ومن بعدهم من المحدِّثين والفقهاء جماعة، منهم: ضَمْضم بن جَوْس الهِفَّاني، ويزيد بن عبدالرحمن السُّحيمي، وهما مِنَ الرواة عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومنهم: هلال بن سراج بن مُجَّاعة الحنفي، وعكرمة بن عمار العجلي - شيخ أهل اليمامة - وأيوب بن النجار اليمامي، ومحمد بن جابر الحنفي، وعمر بن يونس اليمامي، وغيرهم[٥].

ومن مشاهير رواة الحديث: أبو عمرو ملازم بن عمرو بن عبدالله السُّحيمي اليمامي، من الفصحاء المفوهين، وأحد الثقات الذين روى لهم أصحاب السنن الأربع، روى عن جدِّه عبدالله بن بدر اليمامي، عن قيس بن طَلْق، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهذا إسنادٌ رباعيٌّ مسلسلٌ باليماميين[٦]، وروى عنه كبار المحدثين كعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وغيرهما[٧].

---

(١) انظر: توضيح المشتبه لابن ناصر الدين (٩/ ٢٥٢)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٤٣٧).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٥/ ٥٥٣)، وابن عَدي في الكامل (٢/ ١٣) بسياقٍ أتم، وفي سنده ضعف.

(٣) الطبقات الكبرى (٥/ ٥٤٩-٥٥٦).

(٤) انظر: أسد الغابة (٥/ ٢٥٢)، الإصابة (٦/ ١٦٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) انظر: سؤالات البرقاني للدارقطني (٦٦).

(٧) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٢٩/ ١٨٨)، تاريخ الإسلام للذهبي (٤/ ٩٨٣)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٤٣).

ومن قضاة اليمامة: أبو يحيى أيوب بن عُتبة اليمامي (ت/ ١٦٠هـ)، من بني قيس بن ثعلبة، روى عن عدد من التابعين[١]، وروى عنه الحديث جماعةٌ باليمامة والبصرة.

ومن أصحاب الإمام أحمد بن حنبل (ت/ ٢٤١هـ) من أهل اليمامة: أبو محمد عبدالله بن محمد اليمامي، الشهير بابن الرومي، سكن بغداد، وروى عن الإمام أحمد عددًا من المسائل، وتوفي سنة (٢٣٦هـ)[٢]، ويُعدُّ أقدم يماميٍّ نجديٍّ حنبلي وقفنا على ذكره.

وأما العلماء المنسوبون إلى «نجد» فلا نكاد نجد أحدًا يُذكر بهذه النسبة، حتى قال الإمام الذهبي (ت/ ٧٤٨هـ) - وهو من أهل الاستقراء التام في باب الرجال -: «وما أَذكرُ شيخًا نجديًّا!»[٣]، يعني معروفًا بهذه النسبة. وقد تعقَّبه ابن ناصر الدين (ت/ ٨٤٢هـ)، فذكر من الفقهاء ممن يُنسب إلى نجد: الشيخَ الفقيه ولي الدين سالم بن نافع بن رضوان النجدي الحنبلي، سمع الحديث بالبصرة من أبي عبدالله الحسين بن أبي الحسن بن ثابت الطيبي الضرير، وذلك في حدود سنة (٦٣٥هـ) خمسٍ وثلاثين وستمئة[٤].

وممن يُستدرك على الذهبي: أبو غانم محمد بن محمد بن زكريا النجدي اليمامي الأُضاخي[٥]، نسبةً إلى «أُضَاخ»، ويُقال «وُضاخ» من قرى اليمامة التي ذكرها الأصمعي[٦]، وهو أحد الرواة المذكورين في حديث أنس المسلسل

(١) انظر: تهذيب الكمال (٣/ ٤٨٤)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٣١٩).
(٢) انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٧١)، طبقات الحنابلة (١/ ١٩٦)، المقصد الأرشد (٢/ ٥٣)، المنهج الأحمد (١/ ١٨٥).
(٣) عن توضيح المشتبه (٩/ ٣٨).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٥/ ١٦٤).
(٦) انظر: معجم البلدان (١/ ٢١٣). وهي من المواضع التي تُستدرك على «معجم اليمامة».

بالمصافحة، رواه من طريق شيخه محمد بن كامل العَمَّاني - من البلقاء - المتوفى سنة (٢٧١هـ)[١].

ومما يشتبه بالنسبة النجدية ويكثر فيه التصحيف، نسبةُ جماعةٍ من المحدِّثين إلى «البِجَّدي» بالموحدة المكسورة، والجيم المشدَّدة[٢]، ومنهم: عبدالحميد بن أحمد بن عبدالرحمن البِجَّدي الحنبلي (ت/ ٦٩٢هـ)[٣]، وعبدالرحمن بن محمد بن أحمد البِجَّدي الحنبلي (ت/ ٧٣٨هـ)[٤]، وغيرهما[٥].

وبالنون والخاءِ المفتوحةِ والذالِ المعجمتين: أبو يعقوب يوسف بن أحمد النَّخَذي (ت/ ٥٣٣هـ)، نسبةً إلى «أَنْدَخُوذ» - من بلاد ما وراء النهر - على غير القياس[٦].

وتشير هذه الأسماء إلى اهتمامٍ مبكّر بعلم الرواية والإسناد في بلاد نجد، إلا أن المصادر لا تُفصح كثيرًا عن جوانب الحياة العلمية في المنطقة.

لقد خضعت المنطقة لحكم الخلافة الأموية، فالخلافة العباسية، وكانت

---

(١) انظر: تاريخ دمشق (٥٥/ ١٦٥).

(٢) انظر: توضيح المشتبه (٩/ ٣٨)، تبصير المنتبه (٤/ ١٤٣٢)، وحكيا ضبطًا آخر بفتح الباء الموحدة. ولعلها نسبة إلى «بجد» من قرى الزبداني بالشام. انظر: الدرر الكامنة (٣/ ٤١٣)، هامش الجوهر المنضد (١٣١).

(٣) انظر: تاريخ الإسلام (١٥/ ٧٥٠). وأخوه محمد بن أحمد البِجَّدي من شيوخ الذهبي كما في توضيح المشتبه (٩/ ٣٨).

(٤) انظر: ذيل التقييد (٢/ ٩٥).

(٥) في معجم السماعات الدمشقية المطبوع ذكرٌ لتسعة من «البِجَّديين»، وقد تصحفت على المفهرسين في أكثر مواطنها، فكتبوا: «النجدي». انظر: الفهرس التحليلي للمعجم المذكور (٦٢٠) وقارنه بصور السماعات في مواطنها. وقد وقع عددٌ من الباحثين في نقل النسبة لهؤلاء مصحفةً إلى «النجدي».

(٦) انظر: توضيح المشتبه (٩/ ٣٨)، تبصير المنتبه (٤/ ١٤٣٢)، معجم البلدان (١/ ٢٦٠).

بعد ذلك تحت ولاية الدولة الأخيضرية إلى منتصف القرن الخامس الهجري، ثم دخلت تحت إمارة العيونيين قرنين من الزمان إلى منتصف القرن السابع الهجري، ثم دخلت في إمارة بني عقيل، بأُسَرها الثلاث: بني عُصفور، وبني جَروان، وبني جَبر، إلى منتصف القرن العاشر. وطوال هذه المدة التي استمرت قرونًا سبعة لم نجد في كلام المؤرخين وأهل السِّير ما يُسفر عن الحياة العلمية في نجد[1]، ولعل اشتغال المنطقة بالفتن والثورات والفوضى والانقسامات، أحد الأسباب الرئيسة التي حالت دون انتشار العلم وبروز أخبار العلماء بها.

وتحمل أقدمُ وثيقةٍ نجدية أمكن الوقوف عليها - وهي وقف «صَبِيح» المؤرَّخة عام (٧٤٧هـ) - عباراتٍ تدل على تمكّنٍ علمي، واطلاعٍ على أحكام الشريعة، ونصها:

«بسم الله الرحمن الرحيم، وبه أستعين، هذا ما وقف وحبس وأبَّد العبدُ الفقير إلى الله سبحانه: الحاجُّ صبيحٌ - عتيقُ عُقبةَ - حيطانَه في عكل على بئر الغطفاء، ولهن من الماء ثلاث وقعات ونصف على بئر الغطفاء، بحدودهنَّ وحقوقهنَّ، أرضهنَّ ونخلهنَّ ومائهنَّ ونمائهنَّ وكلّ حقٍّ هو لهنَّ داخل فيهنَّ أو خارج عنهنَّ، يحدهنَّ من الغرب سور القرية، ومن الشمال البئر وطريق المسلمين، ومن الشرق حويط أبا شقير، ومن الجنوب الجفرة والقطيعة والأحيمري - وقفًا حبسًا مؤبَّدًا محرَّمًا بجميع محارم الله تعالى التي حرم بها

---

(١) بتتبع مصادر التاريخ كبداية ابن كثير ونهاية ابن الأثير، ومصادر التراجم، كالسير للذهبي، والدرر لابن حجر، والضوء للسخاوي، وغيرها، لا نجد ذكرًا لعلماءَ نجديين سوى من ذُكر من الرواة السابقين، وقد ترجم السخاوي في الضوء اللامع (١/ ١٩٠) لأجود بن زامل العقيلي الجبري «النجدي الأصل المالكي»، وذكر أن له إلمامًا ببعض الفروع الفقهية، واعتناءً بتحصيل كتب المالكية. ونقل أكثر ذلك عن السمهودي. وانظر: وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى (٣/ ٢٢٥).

الزنا والربا وشرب الخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وقتل النفس بغير حق، وقفًا قائمًا على أصوله، جاريًا على رسومه، قائمًا على سبله، ماضٍ لأهله جائزًا لهم، لا يزده مرورُ الأيام والأزمنة إلا تأكيدًا، ولا يكسبه تقلُّب الأوقات إلا تمهيدًا وتأبيدًا، ولا يحله تطاولُ أمدٍ، ولا تقادمُ عهدٍ، وكلما تطاول عليه زمانٌ أبَّده، وكلما أتى عليه عصرٌ جدَّده وأكَّده، لا يزال ذلك كذلك ما دامت الدنيا وأهلها حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، وليجدد في كل عصر ذكره، وتسمع الأسماعُ ما ذكر فيه من تجديد حكمه لينقله الخلف من السلف ولا يتعرض لإبطاله التلف، وتنقبضُ عنه الأطماع الكاذبة، وتقصر عن تناوله الأيدي الظالمة، لا يزال هذا الأمر جاريًا في هذا الوقت المذكور على شرائطه المذكورة والأحكام الموصوفة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، وولي الوقف المذكور إمامُ الجامع، وله سدس حايط ونصف سدس حايط، فإن كان الإمام فيه ضَعْفٌ فيساعده المصلح من آل عقبه، وإن ترك الإمام الولاية وكان الوالي غيرَه فليس له شيء، ويبدأ الولي بعمارة الوقف وكل ما يزيد في نمائه، ثم ما حصل منه فيخرج منه دلو وحبلها على بئر العصامية، فإن تعطلت بئر العصامية جعلت على بئر غيرها مما ينتفع به المسلمون، وفيه أيضًا ستون صاعًا تكون لمن يموت أكفانًا ولم يخلف ما يكفنه من أهل عكل وأهل الفرعة وأهل شقرا، وما فضل بعد ذلك أطعمه الولي في شهر رمضان المعظم ويكون سماطًا في ليالي الجمعة وليالي الخميس وليالي الاثنين، ويفرق منه ثلاثون صاعًا على الأرامل اللاتي يستحين ويشتهين، ولا حرج على من حضره في الأكل منه، سواء كان غنيًّا أو فقيرًا أو بدويًّا أو حضريًّا، وإن أصاب الناس مجاعةٌ في غير شهر رمضان أطعمه الولي في ذلك الوقت إذا رأى الصلاح في ذلك، ولا حرج على الولي ومن حضره فيما يأكلون عند الجذاذ، ولا يحل لأحدٍ من خلق الله تعالى يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعترض هذا الوقف بظلمٍ

أو نقصانٍ ولا تغييرٍ ولا تحريفٍ، فمن فعل ذلك أو أعان عليه بقول أو عمل أو مشورة فالله حسيبه وطليبه، ومجازيه ومعاقبه، ومُسائله يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، يوم تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد، يوم الطامة، يوم الحسرة والندامة، يوم يعض الظالم على يديه، يوم الواقعة، يوم الآزفة، يوم الراجفة، يوم الحاقة، يوم يُكشف عن ساق ويُدعون إلى السجود فلا يستطيعون، خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يُدعون إلى السجود وهم سالمون، يوم العرض، يوم النشور، يوم لا يجزي والدٌ عن ولده ولا مولودٌ هو جازٍ عن والده شيئًا، يوم يقول الكافر ياليتني كنت ترابًا، يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب، يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار، يوم يقوم الروح والملائكة صفًّا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابًا، يوم نقول لجهنم هل امتلأتِ وتقول هل من مزيد، فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًّا يره، وعلى المتعرض لهذا الوقف لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلًا، ولا فرضًا ولا نفلًا، وعجل الله فضيحته في الدنيا، وضاعف له العذاب في الآخرة وجعله من الأخسرين أعمالًا، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا، فمن بدَّله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم».

وجاء في آخرها: «كمُلت وثيقةُ الأصل بالتمام من غير تحريف، وهجرتها سنة سبعٍ وأربعين وسبعمائة، وهذه النسخة مكتوبةٌ من وثيقةٍ كتبها علي بن شفيع بيك رحمه الله، من وثيقة الأصل، وكانت الأولى قد فنيت من طول الوقت، فسبحان من لا يفنى ولا يموت، وتاريخ الوثيقة التي كتبها علي بن شفيع رحمه الله من وثيقة المُوقِف كان يوم النصف من رمضان المعظم سنة تسعين وثمانمئة من الهجرة النبوية على مهاجِرها أفضل الصلاة والسلام، ثم قال علي بن شفيع رحمه الله: حضر عبدالله بن بسام على هذه النسخة المباركة وكتب بيده، حضر أحمد بن

سليمان بن منيف بن بسام وكتب بيده، حضر عبدالله بن شفيع وكتب بيده، حضر حسن بن عبدالله بن بسام وكتب بيده، حضر علي بن أحمد بن ريس وكتب بيده، حضر عبدالله بن غملاس بن حجي وكتب بيده، حضر أحمد بن محمد بن منيف بن بسَّام وكتب بيده، وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه.

وكَتَبَ هذه الوثيقةَ من الوثيقةِ الثانية بعدما فنِيت الأولى وخشي من فناء الثانية أو ذهابها حرفًا بحرف بما احتوته معانيها وبما اندرجت مثانيها: محمدُ بن أحمد بن محمد بن منيف بن بسام، القاضي الحنبلي منصوب الشرع الشريف المطهر، بتاريخ تاسع عشر من شهر رمضان المعظم من شهور سنة ستٍّ وثمانين وتسعمئة من الهجرة النبوية على مهاجرها أفضل الصلاة والسلام»[1].

ويمكن القول: إن جوانب الحياة العلمية في نجد بدأت بالظهور مع منتصف القرن العاشر الهجري، حيث ترِد في المصادر التاريخية المتأخرة - كتاريخ الفاخري، والمنقور، وابن عبَّاد، وابن يوسف، وابن لعبون، وابن بسام، وابن بِشر، ومدونات الشيخ إبراهيم بن عيسى - إشاراتٌ إلى علماء المنطقة في تلك الحقبة، ابتداءً بالشيخ أحمد بن يحيى بن عطوة النجدي التميمي (ت/ ٩٤٨هـ)، وقد ابتدأ كثيرٌ منهم تواريخهم بوفاته[2]، مع أنه ليس أولَ عالِمٍ نجدي بكل تأكيد، فثمة علماءُ آخرون جرى ذكرهم في ثنايا المصادر، كالقاضي أجود بن عثمان ابن القاضي علي بن زيد، والقاضي أحمد بن فيروز بن بسَّام، والشيخ حسن بن علي بن بسام، والقاضي عبدالقادر بن بُريد بن مشرّف، والقاضي منصور بن يحيى الباهلي، والشيخ سلطان بن ريّس بن مغامس، والشيخ عبدالله بن رحمة، وكانوا جميعًا في أيام الدولة الجَبرية بزعامة أجود بن زامل بن جبر العامري

(١) انظر: من تاريخ منطقة الوشم: أشيقر (٤٨)، من آثار علماء أشيقر (٢٣٧).

(٢) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (١/ ٥٥١).

العُقيلي (٨٢٠ - ٩٢٠هـ) ملك الأحساء[(١)].

وتبرز بلاد الشام بصفتها أكثر الحواضر العلمية صلةً بالبلاد النجدية، حيث رحل إليها عددٌ من الطلبة النجديين للتلقي عن العلماء.

ويذكر ابن عبدالهادي (ت/ ٩٠٩هـ) في طبقاته أربعةً من تلامذته النجديين الذين قدموا الشام لطلب العلم، وهم:

١- الشيخ أحمد النجدي، قال عنه: «قرأ عليَّ في الفقه من أصول ابن اللحام، وغير ذلك، له مشاركةٌ حسنة»[(٢)]، ولعله الشيخ أحمد بن يحيى بن عطوة؛ إذ هو مُجازٌ من ابن عبدالهادي كما سيأتي، وله نسخةٌ معروفة من قواعد ابن اللحام أوقفها بالمكتبة العمرية بصالحية دمشق، وعليها خطه[(٣)].

٢- الشيخ أحمد النجدي، قرأ عليه في كتاب «المقنع» وغيره[(٤)].

٣- الشيخ فضل بن عيسى النجدي (ت/ ٨٨٢هـ)، قال عنه: «صاحبنا، قرأ عليَّ المقنع وغيره، ذا دينٍ وفضلٍ كاسمه، توفي سنة اثنين وثمانين وثمانمئة بالصالحية، وجعلني وصيَّه، ودُفن فوق الزاوية من جهة الغرب»[(٥)].

---

(١) انظر: تاريخ بعض الحوادث في نجد لابن عيسى (ص٤١).

(٢) الجوهر المنضد (١٥).

(٣) انظر: الملحق (١)، الوثيقة (١).

(٤) انظر: الجوهر المنضد (١٥). وفي متعة الأذهان مــن التمتع بالإقران لابن طولون - انتقاء الحصكفي - (١/ ١٠١): «أحمد بن عبدالله النجدي الحنبلي، الشيخ شهاب الدين، اشتغل وبرع وشــارك في عدة علوم، وتلا بالسبع على الشيخ يحيى الأربدي». ووفاة الأربدي سنة (٩٢٢هـ) كما في المصدر نفسه (٢/ ٨٢٤).

(٥) الجوهر المنضد (١١٢). وفي الرياض اليانعة له أنه توفي ســنة ثلاث وثمانين. انظر: متعة الأذهان (١/ ٥٧٤).

٤- الشيخ قاسم النجدي، قال عنه: «قدِم علينا بعد الستين، وله فضلٌ ومعرفة، لا سيما بالفرائض»[١].

وأشار إلى عالِمٍ خامس، وهو الشيخ رحمة النجدي، وقال عنه: «وُصف بالعلم ببلاد نجد، وأنه قاضٍ هناك» [٢]. ولعله والد الشيخ عبدالله بن رحمة الآنف ذكره.

كما يذكر العُليمي (ت/ ٩٢٨هـ) في طبقاته الشيخ داود بن أحمد بن إبراهيم بن شدَّاد بن المبارك، النجدي الأصل، الربيعي النسب، الحموي المولد، المعروف بالبلاعي، نسبة إلى بلدة تسمى «البلاعة»، ووصفه بالفقيه الفرضي، أخذ العلم عن القاضي العلاء بن المُغلي، وقرأ العمدة، والمحرَّر، والشاطبية، وألفية ابن مالك، وألفية العراقي، وكانت له اليد الطولى في الفرائض والحساب، ومن تلامذته الأعيان من قضاة طرابلس وغيرها، توفي بحماة عام (٨٦٢ هـ)[٣].

وتبرز رحلاتٌ علمية أوسع مع منتصف القرن العاشر الهجري، حيث ارتحل جماعةٌ من علماء نجد إلى الشام ومصر، ومن هؤلاء:

١- الشيخ محمد بن إبراهيم بن أبي حميدان، الشهير بأبي جدِّه (ت/ ٩٧٠هـ)، سافر إلى الشام وأخذ عن فقيه الشام الشيخ أبي النجا الحجاوي (ت/ ٩٦٨هـ)، ثم إلى مصر، وقرأ بالقاهرة على مسند مصر الشيخ أبي المواهب محمد بن أحمد السكندري الشافعي المعروف بالنجم الغَيطي (ت/ ٩٨١هـ) ألفيةَ العراقي في مصطلح الحديث، ورواها عنه

---

(١) الجوهر المنضد (١١٢).

(٢) انظر: الجوهر المنضد (٤٠).

(٣) انظر: المنهج الأحمد (٥/ ٢٥٠)، وفيه: «ولعل وفاته قبل الخمسين والثمانمئة أو بعدها»، شذرات الذهب (٩/ ٤٤١)، السحب الوابلة (١/ ٣٩٢)، وفيهما النص على وفاته عام (٨٦٢هـ).

بالإسناد المتصل، وذلك في شهر ربيع الأول من عام (٩٦٨هـ)[١]، ومن الملحوظ أن ابن أبي حميدان لم ينتفع به أهل نجد كثيرًا، حيث لم تطل به الحياة بعد رجوعه إلى نجد، ولذا لم تصل إلينا أسانيده إلا من طريق تلامذته من أهل الشام. ويُعد الشيخ ابن أبي حميدان من أوائل النجديين الذين عُرفوا بالاهتمام بعلم الحديث والرواية في القرون الخمسة الأخيرة، فقد روى عنه تلميذه الشيخ إبراهيم بن الأحدب الزبداني الشافعي (ت/ ١٠١٠هـ) الحديث المسلسل بالأولية، وسمع عليه في الحديث، ونال منه الإجازة[٢].

٢- الشيخ أحمد بن محمد بن مشرَّف (ت/ ١٠١٢هـ)، قدم الشام، ولازم الشيخ أبا النجا الحجاوي ملازمةً تامة، حتى نال منه الإجازة[٣].

٣- الشيخ زامل بن سلطان الخطيب، ارتحل إلى الشام وأخذ عن أبي النجا الحجاوي في الفقه، وتفقه بمصر على الشيخ أبي بكر الفتوحي (ت/ ٩٧٢هـ) صاحب «منتهى الإرادات»[٤].

وفيما يتصل بالقرن الحادي عشر الهجري، برزت أسماء لامعة في صفحات علماء نجد، كان منها العلامة محمد بن أحمد بن إسماعيل (ت/ ١٠٥٩هـ)، والشيخ سليمان بن علي بن مشرّف (ت/ ١٠٧٩هـ)، والشيخ عبدالله بن محمد بن ذهلان (ت/ ١٠٩٩هـ) الملقَّب بـ «علامة الديار النجدية».

واشتهر في هذا القرن جماعةٌ بالرحلة العلمية: كالشيخ عبدالله بن

---

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٥).

(٢) انظر: ثبت ابن الأحدب (ق٨٨) من مجاميع المكتبة الظاهرية (٦٦٤٥)، ويأتي في ترجمته برقم (٢).

(٣) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٢٨).

(٤) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/ ١٩٨).

عبدالوهاب بن مشرَّف (ت/ ١٠٥٦هـ) الذي ارتحل إلى مصر، وأخذ بها عن فقيه الحنابلة الشيخ منصور البهوتي (ت/ ١٠٥١هـ)، والشيخ عثمان بن أحمد بن قائد (ت/ ١٠٩٧هـ)، وقد تعدَّدت رحلات هذا العالِم، فبدأ بالشام، ثم قرأ على عددٍ من علماء الحرمين، وارتحل بعد ذلك إلى مصر، ونال الإجازة من جماعة.

وعلى الوفرة النسبية لأهل العلم في الحقبة المشار إليها، فإن انتشارهم في نطاق البلاد النجدية كان محدودًا، حيث إن أغلب المذكورين كانوا من سكان: أشيقر، والعيينة، والرياض[1].

ولا تشير المصادر المتاحة إلى أسلوب الحياة العلمية، ولا إلى طرائق التدريس، وموضوعات الدروس في تلك الحقبة، وإنما يظهر في أثناء التراجم إشاراتٌ إلى القراءة والتفقه المذهبي للتلاميذ على شيوخهم، ويذكر الشيخ أحمد بن محمد المنقور (ت/ ١١٢٥هـ) في كتابه «الفواكه العديدة في المسائل المفيدة» جملة من فتاوى الشيخ أحمد بن عطوة ورسائله، والشيخ عبدالله بن ذهلان، كما يظهر أن الإنتاج العلمي كان محدودًا جدًّا، ولم يكن إلا في صورة فتاوى، ورسائل فقهية في موضوعات خاصة، والنسخ لكتب الأقدمين ومصنفاتهم.

وأما القرن الثاني عشر، فقد أسفر عن حراكٍ علمي حثيث، وكان من أبرز علماء هذه الحقبة: الشيخ أحمد بن محمد القصيِّر (ت/ ١١٢٤هـ)، والشيخ

---

(١) انظر: الحياة العلمية في وسط الجزيرة العربية، د. أحمد البسام (٦٦). وينقل الشيخ عبدالله البسام في علماء نجد خلال ثمانية قرون (١/ ١٥) أن بلدة أشيقر كان بها أكثر من أربعين عالِمًا في زمن واحد، كلهم يصلح للقضاء، كما يقول الشيخ عبدالله عن بلدة العيينة: «ولقد حدثني والدي رحمه الله – وهو من حفظة التاريخ – أن فيها أكثر من ثمانين عالِمًا يُدرِّسون العلم في جوامعها، متعاصرين في زمن واحد، وهذا كله قبل الدعوة الإصلاحية». المصدر نفسه.

فوزان بن نصر الله بن مشعاب (ت/ ١١٤٩هـ)، والشيخ عبدالله بن أحمد بن عضيب (ت/ ١١٦١هـ)، والشيخ راشد بن محمد بن خنين (ت/ ١٢١٠هـ)، والشيخ محمد بن عبدالله بن فيروز (ت/ ١٢١٦هـ).

وقد تميَّزت هذه الحقبة بظهور الدعوة الإصلاحية على يد الشيخ الإمام المجدِّد محمد بن عبدالوهاب (ت/ ١٢٠٦هـ)، وأثرت هذه الدعوة إيجابًا في انتشار النهضة العلمية في البلاد النجدية، ومع وجود العلم وأهله قبل دعوة الشيخ رحمه الله، فإن أثر هذه الدعوة المباركة ظهر في الجانب العقدي الذي يعالج موضوع التوحيد، والقضاء بسلاح العلم والدعوة على مظاهر الشرك والبدعة، التي كان لها نوع انتشار في بعض مناطق البلاد.

كما تجلّت الرحلات العلمية لعددٍ وافر من علماء هذا القرن، فقد رحل الشيخ العلامة حسن بن عبدالله أبا حسين (ت/ ١١٢٣هـ) إلى مكة وقرأ على جماعةٍ من علمائها، وأُجيز من بعضهم(١)، ورحل الشيخ عبدالله بن إبراهيم بن سيف (ت/ ١١٤٠هـ) إلى الشام، وقرأ على علامة دمشق الشيخ أبي المواهب محمد بن عبدالباقي الحنبلي (ت/ ١١٢٦هـ) وروى عنه الحديث بالإسناد المتصل(٢)، ورحل الشيخ فوزان بن نصر الله إلى الشام، وأخذ بها عن الشيخ عبدالقادر التغلبي (ت/ ١١٣٥هـ)(٣)، ورحل الشيخ محمد بن ربيعة العوسجي (ت/ ١١٥٨هـ) إلى الحرمين للقراءة على علمائهما، ونال منهم الإجازة(٤)، كما رحل الشيخ محمد بن عبدالوهاب إلى البصرة، والأحساء، والمدينة، ولقي ثلةً من الشيوخ الذين قرأ عليهم، وأُجيز من بعضهم، كما يأتي في ترجمته.

وأغلب مقروءاتهم تدور حول كتب المذهب الحنبلي، ويبرز كتاب «الإقناع»

---

(١) انظر: السحب الوابلة (١/ ٣٥٤).

(٢) انظر: روضة الأفكار والأفهام (١/ ٢٦).

(٣) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٢٨).

(٤) انظر: روضة الناظرين (٢/ ١٧٥).

لأبي النجا الحجَّاوي (ت/ ٩٦٨هـ) من بين هذه الكتب على جهة الخصوص، فقد جاء في إجازة الشيخ أحمد القصير لتلميذه الشيخ أحمد بن عثمان الحصيني (ت/ ١١٣٩هـ) أنه قرأ عليه غَالب الإقناع «قراءةَ بحثٍ وتحريرٍ في مواضعه المُشكِلة»(١).

وجاء في إجازة الشيخ أحمد بن شبانة لابن أخيه عثمان بن عبدالله، أنه قرأ عليه «كتابَ (الإقناع) قراءةَ بحثٍ في مواضعه المُشكِلة، وتدقيقٍ في أماكنه المقفلة»(٢)، وكانت نهاية القراءة المذكورة في عام ١١٢٧هـ.

ويظهر أن اهتمام علماء نجد بكتاب الإقناع قراءةً ودرسًا ناشئٌ عن تلقي علمائهم الأقدمين عن الشيخ الحجَّاوي مؤلِّف الكتاب، ولعله انتقل إليهم بواسطة تلميذه والراوي عنه: الشيخ أحمد بن محمد بن مشرَّف (ت/ ١٠١٢هـ).

ومن مظاهر الاهتمام بهذا الكتاب: تأليف الشيخ عبدالرحمن بن عبدالله أبا بطين (ت/ ١١٢١هـ) كتابه «المجموع فيما هو كثير الوقوع»، وهو - على ما ذكر في مقدمته - مستخلصٌ من كتاب الإقناع، مع إضافاتٍ من شرحي الإقناع والمنتهى، وتحقيقاتٍ من كتب المتأخرين من الأئمة المعتبرين(٣).

وتشير المصادر إلى عنايةٍ خاصة بإقراء كتب الحديث وعلوم القرآن في هذا القرن، فقد كان العلامة الشيخ عبدالله بن عضيب من العلماء المبرّزين في الفقه، «وشارك في بقية الفنون لعدم من يحقِّقها في تلك الجهات، فصار يتتبع الغرباء من سائر الأجناس، ويقرأ على مَن وجد أيَّ فنٍّ عنده حتى يستفيد منه»(٤)، وكانت دروسه - إلى جانب الفقه - تتضمن القراءة في علم التجويد،

---

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٨).

(٢) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٩).

(٣) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣/ ٩٤)، وقد حُقِّق الكتاب في سبع رسائل ماجستير بالمعهد العالي للقضاء، التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام (١٤٣٠هـ).

(٤) السحب الوابلة (٢/ ٦٠٤)، يقول ابن حميد: «حتى إني رأيتُه كتب (شرح التهذيب) في =

والفرائض، والتفسير، والسيرة، وغير ذلك من العلوم، وينقل بعض تلامذته أنه كان يستغل وقته في طريقه إلى بلدة الشيخ ابن عضيب، فيراجع محفوظاته، كمنظومتي «الجزرية» في التجويد، و«الرحبية» في الفرائض[١].

ولقد وصفت لنا كتبُ التراجم عنايةَ الشيخ محمد بن عبدالوهاب بإقراء كتب التفسير والحديث في دروسه المقامة مع تلامذته وأبنائه، بحضور حفيده الشيخ عبدالرحمن بن حسن وبشهادته، حيث يقول:

«... اعلم أني قرأتُ على شيخنا الجد - رحمه الله تعالى - (كتاب التوحيد) من أوله إلى أبواب السحر، وجملةً من (آداب المشي إلى الصلاة)، وحضرتُ عليه مجالسَ كثيرةً في (البخاري)، والتفسير، وكتب الأحكام، بقراءة شيخنا: الشيخ ابنه عبدالله رحمه الله تعالى، وشيخنا: الشيخ ابنه علي رحمه الله تعالى في كتاب (البخاري)، وبقراءة ابنه الشيخ عبدالعزيز رحمه الله تعالى في تفسير سورة البقرة من كتاب (ابن كثير)، وفي كتاب (منتقى الأحكام) بقراءة الشيخ عبدالله بن ناصر، وغيرهم... وشيخنا الشيخ حسين، وحضرتُ قراءته - وأنا إذ ذاك في سن التمييز - على والده شيخ الإسلام رحمه الله تعالى..»[٢].

ويظهر أن تأثر الشيخ المجدِّد وحرصه على تنويع دروسه كان نتيجةً مباشرة لما وقف عليه في أسفاره المتعددة إلى الأحساء والبصرة، وما رآه في دروس شيوخه بالمدينة النبوية - كالشيخ عبدالله بن سيف، والشيخ محمد حياة السندي - من عنايةٍ بنصوص الكتاب والسنة، والمصادر المتصلة بها، من تفاسيرَ وشروحٍ، الأمر الذي أسهم في إحياء هذا التوجه العلمي في المنطقة النجدية.

= المنطق، وكتب عليه هوامش تدل علـــى أنه قرأ فيه، ولكن كان جل اهتمامه وقراءته وإقرائه للفقه، لقلة رغبة أهل تلك الجهة في غيره». المصدر نفسه.

(١) انظر: السحب الوابلة (٢/ ٦٠٨).

(٢) عقد الدرر لابن عيسى (٦٥).

كما تجلت عناية العلماء النجديين من آل فيروز في الأحساء بعلوم الآلة، حيث أقرؤوا فيما سوى كتب الفقه، من علم الفلك، وحساب المواقيت، والمنطق، وعلوم العربية بفروعها، وغير ذلك.

والملحوظ في هذه الحقبة: مزيد الاهتمام بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية (ت/ ٧٢٨هـ)، وتلميذه ابن القيم (ت/ ٧٥١هـ)، نسخًا وقراءةً وإقراء، ومن دلائل ذلك نسخةٌ من كتاب الرد على النصارى لابن تيمية، المعروف بـ «الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح»، كُتبت سنة ١١٠٢هـ بخط الشيخ حسن بن عبدالله أبا حسين[١]، كما انتسخ الشيخ محمد بن عبدالوهاب جملةً من كتب الشيخين في أسفاره المشار إليها.

وتزداد مظاهر الحياة العلمية إشراقًا مع دخول القرن الثالث عشر الهجري، ويتجلى في هذه الحقبة أثر الدعوة الإصلاحية من الناحية التعليمية، حيث انتشار العلم، وازدهار الاستنساخ للكتب، وكثرة الدروس المقامة في المساجد والجوامع، وتوافر القضاة في مختلف المناطق.

ولقد كان لتلامذة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - على جهة الخصوص - الأثر الكبير في انتعاش الحركة العلمية بالمنطقة، فكان أبناؤه وحَفَدته، خصوصًا الشيخ عبدالله بن محمد (ت/ ١٢٤٤هـ)، والشيخ عبدالرحمن بن حسن (ت/ ١٢٨٥هـ)، وكبار طلبة الشيخ المجدِّد، كالشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الحصيّن (ت/ ١٢٣٧هـ)، والشيخ حمد بن ناصر بن معمَّر (ت/ ١٢٢٥هـ)، ومن تلاهم من الطلبة، كالشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين (ت/ ١٢٨٢هـ)، وغيره، كانوا جميعًا المرجعَ في الإفتاء والتعليم في المنطقة، وتركَّزت بيئة التعليم بشكل كبير في مدينتي الدرعية - قبل سقوطها على يد الجيش العثماني عام

(١) انظر صورة منها في الملحق الخاص في كتاب الحياة العلمية في وسط الجزيرة العربية (٤٤٤).

١٢٣٣هـ - ثم في الرياض، وبلغت مستوى عاليًا من الازدهار، بحيث صارت مقصدًا لكثير من الطلبة من مختلف الآفاق. يقول ابن بشر - واصفًا أبناءَ المجدِّد الأربعة: حسينًا وعبدالله وعليًّا وإبراهيم:

«ولقد رأيتُ لهؤلاء الأربعةِ العلماء الأجلاء مجالسَ ومحافل في التدريس في بلد الدرعية، وعندهم طلبة علمٍ من أهل الدرعية، ومن أهل الآفاق من أهل صنعاء، وزَبيد، واليمن، وعُمان، وغيرهم من نواحي نجد والأقطار، ما يفضي لمن حكاه إلى التكذيب! ولهؤلاء الأربعة المذكورين من المعرفة ما فاقوا به أقرانهم، ولكل واحدٍ منهم قرب بيته مدرسةٌ فيها طلبة علم، يأخذون عنهم في كل وقت، ونفقتهم جاريةٌ لهم من بيت المال»(١).

ويعدُّ الشيخ محمد بن سلّوم (ت/ ١٢٤٦هـ) من البارزين في هذا القرن، ومع اختلاف موقفه تجاه دعوة الشيخ تبعًا لشيخه ابن فيروز، فإنهما كانا من أقطاب التعليم في المنطقة الأحسائية، وكذا في العراق بعد انتقالهما إلى البصرة، وأغلب إجازات التلامذة في تلك المنطقة كانت صادرة عنهما. وقد تلمذ لهما عددٌ وافر من الطلبة النجديين الذين وفدوا إلى الأحساء، والبصرة، كالشيخ إبراهيم بن ناصر بن جديد (ت/ ١٢٣٢هـ)، والشيخ ناصر بن سليمان بن سحيم (ت/ ١٢٢٦هـ)، والشيخ صالح بن سيف العَتيقي (ت/ ١٢٢٣هـ)، والشيخ محمد بن حمد الهُديبي (ت/ ١٢٦١هـ)، والشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور (ت/ ١٢٨٢هـ)، وغيرهم.

وتُظهِر البلاغات المثبتة في حواشي المخطوطات النجدية عنايةً خاصة بكتب السنة قراءةً وإقراءً - إلى جانب عنايتهم التامة بالفقه الحنبلي - ومن نماذج ذلك: بلاغٌ بقراءة كتاب تلخيص المستدرك للحافظ الذهبي، عرضًا على الشيخ

(١) عنوان المجد (١/ ١٨٦).

عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب[١].

وتكشف رسالة الشيخ عبدالله إلى علماء مكة، المؤرخة عام ١٢١٨هـ، جانبًا دقيقًا من المنهج العلمي لدى علماء نجد، ومما جاء فيها قوله:

«... إن مذهبنا في أصول الدين مذهب أهل السنة والجماعة، وطريقتنا طريقة السلف، التي هي الطريق الأسلم، بل والأعلم والأحكم.. ونحن في الفروع، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلَّد أحدَ الأئمة الأربعة، دون غيرهم، لعدم ضبط مذاهب الغير.. ولا نستحق مرتبة الاجتهاد المطلق، ولا أحد لدينا يدَّعيها، إلا أننا في بعض المسائل، إذا صحَّ لنا نصٌّ جلي، من كتابٍ أو سنة، غير منسوخ، ولا مخصَّص، ولا معارَضٍ بأقوى منه، وقال به أحدُ الأئمة الأربعة: أخذنا به، وتركنا المذهب...»[٢].

ثم أخذ في بيان أهم المصادر المعتمدة لدى علماء نجد، وهي تفصح عن مدى انتشار الكتب الشرعية، والتوسع في البحث والدرس تبعًا لذلك، وتدحض الدعوى بعدم رجوعهم لكلام العلماء، وتفسير النصوص وفق أهوائهم، فيقول:

«.. ثم إنا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة المعتبرة، ومن أجلِّها لدينا: تفسير ابن جرير، ومختصره لابن كثير الشافعي، وكذا البغوي، والبيضاوي، والخازن، والحداد، والجلالين، وغيرهم. وعلى فهم الحديث، بشروح الأئمة المبرزين: كالعسقلاني، والقسطلاني، على البخاري، والنووي على مسلم، والمناوي على الجامع الصغير.

ونحرص على كتب الحديث، خصوصًا الأمهات الست، وشروحها، ونعتني بسائر الكتب، في سائر الفنون، أصولًا، وفروعًا، وقواعد، وسِيَرًا، ونحوًا،

---

(١) انظر: مكتبات الدولة السعودية الأولى، حمد بن عبدالله العنقري (٤٢٣).

(٢) الدرر السنية (١/ ٢٢٦)، مشاهير علماء نجد وغيرهم (٥٦).

وصرفًا، وجميع علوم الأمة. ولا نأمر بإتلاف شيء من المؤلفات أصلًا، إلا ما اشتمل على ما يُوقع الناس في الشرك، كروض الرياحين، أو يحصل بسببه خلل في العقائد، كعلم المنطق، فإنه قد حرَّمه جمعٌ من العلماء، على أنا لا نفحص عن مثل ذلك، وكـ «الدلائل»، إلا إن تظاهر به صاحبه معاندًا، أُتلف عليه، وما اتفق لبعض البدو في إتلاف بعض كتب أهل الطائف: إنما صدر منه لجهله، وقد زُجر هو وغيره عن مثل ذلك .. وأما ما يُكذب علينا – سترًا للحق، وتلبيسًا على الخلق – بأنا نفسر القرآن برأينا، ونأخذ من الحديث ما وافق فهمنا، من دون مراجعة شرح، ولا معوّل على شيخ .. وأنا لا نعتمد على أقوال العلماء، ونتلف مؤلفات أهل المذاهب، لكون فيها الحق والباطل.. فجوابنا في كل مسألة من ذلك: سبحانك هذا بهتان عظيم، فمن روى عنا شيئًا من ذلك، أو نسبه إلينا، فقد كذب علينا وافترى.. وعندنا أن الإمام ابن القيم وشيخه إماما حقٍّ من أهل السنة، وكتبهم عندنا من أعزّ الكتب، إلا أنا غير مقلدين لهم في كل مسألة، فإن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا نبينا محمدًا ﷺ، ومعلوم مخالفتنا لهما في عدة مسائل .. فمن أراد تحقيق ما نحن عليه، فَلْيَقْدَم علينا الدرعية، فسيرى ما يسر خاطره، ويقر ناظره، من الدروس في فنون العلم، خصوصًا التفسير، والحديث، ويرى ما يبهره بحمد الله وعونه، من إقامة شعائر الدين، والرفق بالضعفاء والوفود والمساكين..»[١].

وقد ورث ابنه الشيخ المحدِّث سليمان بن عبدالله الاهتمام بالسنة وعلومها، فكانت «له المعرفة التامة في الحديث ورجاله، وصحيحه، وحسنه، وضعيفه»[٢]، وعُرفت عنه مقولته المشهورة: «أنا أعرف برجال الحديث مني برجال الدرعية»[٣].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) عنوان المجد (١/ ٤٢٤).

(٣) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/ ٣٤٢).

ويحكي ابن بشر تدريس الشيخ سليمان لصحيح البخاري في حضرة الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود (ت/ ١٢٢٩هـ)، والدروس المقامة للإمام في تفسير ابن جرير، وابن كثير، والتعليق على رياض الصالحين، فقال:

«... ثم يأتي سعود، على عادته، فإذا جلس شرع القارئُ في صحيح البخاري، وكان العالِمُ الجالس للتدريس سليمانَ بن عبدالله ابن الشيخ، فيا له من عالِمٍ نحرير، وحافظٍ متقنٍ خبير، إذا شرع يتكلم على الأسانيد والرجال والأحاديث وطرقها ورواياتها: فكأنه لم يعرف غيرها من إتقانه وحفظه...»[(١)].

وتتابع نمو الحركة العلمية في القرن الرابع عشر، وأصبحت مدينة الرياض قبلة العلم في نجد، حيث وفد إليها الطلبة من مختلف الجهات، للتلقي عن كبار العلماء في ذلك الوقت، أمثال الشيخ عبدالله بن عبداللطيف، والشيخ حمد بن فارس، والشيخ سعد بن عتيق، والشيخ عبدالله العنقري، والشيخ محمد بن إبراهيم.

وتبوأ علماء آل سليم الزعامة العلمية في مدينة بريدة بمنطقة القصيم، كما برز الشيخان صالح بن عثمان القاضي، والشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، وعلماء آل بسام، في مدينة عنيزة، وغيرهم من مشاهير علماء القصيم.

وشهد هذا القرن رحلاتٍ علميةً إلى مناطق جديدة، حيث نشطت الرحلات إلى بلاد الهند على جهة الخصوص؛ لتوافر علماء الحديث في دهلي، وبهوبال، وغيرها من الجهات الهندية، وأمكن إحصاء أكثر من ثلاثة عشر عالِمًا نجديًّا ممن رحلوا - في هذا القرن - إلى بلاد الهند طلبًا للعلم، كان من أوائلهم الشيخ علي بن ناصر أبو وادي (ت/ ١٣٦١هـ) الذي أُجيز بالهند سنة ١٢٩٩هـ، والعلامة الشيخ إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن (ت/ ١٣١٩هـ)، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت/ ١٣٤٩هـ) وغيرهم.

---

(١) عنوان المجد (١/ ٣٥٠).

ونمت حركة التأليف، ولم تكن منحصرة في الفتاوى والردود على شبهات المناوئين للدعوة الإصلاحية، بل تعددت المصنفات في مختلف الفنون، وأبرزت المنطقة نتاجًا علميًّا متميزًا، وفي مؤلفات الشيخ عبدالرحمن بن سعدي نماذج ظاهرة بهذا الصدد.

وفيما يتعلق بالقرن الخامس عشر الهجري الذي نعيش في أكنافه، تطور التعليم تطورًا ملحوظًا من جهتين:

١- البيئة التعليمية، حيث لم تعد دروس العلماء منحصرةً في الكتاتيب والمساجد، بل امتدت إلى المنشآت التعليمية الحديثة: من المعاهد، والكليات، والجامعات، ومراكز البحث والتدريب.

٢- طرائق التدريس، فلم يعد أسلوب التعليم قائمًا على القراءة والتعليق، بل تطور ليشمل التعليم التفاعلي، الذي يعتمد على الملاحظة والتقويم المتبادل بين المعلم وتلاميذه، وقد بدأت بوادر هذا النوع من التعليم في أواخر القرن الرابع عشر الهجري.

وفيما يتصل بالرحلات العلمية، شهدت في هذا القرن نشاطًا حثيثًا، وتعددت الجهات المقصودة، ومن أشهرها: مصر، والشام، واليمن، والهند، والباكستان، وتونس، والمغرب، وتركزت رحلات طلبة العلم الشرعي في هذه الجهات خصوصًا، كما برزت دولة الكويت في العقد الأخير بصفتها مقصدًا مهمًّا لطلبة علم الحديث، بسبب العناية والاهتمام بجمع كبار المحدِّثين من أطراف العالم الإسلامي، وترتيب القراءة عليهم في المساجد.

كما عُنيت المؤسسات التعليمية في البلاد السعودية بإيفاد الطلبة في مختلف التخصصات العلمية - الشرعية وغير الشرعية - وفق أُطر وبرامج مدروسة أُعدت لهذا الغرض.

وعلى مستوى إقامة الدروس في المساجد، لُحظ التميز في فكرة إعدادها، ومستوى طرحها، وظهرت الدورات العلمية المكثَّفة، بإشرافٍ من وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، حيث يُستضاف فيها جملة من أهل العلم، في مدةٍ معينة لا تتجاوز الشهر، وتُقام في الأغلب في الإجازة الصيفية، ويُقرأ عليهم عددٌ من مهمات المتون الشرعية في مختلف التخصصات، وتبدأ من بعد صلاة الفجر، وتستمر إلى ما بعد صلاة العشاء، مع أوقات الراحة فيما بين ذلك. فيتخرج الطالب، وقد درس كتابًا كاملًا في مدة متقاربة، وتعد فكرة بديلة عن الدروس التقليدية، حيث قد تتجاوز إقامة الدرس في الكتاب الواحد مدةً تزيد على خمسة أعوام.

وفيما يتصل بإقراء كتب الحديث، نشطت دروس التعليق على الكتب الستة مع إجازة الحضور برواياتها، وأُقيمت دروسٌ شتى في الحرمين، ومنطقة الرياض، والمنطقة الشرقية، وتزايد المقبلون على هذا النوع من دروس الرواية الحديثية، ومن أبرزها مجلس سماع صحيح البخاري المنعقد بجامع الراجحي في مدينة الرياض، في شهر رجب من عام ١٤٣٢هـ، وأسمع فيه جمعٌ من كبار العلماء والمسندين في العالم الإسلامي، كالشيخ عبدالرحمن بن عبدالحي الكتاني، والشيخ مَحمد بن مُحمد الحُجُوجي، والشيخ غلام الله بن رحمة الله الكاكَري، والشيخ عبدالشكور بن هاشم الفياض البرماوي، والشيخ محمد بن قاسم بن إسماعيل الوَشَلي، والشيخ علي بن محمد توفيق النحّاس، ود. عبدالله بن حمود التويجري، ود. عبدالله بن صالح العبيد، وغيرهم. وحضر هذا المجلس ما يزيد على خمسمئة نفس من الرجال والنساء والأولاد[١].

وفي شهر رجب من عام ١٤٣٣هـ أُقيم بمدينة الرياض مجلسٌ كبير لسماع صحيح الإمام مسلم، وموطأ الإمام مالك - بروايتي يحيى الليثي ومحمد بن الحسن - وسُمع على كبار من المسندين، كالشيخ المعمَّر أحمد بن قاسم

(١) انظر: الملحق (٣): الوثيقة (١١٣).

اليقيني الحسني التهامي، والشيخ محمد إسرائيل الندوي، والشيخ ثناء الله عيسى خان المدني اللاهوري، والشيخ غلام الله الكاكري الأفغاني، والشيخ عبدالشكور بن فياض البرماوي الأركاني، ود. عبدالله بن حمود التويجري، ود. عبدالله بن صالح العبيد. وحضرها ما يزيد على ثلاثمئة نفس(١).

وفي أواخر رجب من عام ١٤٣٤هـ عُقد في الرياض مجلسٌ كبير لإسماع مسند الإمام أحمد، حضره قريب من ذلك العدد، وقرئ فيه المسند بكماله في أسبوعين(٢).

كما عُقد في الرياض بعض المجالس الخاصة التي يُقرئ فيها أحد المشايخ المسندين عددًا من طلبة العلم في بعض كتب السنة، ومن ذلك مجالس سماع مسند الإمام أحمد كاملًا على الشيخ المسنِد المعمَّر عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل، وهي مجالسُ ممتدة، كان آخرها ومجلس ختمها في الخامس والعشرين من ذي الحجة عام ١٤٢٨هـ. ومنها مجالس سماع صحيح البخاري كاملًا على الشيخ المذكور، وقد بلغت ستة وثمانين مجلسًا، كان آخرها ليلة الثامن من المحرم عام ١٤٣١هـ(٣).

ومن ذلك مجالس سماع صحيح البخاري على المسنِد المعمَّر محمد أكبر بن محمد زكريا الفاروقي، وكان من أعلى من بقي من العلماء في رواية

---

(١) وكنت ممن حضر هذه المجالس بحمد الله، فوقع لي سماع أغلب الكتابين، مع زوجي وأولادي.

(٢) انظر: الملحق (٣): الوثيقة (١١٤). والشكر موصولٌ لمن قام على إعداد هذه المجالس وتنسيقها، وهم عددٌ من طلبة العلم، وعلى رأسهم الأخ الشيخ علي بن أحمد الحدادي، وفقه الله، بإشرافٍ من وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد. وهو القائم على برنامج مجالس المنطقة الشرقية لقراءة كتب السنة النبوية وسماعها.

(٣) وقد حضر هذين المجلسين جماعات من المشايخ وطلبة العلم، وتوافروا في مجلس الختم، وكنت بحمد الله ممن حضر في عدد من هذه المجالس سماعًا مع زوجي وأولادي، فصحت الرواية لبعضها سماعًا، وللباقي إجازة. وانظر: الملحق (٢): الوثيقة (٣٧).

صحيح البخاري على مستوى العالم الإسلامي، وتمت القراءة عليه بالرياض في مجالس من شهر شوال من عام ١٤٣٢هـ[١].

وقُرئ على الشيخ المعمَّر ظهير الدين بن أحمد المباركفوري - تلميذ شارح الترمذي الشيخ محمد عبدالرحمن المباركفوري - صحيحُ مسلم، وموطأ مالك، مع عدد من المنظومات والمتون الشرعية، كالبيقونية، ونخبة الفكر، والأربعين النووية، وغيرها، وذلك في مجالس متوالية بالمنطقة الشرقية، في شهر شوال، من عام ١٤٣٤هـ.

وبإشراف رابطة العالم الإسلامي بالرياض، عُقدت مجالس متتابعة لسماع سنن النسائي وجامع الترمذي وشمائله، ومسند الدارمي، مع أجزاءٍ ومتونٍ أخرى، كأطراف الكتب الستة، وألفية العراقي في السيرة، والأربعين للنووي، على المشايخ المسندين: ظهير الدين المباركفوري، وثناء الله عيسى خان المدني، ومصطفى بن أحمد القديمي، وعلي صغير بن زوبر الأهدل، ود. عبدالله بن حمود التويجري، وغيرهم، وتمت في مجالس من شهر شعبان، سنة ١٤٣٥هـ[٢].

وثمة مجالسُ أخرى، توالى انعقادها مؤخَّرًا في سماع عددٍ من كتب السنة على بعض المشايخ وطلبة العلم المسندين، كموطأ الإمام مالك، وسنن ابن ماجه، والدارمي، والشمائل للترمذي[٣]، وغيرها.

---

(١) وقد حضر وسمع هذه المجالس ما يزيد على مئة نفس، وكنت ممن تم لهم سماع الصحيح عليه بحمد الله، وسمع معي بعض الصحيح عليه: زوجي، وأولادي: محمد وإبراهيم والجازي.

(٢) وقد تم لي فيها سماع الدارمي والأربعين والأطراف بتمامها، مع أجزاء صالحة من بقية الكتب المذكورة، وشاركني في ذلك زوجي وأولادي: محمد وإبراهيم وعبدالملك والجازي.

(٣) انظر: الملحق (٢): الوثيقة (٤٠).

وتزايدت العناية بنصوص الكتاب والسنة، حفظًا ودراسة، ونشأت الجمعيات الخيرية ومراكز تحفيظ القرآن الكريم، ويتخرج فيها سنويًّا المئات من الحفاظ، ذكرانًا وإناثًا، ويترافق مع ذلك نشاطٌ مماثل في دورات حفظ السنة النبوية، ومهمات المتون العلمية، في سياق البرامج التأصيلية في الدروس الشرعية، وهي نماذجُ حية، تدل على الخير العظيم الذي يؤمل من شباب هذا الجيل، بتوفيق من الله تعالى، ثم الرعاية الكريمة من قادة هذا البلد، وفقهم الله لكل خير.

الفَصْلُ الأَوَّلُ

الإجَازَةُ العِلْمِيَّةُ فِي نَجْد

(دِرَاسَة نَظَرِيَّة)

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول:

الإجازة العلمية: حقيقتها، أهميتها، حجيتها.

- المبحث الثاني:

الإجازة العلمية في نجد:

واقعها، أنواعها، سماتها، أهم فوائدها.

المبحث الأول

الإجازة العلمية: حقيقتها، أهميتها، حجيتها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة الإجازة وأهميتها

لما كان ما عُرف من رواية الحديث بالإسناد «أحد محاسن هذه الأمة، وقيل: إنه لم يُعط هذا غير هذه الأمة، وما زال السلف يطلبون الأسانيد»(١): تجلت عناية أهل العلم من المحدثين والأصوليين بمباحث طرق رواية الحديث أداءً وتحملًا، وذكروا فيه أنواعًا ومراتب، تتفاوت قوةً وضعفًا، وبرز هذا التنوع بوضوح في الرواية بعد عصر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ حيث اختلافُ المراتب وما يتبعه من الألفاظ والصيغ، وتميزت مرتبة «الإجازة» من بين هذه الطرق بإطالة البحث، وتفريع المسائل؛ لانتشار هذا الأسلوب من الرواية عند المتأخرين.

إن مراتب الرواية عند أهل العلم ثمان(٢):

---

(١) قواطع الأدلة (٢/ ٤٤٣). وانظر: شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (٤٠).

(٢) انظر في ذلك: أصول السرخسي (١/ ٣٧٥)، كشف الأسرار (٣/ ٨٢)، تيسير التحرير (٣/ ٩١)، فواتح الرحموت (٢/ ١٦٤)، إيضاح المحصول (٤٩٣)، شرح تنقيح الفصول (٣٦٧)، البرهان (١/ ٤١٢)، قواطع الأدلة (٢/ ٣٣٤)، المستصفى (١/ ١٦٥)، شرح المعالم (٢/ ٢٢٤)، نهاية الوصول (٧/ ٣٠٠٧)، البحر المحيط (٦/ ٣٠٩)، شرح مختصر الروضة (٢/ ٢٠٣)، التحبير (٥/ ٢٠٢٩)، الإحكام لابن حزم (١/ ٢٥٥)، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٢٨). وأما علماء المصطلح فالكلام في هذه المراتب من مقاصدهم =

الأولى: السماع؛ وهو سماع الراوي قراءةَ الشيخ الحديث على جهة إخباره للراوي على أنه من روايته، ليروي الراوي عنه.

وقد اتفقوا على صحة رتبة السماع، وقبول الرواية بها، والعمل بمقتضاها، والأكثر على أنها أعلى الرتب اعتبارًا[(١)]، وأطلق إمام الحرمين الجويني (ت/ ٤٧٨هـ) على هذه الرتبة مصطلح «التحمل والتحميل»[(٢)].

الثانية: العَرْض؛ وهو قراءة التلميذ الأحاديثَ على شيخه، أو حضوره القراءةَ عليه على جهة الرواية. وقد وقع الاتفاق على صحة العرض، وجواز الرواية من طريقه والعمل بمقتضاه، وفيه خلافٌ قديم منقرض عن بعض العراقيين[(٣)].

هذا ما يتصل بالرتبتين الأولى والثانية، وهما أعلى رتب الرواية وأشرفها.

الثالثة: الإجازة؛ ويأتي بيانها.

الرابعة: المناولة؛ وهي إعطاء الشيخ الطالبَ شيئًا من مروياته، أو الإشارة إليها، مع اقتران الإذن بالرواية صريحًا أو كناية[(٤)].

= الأصيلة، فلا يخلو كتابٌ لهم من الإشارة إليها، وانظر على سبيل المثال: معرفة علوم الحديث (٢٥٦)، المحدث الفاصل (٤٢٠)، الكفاية (٢/ ١٦٥)، الإلماع (٦٨)، مقدمة ابن الصلاح (٣١٨)، شرح العلل (١/ ٢٣٦)، فتح المغيث (٢/ ٣٢٥)، تدريب الراوي (٢/ ١٢)، توضيح الأفكار (٢/ ٣٠٣). وللإمام اللغوي ابن فارس (٣٩٥هـ) رسالة لطيفة في هذا الموضوع، طبعت باسم (مأخذ العلم)، ولعل الصواب (مآخذ العلم) كما يُفهم من خطبة المصنف، وانظر: فتح المغيث (٢/ ٣٥٠).

(١) انظر: إيضاح المحصول (٤٩٣)، فتح الباري (١/ ١٤٩)، التحبير (٥/ ٢٠٣٠).

(٢) انظر: البرهان (١/ ٤١٢).

(٣) انظر: التلخيص (٢/ ٣٩١)، إيضاح المحصول (٤٩٣)، البحر المحيط (٦/ ٣١١)، الإلماع (٧٠)، مقدمة ابن الصلاح (٣١٩)، شرح العلل (١/ ٢٣٦)، تدريب الراوي (٢/ ١٣).

(٤) انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٧٧)، شرح تنقيح الفصول (٣٧٨)، نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٢)، البحر المحيط (٦/ ٣٢٤)، التحبير (٥/ ٢٠٥٧)، الكفاية (٢/ ٣٠٤)، مقدمة ابن الصلاح (٣٤٥)، فتح المغيث (٢/ ٤٦٣).

الخامسة: المكاتبة؛ وهي كتابة الشيخ شيئًا من مروياته أو تصنيفه، وإرساله إلى الطالب مع ثقةٍ مؤتمن بعد تحريره بنفسه أو بثقةٍ معتمد[(١)].

السادسة: الإعلام؛ وهو إعلام الشيخ الطالب لفظًا بشيء من مرويِّه، من غير تصريح للطالب بالإذن له في روايته عنه[(٢)].

السابعة: الوصية؛ وهي أن يوصِيَ الراوي عند موته أو سفره بكتابٍ يرويه لشخص[(٣)].

الثامنة: الوِجادة؛ وهي أن يقف الراوي على كتاب شخصٍ فيه أحاديثُ يرويها بخطّه، ولم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازةٌ ولا نحوها فيحدِّث بها عنه[(٤)].

وهذه الأقسام الستة حُكي في كلٍّ منها خلافٌ بين أهل العلم في الاعتداد بها في مجال الرواية، على تباينٍ في قوة الخلاف المحكي في كل قسم.

هذه الثمانية هي أقسام الرواية المذكورة عند علماء الحديث والأصول، غير أن من الملحوظ توسّعهم الكبير في مباحث «الإجازة» من حيث بيان حقيقتها، وأقسامها، وشروطها، والقول في الاحتجاج بها في ميدان الرواية،

---

(١) انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٥٧)، منتهى الوصول (٨٣)، البحر المحيط (٦/ ٣٢١)، التحبير (٥/ ٢٠٦٥)، مقدمة ابن الصلاح (٣٥٤)، فتح المغيث (٢/ ٤٩٧) وفيه التعريف المذكور.

(٢) انظر: المستصفى (١/ ١٦٥)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣)، التحبير (٥/ ٢٠٧٠)، الإلماع (١٠٧)، مقدمة ابن الصلاح (٣٥٥)، فتح المغيث (٢/ ٥١١).

(٣) انظر: المستصفى (١/ ٦٥)، التحبير (٥/ ٢٠٧٢)، المحدث الفاصل (٤٥٩)، الكفاية (٢/ ٣٥٧)، الإلماع (١١٥)، مقدمة ابن الصلاح (٣٥٧)، فتح المغيث (٢/ ٥١٧).

(٤) انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٥٩)، التحبير (٥/ ٢٠٧٤)، الكفاية (٢/ ٣٦٠)، الإلماع (١١٦)، مقدمة ابن الصلاح (٣٥٨)، فتح المغيث (٢/ ٥٢٠).

وتفصيل القول في مسائلها وأحوالها العارضة، حتى أفردوا لها جملةً من المصنفات والرسائل[١].

الإجازة في اللغة:

أصل الكلمة الثلاثي (الجيم والواو والزاي) يدل على معنيين: أحدهما قَطع الشيء، والآخر وسَط الشيء[٢]. ومن الأول قولهم: جزتُ الموضع أي سرت فيه، والجواز: الماءُ الذي يُسقاه المالُ من الماشية والحرث، يقال منه: استجزتُ فلانًا فأجازني، إذا أسقاك ماءً لأرضك أو ماشيتك. فكذلك طالب العلم يسأل العالِم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه، فالطالب مستجيز والعالِم مجيز[٣].

ومن المعنى الثاني: الإباحة؛ إذ هي وسطٌ بين الإيجاب والمنع، فكذلك

(١) من المصنفات المفردة في ذلك:

١- «الوجازة في صحة القول بالإجازة» لأبي العباس الوليد بن بكر الأندلسي المالكي (ت/ ٣٩٢هـ). وهو مفقود، وعنه نقولاتٌ مقتضبة في الكفاية للخطيب، والإلماع للقاضي عياض، وهو أقدم ما وقفتُ عليه.

٢- «الإجازة» لمحمد بن إسحاق بن منده (ت/ ٣٩٥هـ)، وأورده الروداني في صلة الخلف (٤١١) بعنوان «المناولة والعرض والإجازة».

٣- «الإجازة للمجهول والمعدوم» للخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ)، مطبوعٌ في جزء صغير.

٤- «الوجيز في ذكر المجاز والمجيز» للحافظ المعمر أبي طاهر السِّلفي (ت/ ٥٧٦هـ)، مطبوع في مجلد.

٥- «جزءٌ في الإجازة» للحافظ منصور بن سَليم الهمداني (ت/ ٦٧٣هـ)، مطبوع في جزء صغير.

(٢) انظر مادة (ج و ز) في: مقاييس اللغة (٢٣٠)، لسان العرب (٥/ ٣٢٦)، القاموس المحيط (٥٠٦).

(٣) انظر: مآخذ العلم لابن فارس (٣٩)، جزء في الإجازة للهمداني (٣١).

الإجازة الصادرة من الشيخ: هي إباحة مؤذنة للطالب أن يروي عنه ما له من مرويات[١].

الإجازة اصطلاحًا:

يُطلق مصطلح «**الإجازة**» في عدد من الفنون، ويختلف المراد به تبعًا لذلك:

- فالإجازة عند الفقهاء: الإذن المشعِر بالرضا عن العقد، سواء كان بالقول أو بالفعل، وربما استعمل في العقد الموقوف المحتاج إلى إذنٍ من أحد طرفي العقد[٢].
- والإجازة عند علماء العروض: مخالفة حركات الحرف الذي يلي حرف الرويّ. وربما أرادوا بالإجازة: أن يبني الشاعر بيتًا أو قسيمًا يزيد على ما قبله[٣].
- والإجازة عند علماء أصول النحو بمعنى الإجازة عند المحدثين والأصوليين، غير أنهم يخصونها في رواية اللغة والأشعار المدونة[٤].
- وأما «الإجازة» عند المحدثين والأصوليين - وهي المرادة في هذا المقام - فالمعنى عندهم متقاربٌ، على اختلافٍ بينهم في التعبير، وحاصل ما يذكرونه يعود إلى أن المراد بها:

«إذنٌ في الرواية لفظًا أو كتابةً، يفيد الإخبارَ الإجماليَّ عُرفًا»[٥].

---

(١) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٢)، شرح تنقيح الفصول (٣٧٧).

(٢) انظر: مجلة الأحكام العدلية (المادة ٣٠٣و٣٠٤)، الكليات (٥١)، القاموس الفقهي (٧٣).

(٣) انظر: الشعر والشعراء (١/ ٩٧)، الكليات (٥١)، معجم البلاغة العربية (١٤٣و١٤٥).

(٤) انظر: لمع الأدلة (٩٢)، المزهر في علوم اللغة (١/ ١٦٢)، البُلغة في أصول اللغة (١٤٤).

(٥) انظر: مآخذ العلم (٣٩)، الإلماع (٨٨)، جزء في الإجازة (٣١)، فتح المغيث (٢/ ٣٨٩) - وفيه التعريف المذكور وهو منتزعٌ من المصدر الذي قبله مع إضافة -، مقاليد العلوم (٤٤).

فقولهم (**إذن في الرواية**): أي الإباحة العامة من غير سماعٍ من الشيخ للمروي أو قراءةٍ له عليه، بل الإذن بالتحديث عن المجيز. وقد تكون الإجازة بعد سماع أو عرض تأكيدًا لهما.

وقولهم (**لفظًا أو كتابةً**): بيانٌ لكيفية صدور الإجازة من الشيخ، فقد تكون إجازة شفهية، وقد تكون إجازة كتابية، وقد يجمع بينهما المجيز من باب التأكيد.

وقولهم (**يفيد الإخبارَ الإجمالي عُرفًا**): قيد يُخرج الإخبار التفصيلي الذي يحصل بالسماع أو العرض، وهذه الإفادة إنما استقرت في عُرف أهل الرواية دون غيرهم.

ويُلحظ أن أغلب الأصوليين لا يتبعون في هذا المصطلح طريقةَ التعريف بالحدّ، بل يجنحون في الأغلب إلى التعريف بالمثال؛ كقول الغزالي (ت/ ٥٠٥هـ): «الثالثة: الإجازة؛ وهي أن يقول: أجزتُ لك أن تروي عني الكتابَ الفلاني أو ما صحّ عندك من مسموعاتي»[١].

أنواع الإجازة:

إذا تقرّر أن الإجازة إذنٌ في الرواية؛ فإن هذا الإذن الصادر من المجيز يتنوع باعتبارين اثنين:

الاعتبار الأول:

أنواع الإجازة باعتبار اختلافِ المجاز به وتباين المجازين، وهو بهذا

(١) المستصفى (١/ ١٦٥). وأكثر مصنفات الأصول على هذا المنهج، فانظر: أصول السرخسي (١/ ٣٧٧)، بديع النظام (١/ ٣٧٢)، كشف الأسرار (٣/ ٨٧)، شرح تنقيح الفصول (٣٧٧)، المحصول (٤/ ٦٤٩)، الإحكام للآمدي (٢/ ١٠٠)، شرح المعالم (٢/ ٢٢٥)، البحر المحيط (٦/ ٣٢٨)، الواضح لابن عقيل (٥/ ٥١)، التحبير (٥/ ٢٠٤٤)، الإحكام لابن حزم (٢/ ١٤٧)، المعتمد (٢/ ٦٦٥).

الاعتبار على أربعة أنواع[1]:

النوع الأول: الإجازة لمعيَّن في معيَّن، والمراد بذلك أن تكون الإجازة صادرةً من المجيز لراوٍ بعينه، وتكون الإجازة في مرويٍّ محدد، كأن يقول المجيز: أجزتُ لفلانٍ - ويعيّنه باسمه - أن يروي عني صحيحَ الإمام البخاري.

النوع الثاني: الإجازة لمعيَّن في غير معيَّن، فتكون الإجازة لراوٍ بعينه، غير أن الإجازة في جميع مروياته من غير تحديد، كأن يقول: أجزتُ لفلانٍ أن يروي عني ما لي من مرويات.

النوع الثالث: الإجازة لغير معيّن في معيَّن، وهي أن تكون الإجازة لعموم من الناس مع تحديد المرويّ، كأن يقول: أجزتُ للمسلمين، أو أجزتُ لمن أدرك حياتي أن يروي عني صحيح البخاري.

النوع الرابع: الإجازة لغير معيَّن في غير معيَّن، وهي إجازة عموم الناس بعموم المرويات، كأن يقول: أجزتُ لجميع المسلمين أن يرووا عني جميع ما لي من مرويات.

وربما جاء العموم في المُجازين محصورًا، كقوله: أجزتُ لطلبة العلم في البلد الفلاني، وربما كان المُجاز لا تمكن معرفته؛ كالإجازة للمجهول، والمعدوم. ويفرد بعض المحدثين وقلةٌ من الأصوليين هؤلاء بأقسام، ويجعلونهم تحت أنواع مفردة[2]، وأغلب علماء الأصول إنما يخصونهم بالبحث في أثناء تقرير الاحتجاج بالإجازة، والأمر قريب.

---

(١) انظر: الإلماع (٨٨)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣١) وفيهما زيادة تفصيل، الإبهاج (٢/ ١٢٨١)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣)، تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٤)، الغيث الهامع (٢/ ٥٦٩)، شرح المحلي على جمع الجوامع بحاشية العطار (٢/ ٢٠٧)، غاية الوصول (١٠٦)، العدة (٣/ ٩٨٥) وأشار فيه إلى القسمين الأخيرين، التحبير (٥/ ٢٠٤٦).

(٢) انظر: الإلماع (٨٨)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣١)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣).

الاعتبار الثاني:

أنواع الإجازة باعتبار ما يقارنها، وتتنوع بهذا الاعتبار إلى نوعين:

النوع الأول: الإجازة المقرونة بالمناولة، وصورتها أن يناول الشيخُ تلميذَه أصلَ سماعه، أو نسخةً من مروياته، أو يُشير إلى مروياته، ويقول له: هذا مسموعي فاروه عني[(١)].

وهذه الصورة هي بعينها ما سبق في قسم «المناولة» من أقسام الرواية، ولهذا ذهب جماعة من الأصوليين إلى أن المناولة ما هي إلا نوع إجازة[(٢)]. ولا مشاحة في الاصطلاح إذا وقع الاتفاق على المعنى.

ومما يدخل في هذه الصورة أن يأتي التلميذ إلى شيخه بمروياته، فيقول: (هذه مروياتك، فأجز لي روايتها عنك). فيتأملها الشيخ ويقرّها، ثم يأذن له بروايتها عنه[(٣)].

النوع الثاني: الإجازة المقرونة بالمكاتبة، وصورتها أن يكتب الشيخ إلى تلميذه جملةً من مروياته، ويصرّح فيها بالإذن بروايتها عنه، فيقول: (من فلان إلى فلان، هذا كتابي إليك يتضمن ما أرويه، وقد أجزتُ لك روايته عني). وهذه الصورة هي أعلى مراتب الرواية بـ «المكاتبة»؛ لكونها محل اتفاق[(٤)].

ويحسن التنبيه على أمرين:

الأول: أن الملحوظ في هذا المقام - مقام التقسيم - أن علماء الأصول لم تكن لهم عناية بذكر أنواع الإجازة وصورها، بل انصرفت جهودهم إلى الكلام

---

(١) انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٧٩)، البرهان (١/ ٤١٣)، تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٣).

(٢) انظر: البرهان (١/ ٤١٤)، المستصفى (١/ ١٦٥)، الإلماع (٨٣).

(٣) ويسمي بعضهم هذا الصورة (عرض المناولة). انظر: الإبهاج (٢/ ١٢٧٨)، فتح الباري (١/ ١٤٩).

(٤) انظر: كشف الأسرار (٣/ ٦٠)، فتح المغيث (٢/ ٥٠٠).

عن حجية الإجازة على جهة العموم، وبيان الخلاف في العمل بمقتضاها.

الثاني: يمكن أن يجتمع في رواية التلميذ عن شيخه الواحد أكثرُ من قسم من أقسام الرواية السابقة، سواء أكان ذلك في مرويات مختلفة، أو في المرويِّ الواحد.

فمثال الأول: أن يروي التلميذ عن شيخه صحيحَ البخاري سماعًا منه، ويروي عنه صحيح مسلم عرضًا عليه، ويروي عنه سنن النسائي مكاتبةً، ويروي عنه مسند الإمام أحمد إجازةً عامة.

ومثال الثاني: أن يروي عن شيخه أولَ حديثٍ من صحيح البخاري، ثم يجيزه ببقية الصحيح. فيروي عنه الصحيح سماعًا لبعضه وإجازةً بباقيه.

أو يروي عنه الثُلث الأول من صحيح مسلمٍ سماعًا منه، والثلث الثاني عرضًا عليه، والثلث الأخير إجازةً. فيتحمل جميع صحيح مسلم بمجموع الأقسام الثلاثة.

وربما يجيزه الشيخ بصحيح البخاري بعد سماعه لجميعه، أو عرضه بكماله، وتكون الإجازة على سبيل التأكيد؛ جبرًا لما قد يحصل في أثناء مجلس السماع من سهو، أو غلط، أو سقط، ونحو ذلك من العوارض[(١)].

أهمية الإجازة وفوائدها:

تعود أهمية الإجازة إلى عظيم قدر الإسناد في الدين، فهو ركن الشرع وأساسه. وقد أوضح أهل العلم - سلفًا وخلفًا - جملةً من فوائد الرواية بهذا الطريق، ومنها:

١- أن الرواية بالسماع والعَرض المتصل لا تكمل في الأغلب لكل كتاب ومصنَّف في جميع الطبقات، بل قد يرد من الأقدار الموانع، والأشغال

(١) انظر: الإلماع (٩٢).

الصوارف، ما يحول دون السماع أو العرض، فيحتاج حينئذٍ إلى الرواية بالإجازة؛ حفظًا لاتصال تلك الدواوين.

قال الحافظ أبو طاهر السِّلفي (ت/ ٥٧٦هـ):

«في الإجازة - كما لا يخفى على ذي بصيرة وبصر - دوامُ ما قد رُوي وصح من أثر، وبقاوةُ بهائه وصفائه وبهجته وضيائه، ويجب التعويل عليها، والسكون أبدًا إليها، من غير شكٍّ في صحتها، وريبٍ في فسحتها؛ إذ أعلى الدرجات في ذلك: السماع، ثم المناولة، ثم الإجازة. ولا يُتصور أن يبقى كلُّ مصنَّف - قد صُنف - كبير، ومؤلَّف كذلك صغير، على وجه السماع المتصل، على قديم الدهر المنفصل، ولا ينقطع منه شيءٌ بموت الرواة، وفَقد الحفّاظ الوعاة، فيُحتاج عند وجود ذلك إلى استعمال سببٍ فيه بقاءُ التأليف، ويقضي بدوامه، ولا يؤدي بعدُ إلى انعدامه، فالوصول إذًا إلى روايته بالإجازة فيه نفعٌ عظيم، ورفد جسيم؛ إذ المقصود به إحكامُ السنن المروية في الأحكام الشرعية، وإحياءُ الآثار على أتم الإيثار، سواء كان بالسماع أو القراءة أو المناولة والإجازة»[1].

٢- قد يطرأ للحاضرين مجلسَ السّماع أو العرض - سواء في ذلك الشيخ والطالب - ما يحصل للبشر من عوارضِ أهليةِ التحمل والأداء؛ من غياب عن المجلس، أو غفلةٍ فيه، أو سهو، أو نوم، وما شابه ذلك، فيُجبر السماعُ بالإجازة، ويتصل الكتاب روايةً بكماله. وقد نقل القاضي عياض عن ابن عتَّاب (ت/ ٤٦٢هـ) قوله:

«لا غِنى في السّماع من الإجازة؛ لأنه قد يغلط القارئ، ويغفُل الشيخ، أو يغلط الشيخ - إن كان هو القارئ - ويغفُل السّامع، فينجبر له ما فاته بالإجازة»[2].

(١) الوجيز (٣٤).

(٢) الإلماع (٩٢).

وهذا معنى قول بعض المحدثين: «الإجازة عندي على وجهها خيرٌ وأقوى في النقل من السّماع الرديء»[١].

٣- يغلب في سماع الحديث وعرضه الرحلةُ إلى الشيوخ، وقطع المفازات للظَّفَر بالسماعات، ومثل هذا لا يتيسر لكل أحد، إما لقصور نفقة، أو انشغال حال، فتكون الإجازة حينئذ السبيلَ الممكن لهؤلاء في وصل الإسناد، وطلب العالي منه. قال الحافظ أبو طاهر السِّلفي (ت/ ٥٧٦هـ):

«ليس كل طالب، وباغٍ للعلم، فيه راغب، يقدر على سفر ورحلة، وبالخصوص إذا كان مرفوعًا إلى علة أو قلة، أو يكون الشيخ الذي يرحل إليه بعيدًا، وفي الوصول إليه يلقى تعبًا شديدًا، فالكتابة حينئذ أرفق، وفي حقه أوفق، ويُعد ذلك من أنهج السَّنَن، وأبهج السُّنَن، فيَكتب مَن بأقصى المغرب إلى مَن بأقصى المشرق، فيأذن له في رواية ما يصح لديه من حديثه عنه، ويكون ذلك المرويُّ حجة»[٢].

المطلب الثاني: حجية الإجازة وأحكامها

هذا المطلب مما أفاض فيه المحدثون والأصوليون على السواء، ومما يُحتاج فيه إلى تحريرٍ في بيان حكم الصور على جهة التفصيل، ولهذا فإن البحث في حجية الإجازة له مقامان: مقام إجمالي، وآخر تفصيلي.

المقام الأول: الإجمالي، والمقصود به البحث في أصل الاحتجاج بالإجازة، ولهذا المقام جهتان: جهة الرواية بها، وجهة العمل بمضمونها.

---

(١) المصدر نفسه (٩٣). ونسبه إلى أحمد بن ميسَّر المصري (٣٣٧هـ).

(٢) الوجيز (٣٥). وانظر: مآخذ العلم (٤٠و٤١)، مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٦و٣٧).

الجهة الأولى: الرواية بالإجازة:

اختلف أهل العلم في حكم الرواية بالإجازة على أقوال[(١)]:

القول الأول: جواز الرواية بالإجازة، وهو قول جمهور أهل العلم من المحدثين والفقهاء والأصوليين[(٢)]، وحُكي إجماعًا. قال الباقلاني (ت/ ٤٠٣هـ): «أجمعوا على جواز النقل على هذا الوجه»[(٣)].

وقال الباجي (ت/ ٤٧٤هـ): «يجوز للراوي أن يحدّث بما أُجيز له، ولا خلاف في ذلك بين سلف الأمة وخلفها»[(٤)].

وقد اختلف العلماء تجاه حكاية الإجماع في هذا الموطن، فأكثرهم على انتقاد هذه الحكاية، وأنها منقوضة بمخالفة جماعة من العلماء في أصل الإجازة كما سيأتي بيانه في القول الثاني.

قال ابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ): «هذا (يعني ادعاء الإجماع) باطلٌ؛ فقد خالف في جواز الرواية بالإجازة جماعاتٌ من أهل الحديث والفقهاء

---

(١) تكتفي المصادر الحديثية بالقولين: الجواز المطلق، والمنع المطلق. في حين تزيد المصادر الأصولية أقوالًا أخرى.

(٢) انظر: الكفاية (٢/ ٢٦٧) وحكاه عن جماعات من السلف؛ كالحسن البصري (١١٠هـ) والزهري (١٢٥هـ) وهشام بن عروة (١٤٥هـ) وسفيان الثوري (١٦١هـ) والليث بن سعد (١٧٥هـ) والشافعي (٢٠٤هـ) وأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) وابن خزيمة (٣١١هـ) وغيرهم. وانظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٣)، شرح العلل لابن رجب (١/ ٢٧٠)، تدريب الراوي (٢/ ٢٩)، التقرير والتحبير (٢/ ٢٨١)، تحفة المسؤول (٢/ ٤٠٦)، نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٦)، الإبهاج (٢/ ١٢٨٠)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٠)، تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٤)، التحبير (٥/ ٢٠٤٤).

(٣) التلخيص (٢/ ٣٩٠)، وانظر: إيضاح المحصول (٤٩٨)، النكت للزركشي (٢/ ٥٠٣).

(٤) إحكام الفصول (١/ ٣٨٨)، وانظر: الكفاية (٢/ ٣٠٩)، الإلماع (٨٩)، التحبير (٥/ ٢٠٤٤).

والأصوليين...»، ثم ساق عددًا منهم[١].

وقال الصفي الهندي (ت/ ٧١٥هـ): «لا نسلّم حصول الإجماع عليه، وكيف ندّعي ذلك مع حصول الخلاف فيه من المتقدّمين والمتأخرين؟»[٢].

ويرى الزركشي (ت/ ٧٩٤هـ) سلامةَ دعوى الإجماع، ويستشهد بحمل الخطيب البغدادي كلامَ المانعين على الكراهة[٣]، وما ذكره البدر الزركشي لا يقوى على دفع أصل القول بالمنع - كما سيأتي من عباراتهم -، فيبقى انتقاد الأكثرين معتبرًا، ويكون هذا القول قولَ أكثر أهل العلم لا جميعهم.

واستدل المجيزون بأدلة، منها:

١- الإجماع على صحة الإجازة[٤].

ونوقش بأن حكاية الإجماع محل نظر، كما سبق.

٢- فعل النبي ﷺ، حيث كان يكتب لأصحابه في المغازي وغيرها، ويبعث كتبه معهم، ويأمرهم بالعمل بها، واعتمادها، من غير سماعٍ صريحٍ لمضمونها منه ﷺ، وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على قبول كتب النبي ﷺ، وروايتها من غير إنكار، فكذلك العالِم إذا أجاز لطالب العلم، فله أن يرويَ بما صحّ عنده من حديثه وعلمه[٥].

٣- أن المجيز يخبر عن مروياته جملةً كما لو أخبر بها تفصيلًا، وصحة

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٣٣٢).

(٢) نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٦)، وانظر: الوصول لابن بَرهان (٢/ ٢٠١)، تحفة المسؤول (٢/ ٤٠٧)، شرح العلل لابن رجب (١/ ٢٧٠).

(٣) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٠٣).

(٤) انظر: إحكام الفصول (١/ ٣٨٨)، الوصول (٢/ ٢٠١)، نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٦).

(٥) تُنظر: مآخذ العلم (٤٠)، جزء في الإجازة (٣٣)، الوصول لابن بَرهان (٢/ ٢٠١)، الكفاية (٢/ ٢٦٧).

إخباره غير متوقفةٍ على التصريح النطقي للمجاز بكونه تلقى كل حديث بإسناده، كما هو الشأن في مرتبة القراءة على الشيخ، وإنما الغرض المقصود حصولُ الإفهام والفَهم، وذلك حاصلٌ بالإجازة؛ إذ هي طريق مفيد للأخبار، فوجب أن تصح الرواية بها[١].

٤- أن المجيز عدلٌ ثقة، والظاهر أنه لم يُجِز إلا ما علم صحته، وإلا كان محلَّ اتهام، وإذا عُلمت الرواية أو ظُنت بإجازته جازت الرواية عنه؛ كما لو كان هو القارئ، أو قُرئ عليه وهو ساكت[٢].

٥- أن المحدّث إذا قال: «أجاز لي فلانٌ، وناولني هذا الكتاب» فالأصل صدقه، والصدق في الحديث جائزٌ معتبر على أي وجه كان[٣].

٦- أن المقصود معرفة صحة الخبر، لا عين الإسناد، ومعرفة صحة الخبر حاصلةٌ بالإجازة؛ لأن المخبِر عدلٌ جازم بالإذن في رواية ما يعلم صحته، والقاعدة أن المقاصد إذا حصلت دون الوسائل: تسقط[٤].

واعترض على هذه الأدلة بما يأتي في أدلة المانعين، وتندفع تلك الاعتراضات بالإجابة عن تلك الأدلة.

القول الثاني: منع الرواية بالإجازة. وهو مذهب جماعة من متقدمي المحدثين والفقهاء؛ كشعبة بن الحجاج (ت/ ١٦٠هـ) فيما روي عنه[٥]،

---

(١) انظر: البرهان للجويني (١/ ٦٤٥)، وعنه من غير تصريح: ابن الصلاح في مقدمته (٣٣٣)، وابن السبكي في الإبهاج (٢/ ١٢٨١). ويُنظر: جزء في الإجازة (٣٣).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٢/ ١٠١).

(٣) انظر: إحكام الفصول (١/ ٣٨٨).

(٤) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي (٢/ ٢٠٩).

(٥) اشتهر هذا القول عنه، ولم أقف فيه على شيء سوى ما أخرجه ابن المقرئ في معجمه برقم (١٣٤٠) وعنه الخطيب في الكفاية (٢/ ٢٧٧) من قوله: «لو صحت الإجازة لبطلت =

والإمامين مالك (ت/ ١٧٩هـ) والشافعي (ت/ ٢٠٤هـ) في أحد قوليهما[١]، وأبي إسحاق الحربي (ت/ ٢٨٥هـ)[٢]، ومن بعدهم جماعةٌ؛ كأبي ذر الهروي المالكي (ت/ ٤٣٤هـ) [٣]، وأبي الحسن الماوردي الشافعي (ت/ ٤٥٠هـ)[٤]، وابن حزم الظاهري (ت/ ٤٥٦هـ)[٥]، وغيرهم.

واستدل المانعون بأدلة، منها:

١- أن قول المجيز: «أجزتُ لك أن تروي عني»، تقديره: أجزتُ لك ما لا يجوز في الشرع؛ لأن الشرع لا يبيح روايةَ ما لا يسمع، ولا يجوز لأحدٍ أن يبيح الكذب[٦].

ونوقش بالمنع؛ فإن المخالف لا يسلّم بهذه المقدمة؛ إذ هي عين النزاع في المسألة[٧].

= الرحلة». وفي سنده (لاحق بن الحسين) أحد الكذابين، كما في تاريخ بغداد (١٤/ ٩٩)، ولم أجد له متابعًا، وعليه فإن في ثبوت هذا القول عنه نظرًا، وإنما صحت هذه العبارة عن الحافظ أبي ذر الهروي (٤٣٤هـ) كما في وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٩)، والله أعلم.

(١) انظر: الكفاية (٢/ ٢٧٨)، رفع النقاب (٥/ ٢١٥)، الحاوي الكبير (٢٠/ ١٤٧)، قواطع الأدلة (٢/ ٣٥١).

(٢) انظر: الكفاية (٢/ ٢٧٧) وقد حرَّر الخطيب البغدادي ورجّح قولهما بتصحيح الإجازة، وساق من الشواهد المسندة ما يؤيد ذلك.

(٣) نقله عنه تلميذه أبو الوليد الباجي كما في وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٩)، والصلة لابن بشكوال (١٩٨).

(٤) انظر: الحاوي الكبير (٢٠/ ١٤٦).

(٥) انظر: الإحكام لابن حزم (٢/ ١٤٧).

(٦) انظر: الإحكام لابن حزم (٢/ ١٤٧)، الوصول لابن بَرهان (٢/ ٢٠٠)، كشف الأسرار (٣/ ٨٩)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣٣).

(٧) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٠٦).

٢- أن الإجازة ما جاءت عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه، ولا عن أحد من التابعين، ولا عن أحد من تابعي التابعين، فتكون بدعة أحدثها المتأخرون، ولا عبرة بالمتأخرين لتساهلهم في جملة من شروط الرواية(١).

ونوقش بالمنع؛ إذ قد ثبت عن بعض السلف الأخذ بالإجازة، وقد أسند الخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ) في كتابه «الكفاية» القولَ به عن جماعة منهم كما سبق(٢).

ثم إن القول بصحة الإجازة مضبوط عند المجيزين بعدد من الشروط، وهي كافيةٌ لإحكامِ هذا النوع من أنواع الرواية، وحفظِه من التساهل، والوقوع في الخطأ والأوهامِ(٣).

٣- أن القول بتصحيح الإجازة يتضمن إبطال الرحلة في طلب الحديث، وقعود الناس عن طلب العلم، فيكون سدًّا لباب الجهد في الدين، وفتحًا لباب الكسل(٤).

ونوقش بالمنع؛ فإن الرواية ليست منحصرة في الإجازة، ولا يُدعى طالب العلم إلى الاقتصار عليها، وإنما تكون الإجازة لمن كان له في القعود عن الطلب عذرٌ من قصور نفقةٍ، أو بُعد مسافة، أو صعوبة مسلك(٥).

---

(١) انظر: الإحكام لابن حزم (٢/ ١٤٨)، الوصول لابن برهان (٢/ ٢٠١و٢٠٢).

(٢) انظر: الكفاية (٢/ ٢٨١): «باب ذكر بعض أخبار من كان يقول بالإجازة ويستعملها»، النكت للزركشي (٢/ ٥٠٧)، وفيه نقل مهمٌّ عن ابن منده (٣٩٥هـ) في جزئه في الإجازة يتضمن ذكر جماعة من السلف ممن ذهب إلى الأخذ بالإجازة، ثم قول ابن منده: «فهؤلاء أهل الآثار الذين اعتُمد عليهم في الصحيح، رأوا الإجازة صحيحة، واعتدوا بها، ودوّنوها في كتبهم ...».

(٣) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٠٧)، فتح المغيث (٢/ ٤٠٥).

(٤) انظر: مآخذ العلم (٤٠)، أصول السرخسي (١/ ٣٧٨)، الحاوي الكبير (٢٠/ ١٤٧).

(٥) انظر: مآخذ العلم (٤٠و٤١)، النكت للزركشي (٢/ ٥١٠).

٤- أن الروايات بالإجازة تجري مجرى المراسيل والروايةِ عن المجاهيل، ويحصل فيها اختلاط الفاسد بالصحيح، والمجهول بالمعروف[١].

ونوقش بعدم التسليم؛ لأنا نعرف المجيز بعينه وأمانته وعدالته، فكيف يكون بمنزلة المجهول ومن لا يُعرف؟[٢].

٥- أنه لا طريق إلى التعبير عن الرواية بالإجازة، فلا يمكن أن يقول المجاز: (سمعتُ)، ولا (حدّثنا)، ولا (أخبرنا)؛ لأنه يكون حال التعبير بها كاذبًا، وإذا لم يكن للرواية بالإجازة طريقٌ: وجب نفيه؛ لأن ما لا فائدة فيه وجب نفيه.

ونوقش بعدم التسليم؛ بل أجاز جماعة من المحدّثين التعبير بالصيغ الآنفة في الإجازة، وقيّد آخرون بلفظ الإجازة[٣]، على ما سيأتي.

٦- أنّ المجيز قادرٌ على أن يحدّث المُجاز، فحيث لم يحدّثه به دلّ على أنه غير صحيح عنده.

ونوقش بأن الاستدلال المذكور ظاهر الفساد؛ فإن للرواية طرقًا متعددة باتفاق العلماء، ولا يعني عدم إسماعه التلميذَ الحديثَ أنه غير صحيح عنده[٤].

القول الثالث: جواز الرواية بالإجازة بشرط أن يكون المجيز والمجاز عالِمَين بمضمون الكتاب المجاز به، فلا تجوز إلا في كتابٍ معين بشرط أن

(١) انظر: الكفاية (٢/ ٢٨٠)، الحاوي الكبير (٢٠/ ١٤٧).
(٢) انظر: الكفاية (٢/ ٢٨٠).
(٣) انظر: نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٩).
(٤) انظر: المصدر نفسه (٧/ ٣٠١٨).

يعلما ما فيه من الأحاديث، ولا تجوز بكل ما ثبت أنه من مسموع الشيوخ مطلقًا؛ لكونهما لا يعلمان جميع تلك الأحاديث.

وهذا قول الإمام أبي حنيفة (ت/ ١٥٠هـ)، وصاحبه محمد بن الحسن (ت/ ١٨٩هـ)[١] وأبي بكر الجصّاص (ت/ ٣٧٠هـ)، وأبي زيد الدبوسي (ت/ ٤٣٠هـ)[٢].

واستدل هؤلاء بالقياس على الشهادة؛ ووجه ذلك أن الشاهد إذا شهد عند القاضي على كتابة، أو شهد المقر على صكٍّ عليه، والشاهد لا علم له بما فيه فإن

---

(١) هذا هو القول الصحيح عنهما كما في مصادر الحنفية الآتية، خلافًا لما تنسبه بعض المصادر الأخرى من قولهما بالمنع المطلق، كما في الإحكام للآمدي (٢/ ١٠٠)، وشرح المعالم (٢/ ٢٢٥) مثلًا.

(٢) انظر: الفصول للجصاص (٣/ ١٩٢)، تقويم الأدلة (١٩١و١٩٢)، أصول السرخسي (١/ ٣٧٧)، بذل النظر (٤٤٧)، فصول البدائع (٢/ ٢٤١)، نهاية الوصول (٧/ ٣٠١٦).

تنبيه: حكت بعض دواوين الأصول أقوالًا أخرى، ومنها:

القول الرابع:

صحة الإجازة بشرط أن يدفع المجيز أصوله إلى المجاز، أو فروعًا كُتبت عنها، وينظر فيها، ويصححها. وهو قول أحمد بن صالح المصري (٢٤٨هـ). انظر: الكفاية (٢/ ٣٠٨)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٠).

القول الخامس:

صحة الإجازة بشرط المخاطبة، فإن خاطبه بها صحّ، وإلا فلا. حكاه أبو الحسين ابن القطان (٣٥٩هـ) في كتابه «الأصول». انظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣١).

القول السادس:

صحة الإجازة فيما يتصل بأحكام الآخرة، قاله الأستاذ أبو بكر بن فُورك (٤٠٦هـ). انظر: المنخول (٣٦٢)، شرح المعالم (٢/ ٢٢٦).

وهذه الأقوال، كالقول الثالث: إنما تتفرع عن القول الأول القاضي بصحة الإجازة مع مزيد تفصيل أو اشتراط، غير أن الأصوليين لم يفردوها ببسط أو تدليل، وكأن ذلك لكونها مذاهبَ فردية لم يوافقهم عليها أحد، والله أعلم.

شهادته تبطل، فكذلك الرواية، صيانةً للسنة وحفظًا لها[١]. ونوقش من وجهين:

الأول: الفرق بين الرواية والشهادة في أمور كثيرة نصّ عليها العلماء[٢]، ولا إلحاق مع قيام الافتراق.

الثاني: أن النبي ﷺ كان يرسل كتبه مع أصحابه من غير معرفتهم بما فيها، وعملوا بها[٣].

الترجيح:

الذي يترجح في المسألة ما ذهب إليه الجمهور من القول بصحة الرواية بالإجازة؛ لقوة ما استدلوا به، وضعف ما استند إليه المانعون والمفصّلون.

والقول بصحة الإجازة مشروطٌ بأمور يذكرها المجيزون، ويختلفون في تفاصيلها، كما سيأتي بيانه.

على أن الخطيب البغدادي - وهو من أنصار المذهب الأول - اجتهد في بيان أن ما حُكي عن الأئمة المتقدمين لا يتجه إلى إثبات كونهم يمنعون الإجازة على وجهٍ يبطل الروايةَ بها، وإنما غاية ما يذهبون إليه كراهة الأخذ بها، والركون إليها، ولا يعني ذلك القول ببطلانها. كما بيّن أن جماعة ممن نُقل عنهم القول بالمنع قد نُقل عنهم - بوجه أصح وأقوى - القولُ بالجواز[٤].

---

(١) انظر: تقويم الأدلة (١٩٢)، كشف الأسرار (٣/ ٨٩).

(٢) قال السرخسي في أصوله (١/ ٣٢٢): «وباب الشهادات ليس نظير باب الأخبار بالاتفاق». وانظر في الفروق بينهما: الفروق للقرافي (١/ ٥)، البحر المحيط (٦/ ٣٧٠)، تدريب الراوي (١/ ٢٩٦).

(٣) انظر: شرح العضد على مختصر ابن الحاجب (٢/ ٧٠).

(٤) انظر: الكفاية (٢/ ٢٧٩)، فتح المغيث (٢/ ٤٠٣)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٠).

وبالتأمل في تاريخ رواية الحديث[١]، يُلحظ أن حركة التصنيف الحديثي المسند استقرّت بنهاية القرن الخامس الهجري تقريبًا؛ حيث أُحكمت الصحاح والسنن، وضُبطت الجوامع والمسانيد، وانصرفت العناية إلى نقل هذه الدواوين بطرق الرواية المختلفة، وأُمن في الأغلب من الوقوع في الزيادة والنقص، والتصحيف والتحريف على وجه كان يُخشى منه في القرون الأولى من زمن الرواية، فاحتيج حينئذٍ إلى الإجازة لكونها أسلوبًا يعتمد على وثوق المجيز بالمجاز له والمجاز به، ولا يتيسر السماع ولا العرض للشيخ في كل حال، فقامت الإجازة مقامها.

وإذا تأمل الناظر هذا المعنى؛ استوعب قيام الإجماع على صحة الإجازة بعد وقوع الخلاف فيها. وأن الخلاف القديم المحكي قد انقرض. يقول السخاوي:

«على جواز الإجازة استقرّ عمل أهل الحديث قاطبةً، وصار بعد الخُلف إجماعًا، وأحيا بها الله تعالى كثيرًا من دواوين الحديث... وما أحسن قولَ الإمام أحمد: إنها لو بطلت لضاع العلم»[٢].

الجهة الثانية: حكم العمل بالإجازة:

لا يراد بهذا: العمل بأحاديث الإجازة من غير المجتهد؛ إذ ليس له العمل بمقتضى الحديث وإن صح سنده؛ لاحتمال نسخه أو تخصيصه أو تقييده، أو غير ذلك من العوارض التي لا يضبطها إلا أهل الاجتهاد، وإنما المراد: هل يجب على المجتهد أن يعمل بمقتضى الأحاديث المروية بطريق الإجازة؟[٣]

---

(١) انظر كلامًا مهمًّا عن ذلك في جامع الأصول لابن الأثير (١/ ٤٠-٤٣)، النكت للزركشي (٢/ ٥١٤).

(٢) فتح المغيث (٢/ ٣٩٧)، وانظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٣).

(٣) انظر: شرح تنقيح الفصول (٣٧٩)، رفع النقاب (٥/ ٢١٧).

إن الكلام في هذه الجهة منحصرٌ فيمن يقول بصحة الإجازة [١]، وقد وقع بينهم الخلاف في ذلك على قولين:

القول الأول: وجوب العمل بها، وهو قول جماهير العلماء[٢].

واستدلوا بجملة من الأدلة، منها[٣]:

١- أن الحديث المروي بالإجازة خبرٌ متصل الرواة، فوجب العمل به؛ قياسًا على الخبر المروي سماعًا أو عرضًا.

٢- أن المقصود من إباحة الرواية بها: العملُ بمضمونها، وأي فائدة في حديثٍ لا يُعمل به.

٣- أن الصحابة عملوا بما كتبه النبي ﷺ إليهم في الأمصار، ولم تنقل سماعًا ولا عرضًا.

القول الثاني: لا يجب العمل بها، وهو قول جماعةٍ من الظاهرية وبعض المتأخرين[٤].

واستدلوا بأن الأحاديث المروية بطريق الإجازة جاريةٌ مجرى المراسيل والروايةِ عن المجاهيل؛ لخلوّها من السماع من الشيخ، فلا يكون الحديث متصلًا، ولا تجوز نسبته إلى النبي ﷺ، فلا يجب العمل بها، بل لا يجوز[٥].

---

(١) تُنظر: الكفاية (٢/ ٢٦٧)، جزء في الإجازة (٣٤).

(٢) انظر: الكفاية (٢/ ٢٦٧)، فتح المغيث (٢/ ٤٠٥)، إحكام الفصول (١/ ٣٦٦)، البحر المحيط (٦/ ٣٢٨)، تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٨).

(٣) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٤)، شرح تنقيح الفصول (٣٧٨).

(٤) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٤)، البرهان (١/ ٢٤٧)، الإبهاج (٢/ ١٢٨٠)، البحر المحيط (٦/ ٣٢٩).

(٥) تُنظر: الكفاية (٢/ ٢٦٧)، إحكام الفصول (١/ ٣٦٨)، جزء في الإجازة (٣٤)، شرح تنقيح =

ونوقش: بعدم التسليم؛ فإن الشرط في المجيز أن يكون معروفًا بعينه وعدالته، وأما القياس على المرسل فقياس مع الفارق؛ إذ المرسل لا إخبار فيه، وفي الإجازة إخبار[1].

ويرى أبو عبدالله المازري (ت/ ٥٣٦هـ) أن الخلاف بين الفريقين قريب، وأن المسألة عند التدقيق لا يُتصور فيها الخلاف، بل يؤول إلى القول بوجوب العمل بأحاديث الإجازة؛ وذلك أن مستند المانعين قائم على أن «المجاز لم يسمع من المجيز شيئًا، فيكون كالمرسل»، والموجبون يرون أن المجاز وإن لم يسمع من المجيز شيئًا، لكنه قد أُخبر من طريق غيره أن شيخه المجيز قد روى الجزء الفلاني، وإلا لما ذهب إليه ليستجيزه، فيكون العمل لازمًا إذا كان صاحبه الذي أخبره عن شيخه عدلًا، وقصارى ما فيه أن يكون كالتلميذ لصاحبه، ولو حدّثه صاحبه عن شيخه بما سمعه منه لوجب العمل به، فكيف به إذا انضم إلى حديث صاحبه إذن شيخه في أن يعمل ويروي ما صحّ عنده من مسموعاته؟[2]

وما ذكره المازري لا يتحقق في جميع أحوال الإجازة، وإنما يكون في بعض الصور فحسب، وعلى أيٍّ؛ فالذي لا شك في رجحانه هو القول بوجوب العمل بها؛ تفريعًا على القول بصحة الرواية، والله أعلم.

المقام الثاني: التفصيلي، والمقصود به البحث في الصور التي تتنوع إليها

= الفصول (٣٧٨)، رفع النقاب (٥/ ٢١٦).

(١) تُنظر: الكفاية (٢/ ٢٨٠)، إحكام الفصول (١/ ٣٦٨)، جزء في الإجازة (٣٤)، شرح تنقيح الفصول (٣٧٨)، رفع النقاب (٥/ ٢١٧).

(٢) انظر: إيضاح المحصول (٥٠١)، قال المازري بعد ذلك: «هذا عندي كشفُ الغطاء عن حقيقة هذه المسألة، وعند انكشافه يتحقق وجوب العمل، ولا يتصوّر الخلاف فيه، إلا أن يُدار الخلاف على جهةٍ أخرى أشرنا إليها».

إجازة الرواية، وبيان حكم كل صورة على وجه الخصوص. ويمكن إيضاح ذلك على النحو الآتي:

الصورة الأولى:

إجازة المعيَّن في المعيَّن، وقد حكى القاضي عياض (ت/ ٥٤٤هـ) نفيَ الخلاف في هذه الصورة، وأن الخلاف مقرَّرٌ فيما سواها[١] وتعقب ذلك جماعةٌ. قال ابن السبكي (ت/ ٧٧١هـ):

«زعم بعضهم أنه لا خلاف في جوازها، وأن الخلاف إنما هو في غير هذا النوع من الإجازة. والصحيح أن الخلاف يطرقها أيضًا»[٢].

ويمكن التوفيق بين ما حكاه القاضي عياض وما أورده المعترضون، بأن يُحمل نفي الخلاف المذكور على طائفةٍ معينة، وهم الذين ذهبوا إلى تجويز أصل الإجازة، فهؤلاء المجوزون لم يختلفوا في صحة هذه الصورة في الجملة، وإنما خالفوا في صورٍ يأتي التنبيه إليها، ولهذا فإن الكلام في هذا المقام التفصيلي يدور في فلك القائلين بتجويز الإجازة من حيث هي، من غير اعتبارٍ لخلاف النافين لصحتها مطلقًا، وهو ما أراده المعترضون على ما حكاه القاضي عياض.

الصورة الثانية:

إجازة المعيَّن في غير معيَّن؛ كقوله: «أجزتُ لك جميع مسموعاتي»، وتُسمى إجازة الخاص في عام[٣]، فهذه الصورة جائزةٌ عند جماهير العلماء، بشرط أن يتفحص الطالب أصول شيخه من جهة العدول الأثبات، فما صحّ منه جاز له

---

(١) يُنظر: الإلماع (٨٨)، جزء في الإجازة (٣٨).

(٢) الإبهاج (١٢٨٢/ ٢). وانظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٢)، رفع الحاجب (٤١٧/ ٢)، التحبير (٢٠٤٦/ ٥).

(٣) انظر: تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٣).

روايته [١]؛ لرجحان العلم بالجملة على الجهل بالتفصيل[٢]، وذهب جماعةٌ إلى منعها[٣]، وأغرب السرخسي (ت/ ٤٩٠هـ) فادعى الاتفاق على المنع[٤].

ولعل مما يدخل تحت هذه الصورة: الإجازة لجماعةٍ كثيرة يؤولون إلى الحصر والتعيين؛ كقوله: «أجزتُ لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد كذا»، أو «أجزتُ لمن قرأ عليَّ قبل هذا». قال القاضي عياض: «فما أحسبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عنده الإجازة، ولا رأيتُ منعَه لأحد؛ لأنه محصورٌ موصوف»[٥].

الصورة الثالثة:

إجازة غير المعيّن في معيّن؛ كقوله: «أجزتُ للمسلمين رواية صحيح البخاري»، وتُسمى إجازة العام في خاص.

الصورة الرابعة:

إجازة غير المعين في غير معيّن؛ كقوله: «أجزتُ للمسلمين رواية جميع مسموعاتي»، وهي إجازة العام في عام.

فهاتان الصورتان يجمعهما وصف التعميم في المجاز له، سواء عُيّن المجازُ به أو أُطلق.

---

(١) انظـر: الكفاية (٢/ ٣١٤و٣٤١)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣٥)، المقنع لابن الملقن (٣١٥)، فتح المغيث (٢/ ٤٠٧)، الإبهاج (٢/ ١٢٨٢)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣)، تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٤)، التحبير (٥/ ٢٠٤٧).

(٢) يُنظر: جزء في الإجازة (٤٠).

(٣) انظر: البرهان (١/ ٤١٥).

(٤) قال في أصوله (١/ ٣٧٨): «فأما إذا قال المحدِّث: (أجزتُ لك أن تروي عني مسموعاتي) فإن ذلك غير صحيح بالاتفاق». ودعواه غير مسلَّمة إلا أن يُحمل على اتفاق الحنفية في زمانه.

(٥) الإلماع (١٠١). وانظر: فتح المغيث (٢/ ٤٢١).

وقد وقع الخلاف في هاتين الصورتين بين من جوّز أصل الإجازة – مع تقريرهم أن الصورة الرابعة دون الثالثة في القوة[(١)] – على قولين:

القول الأول:

جواز الرواية بها، وهو قول جماعة من العلماء وعملُهم، كالحافظ ابن منده (ت/ ٣٩٥هـ)[(٢)]، وأبي الطيب الطبري (ت/ ٤٥٠هـ)[(٣)]، وأبي يعلى (ت/ ٤٥٨هـ)[(٤)]، والخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ)[(٥)]، وابن رشد (ت/ ٥٢٠هـ)[(٦)]، وأبي العلاء العطار (ت/ ٥٦٩هـ)[(٧)]، وجماعةٍ من علماء الأندلس حكاه عنهم القاضي عياض (ت/ ٥٤٤هـ) ووافقهم عليه[(٨)]، والحافظ أبي طاهر السِّلَفي (ت/ ٥٧٦هـ)[(٩)]، وابن الحاجب (ت/ ٦٤٦هـ)[(١٠)]، والنووي (ت/ ٦٧٦هـ)[(١١)]، وآخرين[(١٢)].

---

(١) انظر: التحبير (٥/ ٢٠٤٨).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٦)، أصول ابن مفلح (٢/ ٥٩٣)، التحبير (٥/ ٢٠٤٨).

(٣) انظر: الإجازة للمجهول والمعدوم (٨٠)، الإلماع (٩٨)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣٦)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣)، التحبير (٥/ ٢٠٤٨).

(٤) انظر: العدة (٣/ ٩٨٥).

(٥) انظر: الإجازة للمجهول والمعدوم (٨٠).

(٦) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥١٦).

(٧) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٦)، النكت للزركشي (٢/ ٥١٨).

(٨) انظر: الإلماع (٩٩).

(٩) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥١٨).

(١٠) انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢/ ٦٩).

(١١) انظر: روضة الطالبين (١١/ ١٥٨).

(١٢) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥١٦)، التحبير (٥/ ٢٠٤٨)، فتح المغيث (٢/ ٤١١-٤١٩).

واحتجوا بأنها إضافةٌ إلى جنس معلوم، فصحت قياسًا على الوقف على الفقراء والمساكين[١].

القول الثاني:

منع الرواية بها، وهو قول الحافظ عبدالغني المقدسي (ت/ ٦٠٠هـ)[٢] وابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ)[٣] وابن حجر (ت/ ٨٥٢هـ)[٤].

واحتجوا بأن الإجازة العامة إضافةٌ إلى مجهول، فلا تصح قياسًا على الوكالة[٥]، ولأن الإجازة في أصلها ضعفٌ، وتزداد بهذا الاسترسال ضعفًا[٦].

وظاهرٌ أن منشأ الخلاف بين الفريقين عائدٌ إلى أن الإجازة: هل تُلحق بالوقف أو بالوكالة؟ وهذا النوع من الإلحاق هو المعروف عند الأصوليين بـ «قياس غلبة الأشباه»، وقاعدتهم فيها أن الفرع يُلحق بأكثر الأصول شبهًا به[٧]، والأقرب في الإجازة أنها بالوقف أشبه لكثرة وجوه المشابهة؛ فالإجازة لا تبطل بموت المجيز، ولا بعزله إياه، ولا تتوقف على القبول، فأشبهت الوقف في ذلك كله، وخالفت الوكالة[٨].

---

(١) يُنظر: الإلماع (١٠٠)، جزء في الإجازة (٣٨).

(٢) نسبه إليه الحافظ المنذري. انظر: فتح المغيث (٢/ ٤١٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٦).

(٤) انظر: نزهة النظر (١٧٥). وقد قال في المجمع المؤسس (١/ ٧٨): «وقد عهدتُ متقني مشايخي لا يعبؤون بذلك». يعني الأخذ والرواية بطريق الإجازة العامة.

(٥) انظر: فتح المغيث (٢/ ٤٢٠).

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٦)، نزهة النظر (١٧٥) وفيه قال: «لكنها في الجملة خير من إيراد الحديث معضلًا»، وانظر: فتح المغيث (٢/ ٤٢٠).

(٧) انظر: قواطع الأدلة (٤/ ٢٦٠)، رفع الحاجب (٤/ ٣٤٨)، البحر المحيط (٧/ ٢٩٧).

(٨) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٥و٣٦).

الصورة الخامسة:

الإجازة للمجهول أو بالمجهول؛ كقوله: «أجزتُ لمحمد بن خالد الدمشقي» ولا يعيّن المجاز له، وفي وقته ذلك جماعةٌ مشتركون في هذا الاسم والنسب، وكقوله: «أجزتُ لفلان أن يروي عني كتاب السنن»، وهو يروي عددًا من كتب السنن المعروفة بهذا الاسم، ولا قرينة تصرف لبعضها.

فهذا النوع صرّح ببطلانه القاضي عياض (ت/ ٥٤٤هـ)[١]، وابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ)[٢]، بل جزم ابن العمادية (ت/ ٦٧٣هـ) بالاتفاق على المنع[٣]، وهو متجه؛ فإنه لا سبيل إلى معرفة هذا المبهم، ولا طريق إلى كشف المهمل، فيُتوقف فيه إلى أن يتعين. غير أن الزركشي (ت/ ٧٩٤هـ) قال:

«ويحتمل أن يُقال بالجواز، ويستبيح روايته جميعها؛ لأن اللفظ ظاهرٌ في العموم، ولا مانع فيه»[٤].

وما ذكره الزركشي محل نظر؛ إذ العموم المشار إليه بدليٌّ لا استغراقي، فهو من قبيل المطلق لا العام، والأصل أن ما ذكره المجيز في عبارته السابقة مرادٌ لشخصٍ أو كتاب بعينه، فهذا هو المانع من الجواز، فضلًا عن مصادمة الاتفاق الذي نقله ابن العمادية آنفًا.

---

(١) انظر: الإلماع (١٠١). وقال في إكمال المعلم: (١/ ١٩٤): «ومنعوا كلهم الإجازة للمجهول المبهم جملةً».

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٨).

(٣) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٨و٣٩).

(٤) البحر المحيط (٦/ ٣٣٤)، وانظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٢١).

الصورة السادسة:

الإجازة المعلّقة، ولها صور:

الأولى: أن تعلّق بمشيئةِ معيّنٍ؛ كقوله: «أجزتُ لفلانٍ - ويعينه - إن شاء».

فهذه الصورة جائزة عند جماهير العلماء، وحكى ابن الأثير (ت/ ٦٠٦هـ) المنعَ عن قومٍ ولم يسمهم؛ لأنها تحمّلٌ يُعتبر فيها تعيين المحتَمِل. ثم قال: «وهذا هو الأجدر بالاحتياط، والأَولى بحراسة الحديث وحفظه»[١].

والذي يظهر أن ما حكاه من القول بالمنع وارد على الصورتين الآتيتين لا على هذه الصورة؛ لأن التعليل المذكور لا يناسب هذه الصورة، فالمجاز معيّن، والجهالة منتفية، والتعليق بالمشيئة في الصيغة المذكورة غير مؤثر، ولم أقف على من أورد فيها خلافًا سواه، والله تعالى أعلم.

الثانية: أنْ تُعَلّق بمشيئةِ مبهمٍ لنفسه؛ كقوله: «أجزتُ لمن شاء».

الثالثة: أنْ تُعَلّق بمشيئةِ مسمى لغيره؛ كقوله: «أجزتُ لمن يشاء فلانٌ».

فهاتان الصورتان وقع فيهما الخلاف على قولين:

القول الأول: المنع، وهو قول أبي الطيب الطبري (ت/ ٤٥٠هـ)[٢]، وابن الأثير (ت/٦٠٦هـ)[٣]، وابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ)[٤]، والمرداوي (ت/ ٨٨٥هـ)[٥] وآخرين.

---

(١) جامع الأصول (١/ ٨٣).

(٢) حكاه عنه الخطيب البغدادي في رسـالة الإجازة للمجهول والمعدوم (٨١ و٨٢). وانظر: الإلماع (١٠٣).

(٣) انظر: جامع الأصول (١/ ٨٣).

(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٨).

(٥) انظر: التحبير (٥/ ٢٠٥٣).

واستدلوا بأنها إجازة لمجهول، كما لو قال: «أجزتُ لبعض الناس» من غير تعيين، فإنها لا تُقبل قطعًا؛ لكونها إجازةً لمجهول، وإجازة المجهول لا تصح[١].

القول الثاني: الجواز، وهو قول ابن عَمروس (ت/ ٤٥٢هـ)، والقاضي أبي يعلى (ت/ ٤٥٨هـ)[٢]، والخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ)[٣] وآخرين.

واستدلوا بأن الجهالة المذكورة ترتفع في ثاني الحال، وتَؤول إلى التعيين عند صدور المشيئة من المُجاز، بخلاف الجهالة الواقعة فيما إذا أجاز لبعض الناس، فإنها لا تؤول[٤].

الصورة السابعة:

الإجازة بالتوكيل؛ كقوله: «أذنتُ لك أن تجيز عني مَن شئتَ».

قال ابن السبكي (ت/ ٧٧١هـ): «هذا نوعٌ لم أرَ من ذكره، ولكنه وقع في عصرنا هذا، وسألني بعض المحدّثين عنه، والذي يتجه أنه يصح؛ كما لو قال: وكِّل عني»[٥].

وعليه؛ فيكون المأذون له مجازًا من جهة الإذن، وينعزل المأذون له في أن يجيز بموت الآذن قبل الإجازة، كما ينعزل الوكيل بموت الموكِّل.

وأولى بالجواز إذا تعيّن الموكّل لأجله؛ كقوله: «أذنتُ لك أن تجيز عني

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٣٨).

(٢) حكاه عنهما الخطيب في رسالة الإجازة للمجهول والمعدوم (٨٢). وانظر: الإلماع (١٠٢).

(٣) انظر: المصدر نفسه.

(٤) انظر: رسالة الإجازة للمجهول والمعدوم (٧٩)، مقدمة ابن الصلاح (٣٣٨)، فتح المغيث (٢/ ٤٢٧).

(٥) الإبهاج (٢/ ١٢٨٥)، وانظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣٥).

فلانًا» ويعيّنه[١]، ولكن وقوعه نادر؛ لقدرته على الإجازة المباشرة حال تعيين المجاز له من غير حاجة إلى التوكيل.

وقد عمل بالتوكيل بالإجازة جماعة من المحدثين، ومنهم الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت/ ٨٥٢هـ)[٢].

الصورة الثامنة:

الإجازة بما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله فيما مضى لرواية المجاز له إذا تحمّله المجيز بعد ذلك[٣]؛ كأن يقول: «أجزتُ لك رواية ما صح عندي من مسموعاتي»، ولم يكن المجيز وقتها قد سمع صحيح مسلم، ثم سمع المجيزُ بعد ذلك الصحيح المذكور، فهل يصح للمجاز روايته عن المجيز وفق إجازته السابقة له؟

قال القاضي عياض (ت/ ٥٤٤هـ): «هذا لم أر من تكلّم عليه من المشايخ، ورأيتُ بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه»[٤]، ثم صحّح القول بالبطلان، ووافقه عليه الأكثرون؛ كابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ)[٥]، وابن العمادية (ت/ ٦٧٣هـ)[٦]، والنووي (ت/ ٦٧٦هـ)[٧] وغيرهم.

ومبنى الخلاف في المسألة على حقيقة الإجازة؛ أهي إخبارٌ جملي أم إذنٌ،

(١) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٢٦).

(٢) حكاه عنه تلميذه السخاوي في فتح المغيث (٢/ ٤٢٩).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤١)، كشف الأسرار (٣/ ٩٨)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٤)، التحبير (٥/ ٢٠٥٦).

(٤) انظر: الإلماع (١٠٦). ونسب القول بالمنع في الإكمال (١/ ١٩٤) إلى الجميع، وكأنه لم يعتد بخلاف المتأخرين.

(٥) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٢).

(٦) يُنظر: جزء في الإجازة (٤٠).

(٧) انظر: التقريب مع شرحه تدريب الراوي (٢/ ٣٩).

فإن قيل بأنها إخبار لم تصح الإجازة؛ لكونه يخبر حينئذٍ بما لا خبر عنده منه، وإن قيل بأنها إذنٌ انبنى هذا على الخلاف في تصحيح الإذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الآذِنُ الموكِّل بعدُ[١].

ولعل الأصح القول بالبطلان؛ لكونه يأذن له بالتحديث بما لم يحدِّث به بعد، ويبيح له ما لا يعلم صحة الإذن فيه، وعليه فيتعين على من يريد أن يروي عن شيخ بالإجازة أن يحقّق ما يرويه عنه مما تحمله شيخه قبل إجازته له، إلا أن يجيزه الشيخ مرةً أخرى، فتكون إجازته الأخيرة متضمنةً لما استجد لشيخه من مرويات.

الصورة التاسعة:

إجازة المجاز؛ كقوله: «أجزتُ لك مجازاتي» أو «أجزتُ لك رواية ما أُجيز لي روايته» [٢]، والصحيح الذي عليه عملُ جمهور المحدثين هو القول بجوازه، وممن ذهب إلى ذلك الحافظ ابن عُقدة (ت/ ٣٣٢هـ)[٣] والدارقطني (ت/ ٣٨٥هـ)[٤] والخطيب البغدادي (ت/ ٤٦٣هـ)[٥] وآخرون[٦].

قال البُلقيني (ت/ ٨٠٥هـ): «القرينة الحالية من إرادة إبقاء السلسلة قاضيةٌ بأن كلَّ مجيز بمقتضى ذلك أذِن لمن أجازه أن يُجيز، وذلك في الإذن في الوكالة جائز»[٧].

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٢).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٢)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٤)، التحبير (٥/ ٢٠٥٥).

(٣) حكاه عنه الخطيب في الكفاية (٢/ ٣٥٢).

(٤) حكاه عنه الخطيب أيضًا في الكفاية (٢/ ٣٥٢).

(٥) انظر: الكفاية (٢/ ٣٥٢): (باب الرواية إجازةً عن إجازة).

(٦) تُنظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٣)، جزء في الإجازة (٤٠)، فتح المغيث (٢/ ٤٤٦)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٥).

(٧) محاسن الاصطلاح (٣٤٣).

ونُسب إلى بعض المتأخرين[١] - وشُذِّذ - القولُ بمنعها؛ لأن الإجازة ضعيفة في نفسها، فيقوى ضعفها باجتماع إجازتين.

والصواب صحتها؛ وعليه عمل المحدثين.

قال ابن طاهر (ت/ ٥٠٧هـ):

«لا نعرف خلافًا بين القائلين بالإجازة في العمل بالإجازة على الإجازة»[٢].

وعليه؛ فينبغي لمن يروي بالإجازة أن يتأمل كيفية إجازة شيخ شيخه ومقتضاها؛ حتى لا يروي بها ما لم يندرج تحتها[٣].

والكلام في هذه الصورة في إجازة المجاز على سبيل الإفراد، فأما إذا كانت الإجازة تبعًا لإجازة مسموع ومعروض، فاستظهر الزركشي (ت/ ٧٩٤هـ) خروجها عن محل النزاع المذكور[٤].

الصورة العاشرة:

الإجازة لمن ليس أهلًا للرواية حين الإجازة، ويشمل صورًا[٥]:

الأولى: الإجازة للطفل، وله حالتان:

١- أن يكون مميِّزًا تمييزًا يصح معه سماعه للحديث؛ فلا نزاع في صحة إجازته؛ لكونه ممن يصح سماعه، فتصح إجازته.

---

(١) الذي عليه الأكثر أنه قول أبي البركات الأنماطي الحنبلي (٥٣٨هـ)، وله جزء في تقرير القول بالمنع. انظر: محاسن الاصطلاح (٣٤٣)، النكت للزركشي (٢/ ٥٢٥)، فتح المغيث (٢/ ٤٤٤)، تدريب الراوي (٢/ ٤٠).

(٢) نقله بنصه السخاوي في فتح المغيث (٢/ ٤٤٧)، وانظر: تدريب الراوي (٢/ ٤٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٣).

(٤) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٢٥).

(٥) انظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣٥)، النكت للزركشي (٢/ ٥٢٦)، فتح المغيث (٢/ ٤٣٦).

٢- ألّا يكون مميِّزًا، فهذا محل النزاع، وفيه قولان:

القول الأول: البطلان، وهو منصوص الإمام الشافعي (ت/ ٢٠٤هـ)، فقد سُئل الإجازةَ لطفلٍ، وقيل له: إنه ابن ست. فقال: «لا تجوز الإجازة لمثله حتى يَتمَّ له سبع سنين»(١).

واستدلوا بأن مبنى الرواية على الضبط، ومن لا تمييز له لا ضبط عنده(٢).

ونوقش بأن حال الأداء يُحتاط فيها ما لا يُحتاط في حال التحمل.

القول الثاني: الصحة، وهو قول جمهور أهل العلم. قال الخطيب (ت/ ٤٦٣هـ):

«وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغيّب عنهم، من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم»(٣).

واستدلوا بأن الإجازة إنما هي إباحة المجيز للمجاز له أن يروي عنه، والإباحة تصح للعاقل وغير العاقل، وحرصًا على توسيع السبيل إلى بقاء الإسناد وتسلسله(٤).

الثانية: الإجازة للمجنون، والجمهور على صحتها؛ لأن الإجازة إباحةٌ يستوي فيها المكلَّف وغير المكلَّف، فصحت إجازته(٥)، ويدخل فيه النائم، والمغمى عليه، وكل غافل.

الثالثة: الإجازة للكافر، والصحيح فيه صحة إجازته؛ لأن تحمل الكافر بالسماع صحيحٌ بإجماع العلماء، فكذلك تحمله بالإجازة، قياسًا على السماع(٦).

---

(١) أسنده الحافظ أبو طاهر السِّلفي في الوجيز (٤٢).

(٢) انظر: فتح المغيث (٢/ ٤٣٧).

(٣) الكفاية (٢/ ٢٩٦). ونحوه في الوجيز للسِّلفي (٤٣). ويُنظر: جزء في الإجازة (٣٧).

(٤) انظر: الكفاية (٢/ ٢٩٦)، مقدمة ابن الصلاح (٣٤١)، أصول ابن مفلح (٢/ ٥٩٤).

(٥) انظر: الكفاية (٢/ ٢٩٦)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٥).

(٦) انظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣٥).

قال الزركشي (ت/ ٧٩٤هـ): «وقد وقعت هذه المسألة في زمن الحافظ أبي الحجاج المزِّي (ت/ ٧٤٥هـ)، وكان طبيب يُسمى [ابن] عبدالسيد بن الزيات، وسمع الحديث في حال يهوديته على أبي عبدالله محمد بن عبدالمؤمن الصوري، وكُتب اسمه في طبقة السماع مع السامعين، وأجاز ابن عبدالمؤمن لمن سمع، وهو من جملتهم، وكان السماع والإجازة بحضور المزي، وبعض السماع بقراءته، ولولا أنه رأى الجواز لأنكره، ثم هدى الله ابن عبدالسيد المذكور للإسلام، وحدّث وتحمّل الطالبون عنه»(١).

الرابعة: الإجازة للفاسق والمبتدع، والصحيح جوازها، لكونهما أولى من الكافر اعتبارًا(٢).

الخامسة: الإجازة للحَمل، وأشار إليه الخطيب (ت/ ٤٦٣هـ) فقال:

«لم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولودًا في الحال، ولو فعله فاعلٌ لصحّ؛ لمقتضى القياسِ إياه»(٣).

وطَرَد الخطيب ذلك حتى أجازها للحَمل ولو وُلد بعد موت المجيز؛ قياسًا لبعد الزمان على بعد المكان(٤)، وهو قياس ضعيف؛ لأن الإجازة إباحةٌ وإذن، ولابد أن تتعلّق بموجود حينئذ؛ لأن الإباحة لغير الموجود إباحةٌ لمجهول، وإجازة المجهول لا تصح.

---

(١) البحر المحيط (٦/ ٣٣٦)، ونحوه في النكت للزركشي (٢/ ٥٢٧). وساق الخبر السخاوي في فتح المغيث (٢/ ٣٠٣)، وأضاف أن ابن تيمية (٧٢٨هـ) سُئل عنها - وكانت في وقته - فأجازها ولم يخالفه أحدٌ من أهل عصره.

(٢) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٢٦)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٦)، فتح المغيث (٢/ ٤٣٨).

(٣) الكفاية (٢/ ٢٩٦).

(٤) انظر: الإجازة للمجهول والمعدوم (٨١).

والذي يظهر صحتها إذا وُلد في حياة المجيز، وتقوى إذا كان الحمل تابعًا لأبويه أو غيرهما ممن هو موجود وقت الإجازة [١]، فيكون ممن يثبت تبعًا[٢]، ويؤيد ذلك أن الحمل في الشريعة تتعلق به جملةٌ من الأحكام، ونرى الشرع ينزّله منزلة الموجود في عدد من الصور والأحوال، وهذه التقديرات الشرعية دالةٌ على اعتباره موجودًا، فافترق عن المعدوم أصلًا.

السادسة: الإجازة للمعدوم، ولها صورتان:

الأولى: أن تكون الإجازة للمعدوم من غير تعيين؛ كأن يقول: «أجزتُ لمن يوجد مطلقًا»، فهذه الصورة لا تصح إجماعًا، كما حكاه ابن السبكي (ت/ ٧٧١هـ) [٣].

الثانية: أن تكون الإجازة للمعدوم على التعيين.

وهي على قسمين:

القسم الأول: أن يُذكر المعدوم تبعًا لموجود؛ كقوله: «أجزتُ لك ولمن يولد لك».

فهذا القسم جوّزه الخطيب (ت/ ٤٦٣هـ)، واستند فيه إلى صنيع ابن أبي داود (ت/ ٣١٦هـ) لما سُئل الإجازةَ، فقال:«أجزتُ لك، ولأولادك، ولحَبَل الحَبلة» يعني الذين لم يُولدوا بعد[٤].

---

(١) انظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣٦). وقال في النكت (٢/ ٥٢٧): «أما الإجازة له تبعًا لأبويه: فلا شكَّ فيه».

(٢) وقد حكى العراقي (٨٠٦هـ) صنيع ذلك عن الحافظ العلائي (٧٦١هـ). انظر: فتح المغيث (٢/ ٤٣٨).

(٣) انظر: جمع الجوامع مع تشنيف المسامع (٢/ ١٠٦٨)، وانظر: التحبير (٥/ ٢٠٥٣).

(٤) أسنده الخطيب في الكفاية (٢/ ٢٩٥)، ورسالةِ الإجازة للمجهول والمعدوم (٧٩).

وممن ذهب إليه واستعمله الحافظ أبو عبدالله بن منده (ت/ ٣٩٥هـ)[١].

القسم الثاني: أن يُذكر المعدوم استقلالًا؛ كقوله: «أجزتُ لمن يولد لك».

وهذا القسم أضعف مما قبله، وقد جوّزه الخطيب أيضًا، وعزاه إلى ابن عَمروس (ت/ ٤٥٢هـ)، والقاضي أبي يعلى (ت/ ٤٥٨هـ)[٢]، وعزاه القاضي عياض (ت/ ٥٤٤هـ) إلى «معظم الشيوخ المتأخرين، وبها استمر عملهم - بعدُ - شرقًا وغربًا»[٣].

واستدلوا بالقياس على الوقف عند من يجيز الوقف على المعدوم[٤].

ونوقش بأن الوقف على المعدوم محل خلاف بين الفقهاء.

ومنع ذلك أبو الطيب الطبري (ت/ ٤٥٠هـ) في آخر قوليه[٥]، وابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ)[٦].

والأقرب المنع في المعدوم إذا لم يدرك حياةَ المجيز؛ لفقد شرط الصحة، وهو الاتصال، سواء كان ذلك بلُقيٍّ أو إدراك عصر، فإن أدركه صحت إجازته، والله أعلم.

---

(١) انظر: نزهة النظر (١٧٥).

(٢) انظر: الإجازة للمجهول والمعدوم (٨١).

(٣) الإلماع (١٠٤). وعزاه في الإكمال (١/ ١٩٤) إلى مشايخ المغاربة من متقدميهم ومتأخريهم وممن أدركهم.

(٤) انظر: الإلماع (١٠٥).

(٥) انظر: الإجازة للمجهول والمعدوم (٨٠)، وفيه: «وقد كان قال لي قديمًا: إنه يصح».

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٠)، وفيه نقل المنع عن الفقيه أبي نصر بن الصبّاغ الشافعي (ت/ ٤٧٧هـ).

المطلب الثالث: شروط الإجازة وكيفيتها

هذا المطلب معقودٌ لمن ذهب إلى تجويز أصل الإجازة، وقد وقع بينهم الخلاف في جملةٍ من الشروط المتصلة بالرواية من هذا الطريق، وظهر أثر اختلافهم هذا في تضييق مجال الرواية بها وتوسيعها، كلٌّ حسب مذهبه. كما يُلحظ أن بعض من أورد تلك الشروط إنما أوردها باعتبارها شروط استحباب واستحسان، لا شروط صحة واعتداد.

وباستقراء كلام أهل العلم في ذلك، نجد أن تلك الشروط متصلةٌ بأركان الإجازة الأربعة، وهي: المجيز، والمجاز، والمجاز فيه، وكيفية الإجازة[1].

ويمكن إيراد تلك الشروط على النحو الآتي:

الأول: أن يكون المجيز مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، عدلًا، ضابطًا.

ولم يختلفوا في هذا؛ لكونه حال الإجازة محدِّثًا، فيُشترط في المجيز ما يُشترط في المحدث في الجملة[2].

الثاني: أن يكون المجيز عالِمًا بما يُجيز. ونُسب إلى الإمام مالك (ت/ ١٧٩هـ)[3]، واشترطه عامة الحنفية.

قال السرخسي (ت/ ٤٩٠هـ):

«وشرط الصحة أن يكون المجيز من أهل الضبط والإتقان، قد علِم جميع ما في الكتاب»[4].

---

(١) يُنظر: جزء في الإجازة (٣٥).

(٢) انظر: المصدر نفسه (٣٦).

(٣) انظر: الكفاية (٢/ ٢٧٩)، الإلماع (٩٥).

(٤) أصول السرخسي (١/ ٣٧٧). وانظر: البحر المحيط (٦/ ٣٣٧).

ورأى ابن الصلاح (ت/ ٦٤٣هـ) أن ذلك من محاسن الإجازة، لا من شروطها، فقال:

«إنما تُستحسن الإجازة إذا كان المجيزُ عالِمًا بما يجيز ... وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطًا فيها»(١).

والذي يظهر أن هذا الشرط محل تفصيل؛ فإن أُريد به العلمُ بأصل الإجازة من حيث الجملة؛ فهذا مما لابد منه لكل مجيز، وأما العلم التفصيلي بالمجاز به وأحكام الإجازة وأحوالها، فهذا مما يُستحب العلمُ به من غير اشتراط.

قال ابن سيد الناس (ت/ ٧٣٤هـ):

«أقلُّ مراتب المجيز: أن يكون عالمًا بمعنى الإجازة العلمَ الإجماليَّ مِن أنه روى شيئًا، وأنّ معنى إجازته لغيره: إذنُه لذلك الغير في رواية ذلك الشيء عنه بطريق الإجازة المعهودة من أهل هذا الشأن، لا العلمَ التفصيلي بما روى، وبما يتعلق بأحكام الإجازة. وهذا العلم الإجمالي حاصلٌ فيمن رأيناه من عوامّ الرواة، فإن انحط راوٍ في الفَهم عن هذه الدرجة - ولا إخالُ أحدًا ينحطّ عن إدراك هذا إذا عُرف به - فلا أحسبه أهلًا لأنْ يُتحمل عنه بإجازةٍ ولا سماع، وهذا الذي أشرتُ إليه من التوسع في الإجازة هو طريق الجمهور»(٢). ثم بيّن أن القول باشتراط العلم بما يجيز به تضييقٌ منافٍ لمقتضى تصحيح الإجازة، من توسيع الرواية، وانتشار الإسناد.

الثالث: أن يكون المجاز له من طلبة العلم، وقد قابل المجازَ به بعينه على

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٣٤٤).

(٢) نقله بنصه السخاوي في فتح المغيث (٢/ ٤٥٩)، ووقع النص في مطبوعة النكت للزركشي (٢/ ٥٣٠) منسوبًا إلى أبي الفتح «القشيري» فأوهم أنه ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ)، وهو تحريفٌ صوابه أبو الفتح «اليعمري» - كما في مخطوطة النكت (ق٥٠/ ب - الزاهدية).

الأصول المصحّحة للشيخ؛ صونًا للرواية من الخطأ بتحمل من ليس أهلًا، ولئلا يُوضع العلمُ عند غير أهله.

ونُسب اشتراطه إلى الإمام مالك (ت/ ١٧٩هـ)، وغيره[١].

قال ابن عبدالبر (ت/ ٤٦٣هـ):

«الإجازة لا تجوز إلا لماهرٍ بالصناعة، حاذقٍ بها، يعرف كيف يتناولها، وتكون في شيء معيّنٍ معروفٍ لا يُشْكِلُ إسناده ...وإن لم يكن ذلك على ما وصفتُ: لم يُؤمن أن يحدِّث الذي أُجيز له عن الشيخ بما ليس من حديثه، أو ينقص مِن إسناده الرجل والرجلين من أول إسناد الديوان، أو من سائر أسانيد الأحاديث، وقد رأيتُ قومًا وقعوا في مثل هذا، وما أظن الذين كرهوا الإجازة كرهوها إلا لهذا، والله أعلم»[٢].

وفصّل الباجي (ت/ ٤٧٤هـ) القول في ذلك، فذهب إلى أن للاستجازة حالين:

١- أن تكون الاستجازة للعمل والدراية؛ فيجب على المجاز له أن يكون من أهل العلم بذلك، والفهم باللسان، وإلا لم يحل له الأخذ بها؛ فربما كان في مسألته فصل أو وجه لم يعلم به المجيز، ولو علمه لم يكن جوابه ما أجاب به.

٢- أن تكون الاستجازة للإسناد والرواية؛ فيجب على المجاز له أن يكون عارفًا بالنقل والوقوف على ألفاظ ما أُجيز له؛ ليسلم من التصحيف والتحريف، فمن لم يكن عالمًا بشيء من ذلك، وإنما يريد علو الإسناد بها ففي نقله بها ضعف[٣].

---

(١) انظر: الكفاية (٢/ ٢٧٩)، الإلماع (٩٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٥٩و١١٦٠) بتصرّف يسير.

(٣) انظر: النكت للزركشي (٢/ ٥٣٠)، فتح المغيث (٢/ ٤٥٨).

وعلى أيٍّ؛ فإن اللازم من اشتراط العلم في المجاز له عدمُ صحة الإجازة للأطفال ونحوهم على ما سبق بيانه، وهو خلاف مذهب الجمهور سلفًا وخلفًا، كما أن المحذور الذي خشي منه ابن عبدالبر إنما يكون حال الأداء، ومن المعلوم أنه يُشترط في الأداء ما لا يُشترط في التحمل. ولهذا عدّ جماعةٌ من المحققين اشتراط ذلك من التشديد الذي لا يلزم.

قال الزركشي (ت/ ٧٩٤هـ):

«وفي هذا الشرط نوعُ تضييق منافٍ لما جُوِّز له الإجازة، وهو التوسعة وبقاءُ سلسلة الإسناد، على أن هذا الشرط لا معنى له؛ فإن المجاز له لا يروي إلا عن أصلٍ، سواء كان المجيزُ إسناده مُشكلًا أم لا»[(١)].

كيفية الإجازة:

ينال الطالب الإجازة من الشيخ، بإحدى طريقتين:

الأولى: أن يبتدئ الشيخ بإجازة الطالب، وذلك بعد أن يحضر لديه، ويرى من أهليته ما يستحق به الإجازة، سواء سمع الطالب من الشيخ، أو عرض عليه، أو لم يفعل شيئًا من ذلك. ويكثر هذا الأسلوب عند المتقدمين من أهل العلم.

الثانية: أن يسأل التلميذُ الإجازةَ من الشيخ فيجيزه، أو تُطلب له منه بواسطة غيره من الأصحاب، وربما كان مع جملة من التلاميذ، فيجيزهم وهو من جملتهم، ويُسمى ذلك الالتماس عندهم: (الاستدعاء)[(٢)]. وهي الطريقة الشائعة لدى المتأخرين.

---

(١) النكت للزركشي (٢/ ٥٣٠). وانظر: فتح المغيث (٢/ ٤٥٩).

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٢٢). وتأتي نماذج من ذلك في الملحق الثاني بآخر الكتاب.

وفي كلتا الطريقتين يكون صدور الإجازة من الشيخ على إحدى صورتين[١]:

١- **الإجازة اللفظية**؛ وهي أن ينطق الشيخ بلفظ الإجازة، أو بما يُفهِم ذلك: من إشارة، أو سكوتِ إقرارٍ بعد سؤال، ونحو ذلك. وهذه الصورة هي الأصل في الإجازة.

والأصل في اللفظ أن يقول: «أجزتُ لك كذا وكذا...» بالتعدية، ونقل ابن فارس (ت/ ٣٩٥هـ) لفظ الإجازة بلا تعدية؛ فيقول: «أجزتك بكذا وكذا...»[٢]. والأول أشهر.

٢- **الإجازة الكتابية**؛ وهي أن يكتب الشيخ إلى التلميذ بما يفيد الإجازة؛ كأن يكتب: «أجزت لك جميع ما صحَّ عندك من مروياتي»، ولا يتلفظ بشيء.

وهذه الصورة أدنى من الإجازة اللفظية؛ لأن القول دليل الرضا القلبي بالإجازة، والكتابة دليل القول الدالِّ على الرضا، والدال بغير واسطة أقوى من الدال بواسطة؛ لقلّة المقدمات، فكانت الإجازة القولية أقوى[٣].

غير أن أهل الرواية يستحبون الجمع بين اللفظ والكتابة؛ تأكيدًا للإجازة وتثبيتًا لها[٤].

صيغة التحديث بالإجازة:

إذا أراد الراوي التحديث بما أُجيز له، فلأهل العلم في ذلك صيغٌ اختلفوا في تقرير الجائز منها وغير الجائز، ويمكن تحرير ذلك على النحو الآتي:

---

(١) يُنظر: جامع الأصول (١/ ٨٢)، جزء في الإجازة (٤١)، مقدمة ابن الصلاح (٣٤٥)، فتح المغيث (٢/ ٤٦١).

(٢) انظر: مآخذ العلم (٣٩).

(٣) يُنظر: جزء في الإجازة (٤٢).

(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٤٥).

١- اتفق القائلون بصحة الإجازة على جواز أن يقول الراوي فيما أُجيز به: «أجاز لي فلان»، أو «حدّثنا إجازة»، أو «أخبرنا إجازة»[١]. ومثله: حدّثنا أو أخبرنا «إذنًا».

٢- حُكي الاتفاق على جواز «أنبأنا» من غير تقييد بلفظ الإجازة[٢]، والأصح أنه قول الأكثرين من أهل العلم[٣].

٣- ذهب كثير من المتأخرين إلى استعمال «شافهني» في الإجازة المتلفظ بها، و«كاتبني» في الإجازة المكتوب بها[٤].

ومثله قولهم: «أخبرنا إذنًا مشافهةً»، «أخبرنا فيما كتب إلي»، ونحو ذلك.

٤- اختلفوا في جواز إطلاق (حدّثنا) و(أخبرنا) من غير تقييد بلفظ الإجازة، على مذهبين:

الأول: عدم الجواز، وهو مذهب الجمهور، وعليه استقر العمل عندهم[٥].

---

(١) نقل الاتفاق عليه الآمدي (٦٣١هـ) في الإحكام (٢/ ١٠٠). وأما ما حكاه ابن الحاجب (٦٧٦هـ) في مختصره الأصولي عن «قومٍ» منعَهم ذلك، فقد انتقده الرهوني (٧٧٣هـ) قائلًا في تحفة المسؤول (٢/ ٤٠٨): «حكى المصنف [ابن الحاجب] المنعَ عن بعضهم، ولم أره، ثم لا معنى له؛ لأنه إذا أجاز الرواية بالإجازة، فلا طريق له غير ذلك». على أن ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ) كما في فتح المغيث (٢/ ٤٨٩) رأى المنع، وهو مذهبٌ له، متأخر عن الاتفاق المذكور، فلعله لم يطلع عليه، أو لم يصح عنده، والله أعلم.

(٢) قرّره ابن الحاجب في مختصره، وتبعه الفناري (ت/ ٨٣٤هـ) في فصول البدائع (٢/ ٢٤٢). قال الرهوني في تحفة المسؤول (٢/ ٤٠٩): «ولم أر هذا الاتفاق». وقد نقل ابن الصلاح في مقدمته (٣٥٢) استعماله مطلقًا عن «قوم». واستعمال البيهقي (ت/ ٤٥٨هـ) (أنبأنا) مقيدًا بلفظ الإجازة. وانظر: فتح المغيث (٢/ ٤٩٤).

(٣) يُنظر: جزء في الإجازة (٤٥).

(٤) انظر: الوجيز (٣٧)، نزهة النظر (١٧١و١٧٢)، أصول ابن مفلح (٢/ ٥٩٤).

(٥) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٥٢).

واستندوا إلى أن إطلاقهما مُشعرٌ بالسماع أو العرض، فيمتنع إطلاقه؛ خوفًا من حمل المطلق على الكامل، وأمنًا من الوقوع في التدليس، والتشبع بما لم يُعط(١).

الثاني: الجواز، وهو مذهب جماعةٍ من المحدثين، كالحكيم الترمذي (ت/ ٣٢٠هـ)(٢)، وأبي نعيم الأصبهاني (ت/ ٤٣٠هـ)(٣)، وإليه ميل الجويني (ت/ ٤٧٨هـ)(٤) وجماعة من الأصوليين(٥).

وقد نُسب هذا المذهب إلى بعض المتقدمين كالإمام مالك (ت/ ١٧٩هـ) وغيره، وحُكي عن عامة حفّاظ الأندلس(٦). قال عيسى بن مسكين (ت/ ٢٩٥هـ):

«الإجازةُ رأسُ مالٍ كبير، وجائزٌ أن يقول: حدثني فلان، وأخبرني فلان»(٧).

واستندوا إلى أن مدلول التحديث والإخبار والإنباء واحدٌ في اللغة، وهو إلقاء المعنى، سواء كان ذلك باللفظ أو الكتابة أو الإجازة(٨).

---

(١) انظر: إحكام الفصول (١/ ٣٨٨)، البرهان (١/ ٤١٥)، إيضاح المحصول (٤٩٩)، التحبير (٥/ ٢٠٥٥)، فتح المغيث (٢/ ٤٨٨).

(٢) انظر: نوادر الأصول (٤/ ١٢١).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٥١)، النكت للزركشي (٢/ ٥٤٠).

(٤) انظر: البرهان (١/ ٤١٥).

(٥) انظر: إيضاح المحصول (٤٩٩)، البحر المحيط (٦/ ٣٣٣)، شرح العلل لابن رجب (١/ ٢٧٢).

(٦) انظر: الإلماع (١٢٨)، النكت (٢/ ٥٣٩). واستبعد ابن العمادية في جزئه (٤٥) نسبته إلى الإمام مالك.

(٧) الإلماع (٩١).

(٨) انظر: نوادر الأصول (٤/ ١٢١)، فتح المغيث (٢/ ٤٨٤).

والذي يظهر هو رجحان القول الأول، على أن جماعة من منتحلي مذهب الجواز نصّوا على أن الأَولى التقييدُ بلفظ الإجازة، للخلوص من الوقوع في التدليس، كما نبّه عليه إمام الحرمين وغيره[1].

كما أنه لا ينبغي الاعتراض على من رأى الجواز، وسلكه منهجًا في تصانيفه ومروياته، فهذا اصطلاح خاصٌّ به، ولا مشاحة في الاصطلاح إذا عُرف المقصود، ولكن ينبغي لمن يريد الرواية بها في هذه الأزمان التزام ما استقر عليه المتأخرون من التقييد؛ حتى لا يقع الالتباس، وإيهامُ التحمل بالسّماع أو العرض.

(١) انظر: البرهان (١/ ٤١٥)، إحكام الفصول (١/ ٣٨٨)، الوجيز (٣٨).

المبحث الثاني
الإجازة العلمية في نجد: واقعها وأنواعها، سماتها وأهم فوائدها

تُعدُّ الإجازة العلمية من صور الإبداع المنهجي لدى علماء المسلمين، وكانت حاضرةً لدى العلماء في البلاد النجدية حضورًا ملحوظًا، لولا ما اعتراها من الإهمال والضياع، والمتتبع لوثائق الإجازات المحلية يلحظ التنوع في هذه الإجازات، وخروجَ بعضها عن مفهوم الإجازة عند علماء الرواية من أهل الحديث، الأمر الذي يدعو إلى التأمل في تقسيمات تلك الإجازات.

وما سبق تقريره في المبحث الأول هو في مفهوم الإجازة عند علماء الرواية، ويُعد جزءًا من واقع الإجازة لدى علماء نجد، إذ كان لديهم مفهومٌ آخر للإجازة، وهو الإذن للتلميذ بالإفتاء، أو التدريس، أو القضاء، وهذا التنوع يستدعي النظر في أنواع الإجازات العلمية الصادرة عنهم.

أنواع الإجازات العلمية في نجد:

من خلال النظر في الإجازات المتصلة بعلماء المنطقة يمكن تقسيمها وفق اعتبارات مختلفة، على النحو الآتي:

أولًا: أنواعها من حيث حقيقتها:

وهي تنقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١- **إجازة الرواية**، وهي ما سبق الكلام عليه في المبحث الأول، وحاصلها إذنُ الشيخ للتلميذ بالرواية عنه، مشافهةً أو كتابة.

وهذا النوع كثيرٌ في الإجازات النجدية، وتوافر في القرنين الأخيرين توافرًا ظاهرًا، حيث برزت العناية بكتب السنة قراءة وإقراء.

وتتفاوت الإجازات النجدية من هذا النوع باعتبار العموم والخصوص في الكتاب المجاز فيه. فقد تكون الإجازة شاملةً لرواية كتب الشريعة ومصادرها المتنوعة، وأغلب الإجازات إذا أُطلق فيها لفظ «الإجازة» فإنها تنصرف إلى الإجازة العامة، ومن أقدم ما نُقل إلينا من هذا النوع ما حكاه ابن حميد من إجازة المشايخ الحنابلة الثلاثة: (العلاء المرداوي، والشهاب العُسكري، والجمال بن عبدالهادي) للشيخ أحمد بن يحيى بن عطوة التميمي (ت/ ٩٤٨هـ)، حيث «أجازه مشايخه وأثنوا عليه»[١].

ومن ذلك إجازة الشيخ أحمد بن محمد القصيّر (ت/ ١١٢٤هـ) لتلميذه الشيخ أحمد بن عثمان الحصيني، ومما جاء فيها:

« وبعد، فقد قرأ عليَّ الأخ في الله الورع الذكي الشيخ أحمد بن عثمان بن عثمان بن علي الحصيني غالب كتاب (الإقناع) للشيخ موسى بن أحمد الحجاوي قراءةَ بحثٍ وتحريرٍ في مواضعه المشكلة، وأجزتُ له أن يروي عني ما تجوز لي روايته بشرطه المعتبر عند أهله»[٢].

وقول الشيخ: «ما تجوز لي روايته» صيغة عموم تبيح للتلميذ رواية كل ما صحت روايته للشيخ المجيز، بعد التزام الشرط المعتبر عند أهل العلم، وهو الضبط والإتقان.

---

(١) السحب الوابلة (١/ ٢٧٥).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٨).

ولعل من أبلغ صيغ الإجازة عمومًا ما ناله الشيخ عثمان بن أحمد بن قائد النجدي (ت/ ١٠٩٧هـ) من شيخه محمد بن أحمد الخلوتي (ت/ ١٠٨٨هـ)، حيث قال - بعد أن ساق جملةً من مقروءات تلميذه عليه:

«وقد أجزتُه بكل ذلك وبجميع ما يجوز لي وعني روايته من مقروء ومسموع، ومُجَازٍ ومناولة، ووجادةٍ وكتابة، ووصية ومراسلة، وفروع وأصول، ومنقول ومعقول، ومنثور ومنظوم وتأليف وتخريج مقبول، ومن كتب تفسير وقراءات، وكتب حديثٍ من صِحاح وسنن ومسانيد ومعاجم ومستخرجات، وسِيَرٍ ومغازي وأجزاء مفردات، وكتبِ أسماء الرجال والجرح والتعديل، بشرطه المعتبر عند أهل الحديث والأثر، مما أخذته درايةً وروايةً عن الأئمة الأعلام المسندين، ومشايخ الإسلام مما يضيق الحال الآن عن استيعابهم ...»[(١)].

وتأتي بعض الإجازات بتفاصيلَ دقيقةٍ لأسانيد الكتب المجاز بها، ومن نماذج ذلك إجازات الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى (ت/ ١٣٤٣هـ) لتلامذته: الشيخ عبدالله بن خلف الدحيان، والشيخ عبدالرحمن بن سعدي، والشيخ عثمان بن صالح القاضي، والشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجاسر، والشيخ سليمان بن صالح البسام، وغيرهم، حيث ساق أسانيده إلى الكتب الستة، ومسند الإمام أحمد، والموطأ، وإلى عددٍ من الأثبات الشهيرة، كثبت النخلي، والبصري، والروداني، وسلسلة فقه الإمام أحمد. وتأتي نصوصها مفصلةً في تراجمهم.

وربما توسَّع الشيخ المجيز فألَّف لأجل ذلك ثبتًا كاملًا بشيوخه وأسانيده، كما فعله الشيخ يوسف حسين بن محمد حسن الهَزَاروي الخانفوري (ت/ ١٣٥٢هـ) في إجازته للشيخ محمد بن حمد العسَّافي النجدي (ت/ ١٣٩٤هـ)، حيث وضع ثبتًا حافلًا بأسانيده، سماه «الجوائز والصِّلات في أسانيد الكتب والأثبات».

---

(١) اللطائف النورية في المنح الدمنهورية (ق١٤/ أ - ١٨/ أ): النسخة الأزهرية برقم (٤٢١٧٧).

وقد تكون الإجازة خاصةً في كتابٍ معين قُرِئ على الشيخ المجيز، ومن أقدم ما جرى الوقوف عليه من إجازات هذا الصنف: ما عثر عليه الشيخ المؤرخ إبراهيم بن عيسى (ت/ ١٣٤٣هـ) من إجازة مسنِد الديار المصرية أبي المواهب الغَيطي السكندري الشافعي للشيخ محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي حميدان الأشيقري (ت/ ٩٧٠هـ) في متن ألفية الحديث للحافظ العراقي (ت/ ٨٠٦ هـ) بإسناده المتصل إلى الألفية(١).

ومن أمثلة هذا النوع أيضًا: إجازة الفقيه مرعي بن يوسف الكرمي (ت/ ١٠٣٣هـ) للشيخ عبدالله بن نمي بن راجح التميمي في كتابه «غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى»، ومما جاء فيها:

«... وكان ممن اشتغل فيه، وتقيَّد بمعرفة معانيه: الشيخ الفاضل، والمحصِّل الكامل: الشيخ عبدالله بن نمي بن راجح، وقد قرأ في كتابي هذا، واشتغل به. وقد طلب مني الإجازة فأجزته به ...»(٢). فهذه إجازةٌ خاصة بكتاب غاية المنتهى.

الأثبات النجدية:

ومما تفرّع عن العناية بأسانيد الرواية وإجازاتها: الاهتمامُ بجمع ذلك وترتيبه في مؤلَّف مستقل يُعرف عند أهل الفن بـ«الثَّبَت» أو «الفِهرس» أو «البَرنامج» أو «المَشْيَخَة» أو «المعجم»، والمراد بها ما يجمع أسماء شيوخ المحدِّث ومروياته عنهم، إلا أنه انتشر عند أهل المشرق استعمال مصطلح «الثبت» و«المعجم» و«المشيخة»، وذاع عند أهل المغرب استعمال «البرنامج» و«الفهرسة». قال الكتاني (ت/ ١٣٨٢هـ):

«اعلم أنه - بعد التتبع والتروي - ظهر أن الأوائل كانوا يطلقون لفظة

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٥).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٧).

(المشْيَخَة) على الجزء الذي يجمع فيه المحدِّثُ أسماءَ شيوخه ومروياته عنهم، ثم صاروا يطلقون عليه بعد ذلك (المعجم) لما صاروا يفردون أسماء الشيوخ ويرتبونهم على حروف المعجم، فكثر استعمال وإطلاق «المعاجم» مع «المشيخات». وأهل الأندلس يستعملون ويطلقون «البرنامج»، أما في القرون الأخيرة فأهل المشرق يقولون إلى الآن (الثَّبَت)، وأهل المغرب إلى الآن يسمونه (الفهرسة)»[(١)].

وبإجالة النظر في جهود علماء نجد تجاه تدوين الأثبات يُلحظ قلة الكتابة في هذا المجال، ومن النماذج التي جرى الوقوف عليها:

١- منظومة الشيخ محمد بن عبدالله بن فيروز (ت/ ١٢١٦هـ) التي كان يجيز بها جماعةً ممن استجازه، كالكمال الغزّي (ت/ ١٢١٤هـ)، وناصر بن سحيم (ت/ ١٢٢٦هـ)، وعبدالجليل الطبطبائي (ت/ ١٢٧٠هـ)، وغيرهم، وهي وإن تغايرت في بعض ألفاظها تبعًا لاختلاف المجيز، فإنها اتفقت في الأغلب في الأبيات المتعلقة بسياق أسانيده وذكر شيوخه.

٢- إجازة الشيخ فرّاج بن منصور بن سابق الدوسري (ت/ ١٢٤٦هـ) لتلميذه الشيخ محمد بن حمد الهديبي التميمي، وتُعد من أبلغ الإجازات النجدية عبارة، وأدقها تفصيلًا، حيث ساق فيها أسانيده إلى القرآن الكريم، وكتب الحديث، مع ذكره المسلسلات الحديثية ابتداءً بالحديث المسلسل بالأولية، وسلسلته في الفقه، والعربية. ولم يلتزم فيه استقصاء شيوخه، بل اقتصر على خمسة منهم.

٣- إجازة الشيخ محمد بن علي بن سلوم (ت/ ١٢٤٦هـ) للشيخ عبدالوهاب بن محمد بن حُميدان بن تركي، وهي إجازةٌ محرَّرة تضمنت تفصيل

---

(١) فهرس الفهارس (١/ ٦٧)، وانظر في ذلك: كتب الفهارس والبرامج: واقعها وأهميتها لأبي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري، علم الأثبات ومعاجم الشيوخ والمشيخات للدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر.

أسانيد ابن سلوم إلى أهم الأثبات المشتهرة، ودواوين السنة المعتبرة، مع ذكر سلسلة الفقه الحنبلي، وطائفةٍ من أسانيده لأشهر مصنفات العلوم الشرعية والعربية، وقد بلغ ما صرَّح به منها اثنين وعشرين مصنَّفًا.

٤- ومنها ما دوَّنه الشيخ عبدالرحمن بن حسن (ت/ ١٢٨٥هـ) إجابةً لطلب الشيخ جمعان بن ناصر، الذي التمس منه ذكر أسانيده ومروياته، فأملى رسالةً جعلها كالثبَت بمروياته، ونقلها عنه جماعةٌ ممن ترجم له، ومما جاء فيها:

«وأما ما طلبتَ من روايتي عن مشايخي - رحمهم الله تعالى - فأقول: اعلم أني قرأتُ على شيخنا الجد - رحمه الله تعالى - (كتاب التوحيد) من أوله إلى أبواب السحر، وجملة من آداب المشي إلى الصلاة، وحضرتُ عليه مجالس كثيرة في البخاري والتفسير وكتب الأحكام بقراءة شيخنا الشيخ ابنه عبدالله رحمه الله تعالى ، وشيخنا الشيخ ابنه علي رحمه الله تعالى في كتاب البخاري، وبقراءة ابنه الشيخ عبدالعزيز رحمه الله تعالى في تفسير سورة البقرة من كتاب ابن كثير، وفي كتاب منتقى الأحكام بقراءة الشيخ عبدالله بن ناصر، وغيرهم ...»[(١)].

ومما يميز ثبت الشيخ عبدالرحمن إفصاحه عن تفاصيل مروياته وقراءاته على المشايخ في نجد، وفي مصر إبان إقامته بها، ولذا بنى عليها أكثر من جاء بعده في سياق الأسانيد والمسلسلات، كابنه الشيخ عبداللطيف، والشيخ عثمان بن منصور، والشيخ أحمد بن عيسى، والشيخ سعد بن عتيق، وغيرهم.

وقد أشار إلى هذا الثبت الشيخ أحمد بن عيسى في قوله:

«... فأما شيخنا عبدالرحمن فهو يروي عن جلّة من النجديين والمصريين، منهم جدّه العلامة شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، وغيره ممن تضمنه «ثَبَته»

---

(١) عقد الدرر (٦٥)، وتأتي بتمامها في ترجمته.

فليُطلب منه ...»[١].

٥- ثبت الشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور (ت/ ١٢٨٢هـ) المسمى «التحفة الوضيّة في الأسانيد العالية المرضيّة»، وتقع النسخة التي وقفنا عليها من هذا الثبت في سبعٍ وسبعين ورقة، وقد ذكر - بعد المقدمة عن أهمية الإسناد - تفاصيلَ مروياته عن شيوخه، وذكر أنه لم يقصد الاستيعاب وإنما ذكر العالي منها، ثم أتبعها بتهذيبٍ لمسند «النخلي»، وثبت «عبدالباقي الحنبلي»، وأورد بعد ذلك نصَّ إجازةِ شيخه ابن سلوم له، ثم ختم بتهذيب ثبت «أبي المواهب الحنبلي». وتكمن أهمية الثبت في جزئه الأول المتصل بأسانيده ومروياته، ويمثّل عُشر الكتاب، ويأتي النص بتمامه في ترجمته. وقد ضمّن أغلبَ أسانيده المذكورة في مقدمة شرحه لكتاب التوحيد، المسمى «فتح الحميد»[٢].

٦- ثبت الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى (ت/ ١٣٤٣هـ)، وهي نصوص إجازاته لتلامذته المشار إليهم فيما سبق، وقد جاءت متقاربة في اللفظ والسياق، وحرَّر فيها أسانيده إلى أشهر الأثبات، ومصنفات الحديث، إضافة إلى سلسلة الفقه الحنبلي، ويُلحظ في ثبته العناية التامة بضبط الألفاظ، وتواريخ الوفيات، مع جودةٍ في السبك، وانتقاءٍ للعبارات.

٧- ثبت الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت/ ١٣٤٩هـ)، وهو ما كتبه لتلميذه الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقري، وضمنه تفاصيل مروياته عن شيوخه النجديين، والمكيين، والهنود. وقد بلغ عددهم اثني عشر عالِمًا، وعُني في ثبته بتفصيل أسانيده إلى أهم الأثبات، وساق مروياته

(١) الملحق (١): الوثيقة (٧٨).

(٢) انظر: فتح الحميد (١/ ١٩-٣٦).

لأشهر المسلسلات، كما اهتم بإيراد إسناده في الكتب الحديثية التسعة، وطريق اتصاله بمصنفات الإمام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم. ولتوسع الشيخ ابن عتيق في ثبته جعله الشيخ العنقري عمدته ومصدره الرئيس فيما يكتبه من إجازاتٍ لتلامذته. قال تلميذه الشيخ سليمان بن حمدان:

«... واستجزتُه [يعني العنقري] فأجازني بإجازةٍ مطوّلة هي نفس إجازة الشيخ سعد بن عتيق له، وزاد فيها ذكر بعض مشايخه الذين أخذ عنهم وتفقّه بهم ...»(١).

٨- ثبت الشيخ علي بن ناصر أبو وادي (ت/ ١٣٦١هـ)، وهو ما كتبه عنه تلامذته المجازون منه، وعلى رأسهم الشيخان عبدالله بن محمد المطرودي، وعبدالرحمن بن ناصر السعدي، حيث دوَّنا مرويات الشيخ أبو وادي عن شيخيه: المحدث نذير حسين الدهلوي، ومحمد عمر بن حيدر الرومي المكي، وقد بنى الشيخ عليٌّ ثبتَه على إجازتَي شيخَيه المذكورَين، الآتي نصُّهما في ترجمته. وتضمنت مروياته في الكتب الحديثية الستة، وموطأ مالك، ومسند أحمد، وسندَه في مسلسل الأولية، والدمشقيين، والمصافحة، ثم ختمه بذكر سنده في المدّ النبوي.

٩- ثبت الشيخ سليمان بن عبدالرحمن الصنيع (ت/ ١٣٨٩هـ)، وجعله بعنوان «الثَّبَت العالي الرفيع في إسناد أهل العلم والتوقيع»، وأصله إجازةٌ كتبها لتلميذه الشيخ يحيى بن محمد بن لطف شاكر الأهنومي، وضمنها مروياته عن خمسة عشر من شيوخه، وإنما اقتصر على هذا العدد - مع أنه يروي عن أكثر من أربعين شيخًا - لكونه ألّف الثبت في سنة ١٣٥٦هـ، وقد استجاز جماعةً من شيوخه بعد هذا التاريخ، كما يأتي مفصلًا في ترجمته.

---

(١) تراجم لمتأخري الحنابلة (١١٧).

١٠- ثبت الشيخ سليمان بن عبدالرحمن بن حمدان (ت/ ١٣٩٧هـ)، وسماه «إتحاف العدول الثقات بإجازة كتب الحديث والأثبات»، وضمّنه الرواية عن خمسةٍ من مشايخه المسندين، ولم يذكر من ضمنهم شيخه العنقري مع إجازته له، وساق فيه - بعد ذكره المسلسل بالأولية - أسانيده إلى الكتب الستة، والموطأ، والمسند، ثم أورد أسانيده إلى اثني عشر ثَبَتًا مما تدور عليها الأسانيد.

وقد طُبع ثبته في حياته، وأجاز به عددًا من طلبته كما يأتي في ترجمته.

١١- ثبت الشيخ حمود بن عبدالله التويجري (ت/ ١٤١٣هـ)، وسماه «إتحاف النبلاء بالرواية عن الأعلام الفضلاء»، أورد فيه روايته عن شيخيه: عبدالله العنقري، وسليمان الحمدان، ابتدأه بالحديث المسلسل بالأولية، وأسانيده إلى الكتب الستة، ثم روى جملة من المسلسلات، وثلاثة عشر من الأثبات، ثم ختم بإسناده في الفقه الحنبلي، وروايته لمصنفات الإمام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

ويعد «إتحاف النبلاء» من عيون الأثبات النجدية المتأخرة، لاشتماله على عدد من الميزات، من ضبط المشكلات، وتحرير الأسانيد والنقولات، والتعليق على ما يرد في بعض الأثبات من البدع والمحدثات، ويقع الثبت المخطوط بقلم مؤلفه في ثلاثٍ وخمسين صفحة، واعتمد في كتابته على ما جاء في ثبت الشيخ ابن عتيق، وإجازة شيخه العنقري، مع رجوعه إلى عددٍ من الأثبات المطبوعة، كالإمداد، وبغية الطالبين، وهادي المسترشدين، وحسن الوفا، وإتحاف الأكابر، وغيرها، إضافةً إلى مراجعاتٍ متعددة لكتب التراجم والطبقات لتصحيح ما وقع في بعض الأسانيد من الأوهام.

ومع هذه الجهود في تدوين الأثبات، فإنها تبقى في حيز القلة مقارنةً

بوفرة التأليف في هذا الباب لدى علماء البلدان الأخرى، ولقلة التأليف في هذا الباب أسباب، منها:

- انصراف العلماء النجديين عن الكتابة والتأليف إلا في القدر المهم الذي يحتاجون إليه في أمور معاشهم ومعادهم، ولذا جاءت مصنفاتهم في التوحيد، والفتاوى، وفروع الفقه، وندرت في غير ذلك، ويُعد هذا من أسباب ندرة الكتابة التاريخية للمنطقة في القرون المتقدمة.
- انتشار الفتن والقلاقل، وذيوع الفقر، وغير ذلك من الصوارف التي حالت دون التفرغ للتأليف، والتفنن في التصنيف.
- قلة العناية بعلم الإسناد وفروعه، الأمر الذي أسهم في ضعف التوجه إلى كتابة ما يتصل بذلك من الأثبات والمشيخات.

٢- **إجازة الدراية**، وهي إذن الشيخ لتلميذه بالإفتاء، أو القضاء، أو التدريس، وقد كان هذا النوع سائدًا في الإجازات النجدية القديمة، وتُعدّ وثيقة يحملها المُجاز تشهد له بأهليته للوظائف الشرعية السابقة.

ومن أقدم ما وقفنا عليه من ذلك: إجازة فقيه الحنابلة بالشام أبي النجا الحجّاوي للشيخ ابن أبي حميدان الأشيقري (ت/ ٩٧٠هـ)، فبعد أن سرد مقروءاته عليه أجازه بقوله:

«... وقد استخرتُ الله - وما خاب مستخيره - وأذنتُ له أن يفتيَ ويدرِّس على مذهب إمامنا المذكور، وأن يقدِّم للإفتاء ما رجّحه الشيخان: الموفق ابن قدامة والمجدُ عبدالسلام ابن تيمية، وإلَّا فما عليه أكثر الأصحاب ...»[١].

وانتقل هذا النوع من الإذن إلى علماء نجد، فكانوا يكتبون لتلامذتهم النابهين هذا النمط من الإجازات بعد أن يتموا دراسة أمهات كتب الفقه الحنبلي،

(١) الملحق (١): الوثيقة (٢).

كالإقناع، والمنتهى، وغيرهما. ومن ذلك إجازة عالِم المجمعة الشيخ أحمد بن شبانة التميمي لابن أخيه قاضي المجمعة الشيخ عثمان بن عبدالله بن شبانة، بعد أن أتم عليه قراءة «الإقناع» سنة ١١٢٧هـ، ومما جاء فيها:

«... وبعد؛ فقد قرأ عليَّ الشيخُ عثمان ابن شقيقي عبدالله - بلَّ الله ثراه بوابل رحمته التي وسعت كل شيء، وبلَّغه الله المراد، وجعل أعمالنا لوجه الله الكريم - كتابَ «الإقناع» قراءةَ بحثٍ في مواضعه المشكِلة، وتدقيقٍ في أماكنه المقفلة، وأجزته أن يروي عني ما يجوز روايته من راجح المذهب، بعد مراجعة المنقول...»[1].

وإجازة «الدراية»، وإن كانت أقوى من حيث الشهادة ببلوغ المجاز المرتبة الفقهية العالية، والتأهل للتدريس والفتيا والقضاء، فإنها لا تؤهل صاحبها للرواية العامة عن شيخه وفق أصول علماء الحديث وقواعد الرواية، ولا يصح وصل الأسانيد إلى كتب السنّة بناءً على هذا النوع من الإجازات، وإنما المعتبر في ذلك إجازة «الرواية».

ثانيًا: أنواعها من حيث مصدرها:

وتنقسم بهذا الاعتبار إلى نوعين:

١- **إجازات خارجية**: وهي التي أصدرها علماء من خارج الديار النجدية، كالشام، ومصر، واليمن، والعراق، والهند، وغيرها.

وكانت بلاد الشام هي المصدر الأساس للإجازات العلمية الممنوحة لعلماء نجد، ويُعد الشيخ ابن عطوة (ت/ ٩٤٨هـ) من أوائل العلماء النجديين الذين عرّفتنا المصادر بتحصيلهم الإجازات من شيوخهم الشاميين، وقد تلقى

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٩).

عنهم في صالحية دمشق التي تُعد مركزًا لعلماء الحنابلة آنذاك[١].

ومن أشهر علماء الشام الذين منحوا الإجازات لعلماء نجد:

١- علي بن سليمان بن أحمد الدمشقي الصالحي المرداوي (ت/ ٨٨٥ هـ).

٢- يوسف بن حسن بن أحمد بن عبدالهادي الدمشقي الصالحي (ت/ ٩٠٩هـ).

٣- أحمد بن عبدالله بن أحمد الدمشقي الصالحي العُسْكري (ت/ ٩١٠هـ).

٤- أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى الحجّاوي المقدسي (ت/ ٩٦٨هـ).

٥- عبدالحي بن أحمد الصالحي، المعروف بابن العِماد الحنبلي (ت/ ١٠٨٩هـ).

٦- محمد بن عبدالباقي الحنبلي البعلي الدمشقي (ت/ ١١٢٦هـ).

٧- عبدالقادر بن عمر التَّغلُبي الدمشقي (ت/ ١١٣٥هـ).

٨- محمد بن أحمد السَّفَّارِيني النابُلُسي الحنبلي (ت/ ١١٨٨هـ).

٩- أحمد بن عبدالله الحلبي البعلي الحنبلي (ت/ ١١٨٩هـ).

١٠- يوسف بن أحمد العُمري القادري الشافعي (ت/ ١٢١٥هـ).

١١- عبدالحليم بن مصطفى العَجْلُوني (ت/ ١٢١٧هـ).

١٢- أحمد بن عبيد بن عسكر العَطَّار (ت/ ١٢١٨هـ).

١٣- علي بن محمد بن عثمان الشَّمْعة الدمشقي الشافعي (ت/ ١٢١٩هـ).

١٤- محمد بن عبدالرحمن الكُزبَري الشافعي (ت/ ١٢٢١هـ).

١٥- محمد بن عبدالرحمن البِقاعي الكَفرسوسي (ت/ ١٢٢٩هـ).

١٦- مصطفى بن سعد السيوطي النابلسي الرُّحَيباني الحنبلي (ت/ ١٢٤٣هـ).

---

(١) انظر: معجم البلدان (٣/ ٣٩٠)، البلدانيات للحافظ السخاوي (٢١٣).

١٧- حسن بن عمر الشَّطِّي الحنبلي (ت/ ١٢٧٤هـ).

١٨- عبدالله بن عودة بن عبدالله القَدُّومي النابلسي الحنبلي (ت/ ١٣٣١هـ).

١٩- محمد راغب بن محمود الطبَّاخ الحلبي (ت/ ١٣٧٠هـ).

٢٠- محمد جميل بن عمر بن محمد الشطي الحنبلي (ت/ ١٣٧٩هـ).

كما تذكر لنا المصادر إجازاتٍ حصل عليها بعض النجديين من بلاد مصر، ومن أوائل النجديين الذين رحلوا إلى مصر وأُجيزوا من شيوخهم ابن أبي حميدان الأشيقري، وأبو نمي بن راجح التميمي. كما برزت إجازات علماء مصر مع انتقال أسرة آل الشيخ إلى القاهرة عام ١٢٣٣هـ، حيث روى الشيخ عبدالرحمن بن حسن، وابنه عبداللطيف، وابن عمهما الشيخ عبدالرحمن بن عبدالله، عن جماعة من كبار الأزهريين وغيرهم.

ومن العلماء المصريين الذين أجازوا لعلماء نجد:

١- محمد بن أحمد بن عبدالعزيز، الشهير بابن النجّار الفُتُوحي (ت/ ٩٧٢هـ).

٢- محمد بن أحمد بن علي السَّكَنْدري الغَيْطِي الشافعي (ت/ ٩٨١هـ).

٣- مرعي بن يوسف الكَرْمي ثم القاهري الحنبلي (ت/ ١٠٣٣هـ).

٤- منصور بن يونس البُهُوتي الحنبلي (ت/ ١٠٥١هـ).

٥- محمد بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي، الشهير بالخَلْوتي (ت/ ١٠٨٨هـ).

٦- أحمد بن رمضان الوَفَائي الفيُّومي المصري المالكي.

٧- محمد بن محمد العَزيزي الشافعي.

٨- عبدالله بن علي بن سويدان الدمليجي الشافعي (ت/ ١٢٣٤هـ).

٩- عبدالرحمن بن حسن الجَبَرتي الحنفي (ت/ ١٢٣٧هـ).

١٠- يوسف بن مصطفى الصَّاوي المالكي (ت/ ١٢٤١هـ).

١١- حسن بن درويش بن عبدالله القُوَيسِني (ت/ ١٢٥٤هـ).

١٢- إبراهيم بن بدوي بن أحمد العَبِيدي المقرئ.

١٣- أحمد بن محمد بن سلمونة المالكي.

١٤- حَمد بن محمد الرائقي الصعيدي المالكي (كان حيًّا سنة ١٢٤٥هـ).

١٥- مصطفى بن رمضان البُرُلُّسي البولاقي المالكي (ت/ ١٢٦٣هـ).

١٦- إبراهيم بن محمد الباجوري الشافعي (ت/ ١٢٧٦هـ).

١٧- محمد بن محمد الحدّيني الهلْباوي الدمنهوري الشافعي (ت/ ١٢٨٥هـ).

١٨- الفقيه إبراهيم بن علي بن حسن السَّقَّا الشافعي (ت/ ١٢٩٨هـ).

١٩- محمد بن سليمان حَسَب الله الشافعي (ت/ ١٣٣٥هـ).

٢٠- أحمد بن عبدالرحمن البنَّا الساعاتي (ت/ ١٣٧٨هـ).

ومن علماء الحرمين الذين اتصل بهم علماء نجد بالإجازة جماعة، منهم:

١- محمد حياة بن إبراهيم السِّندي الحنفي المدني (ت/ ١١٦٣هـ).

٢- عمر بن أحمد بن عقيل السقّاف الحسيني الشافعي المكي (ت/ ١١٧٤هـ).

٣- جعفر بن حسن بن عبدالكريم البَرْزَنجِي المدني (ت/ ١١٧٧هـ).

٤- أبو الحسن بن محمد صادق السِّندي المدني (ت/ ١١٨٧هـ).

٥- محمد سعيد بن محمد أمين سَفَر المدني الحنفي (ت/ ١١٩٤هـ).

٦- إبراهيم بن محمد الشافعي، المعروف بإبراهيم الرئيس الزَّمْزمي (ت/ ١١٩٥هـ).

٧- مصطفى بن محمد الأنصاري الرَّحْمتي المدني الحنفي (ت/ ١٢٠٥هـ).

٨- زين العابدين بن علوي الحسيني المدني الشافعي، الشهير بجمل الليل (ت/ ١٢٣٥هـ).

٩- محمد الشعّاب بن صالح الأنصاري المدني ثم المكي الحنفي (ت/ ١٢٤٥هـ).

١٠- عبدالرحمن بن أحمد الدَّهَّان الحنفي المكي (ت/ ١٣٣٧هـ).

١١- عبدالله بن محمد بن صالح الزَّوَاوِي المكي (ت/ ١٣٤٣هـ).

١٢- عبدالله بن محمد بن غازي المكي (ت/ ١٣٦٥هـ).

١٣- علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكي (ت/ ١٣٦٧هـ).

١٤- عمر بن حمدان المَحْرَسي التونسي ثم المكي (ت/ ١٣٦٨هـ).

١٥- أحمد بن مصطفى بن محمد البِسَاطي المدني الحنفي (ت/ ١٣٦٩هـ).

١٦- محمد يحيى بن أمان بن عبدالله الكُتْبي (ت/ ١٣٨٧هـ).

ومن علماء اليمن وتهامة وحضرموت جماعة، منهم:

١- الحسن بن خالد التِّهامي الحسني الحازِمي (ت/ ١٢٣٤هـ).

٢- يوسف بن محمد البطَّاح الأهدل الزَّبِيدي الشافعي (ت/ ١٢٤٦هـ).

٣- عبدالله بن عبدالباري بن محمد الأهدل (ت/ ١٢٧١هـ).

٤- عبدالرزاق البكّاري الحسيني الزَّبيدي.

٥- حسين بن محسن الأنصاري الخزرجي اليماني (ت/ ١٣٢٧هـ).

٦- محمد بن علي بن أحمد السَّرَّاجي اليماني (ت/ ١٣٦٥هـ).

٧- عبدالخالق بن حسين بن علي بن يوسف الصنعاني (ت/ ١٣٧٠هـ).

٨- عباس بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد الصنعاني (ت/ ١٣٧٦هـ).

٩- عبدالواسع بن يحيى بن حسين الواسِعي الحِمْيَري (ت/ ١٣٧٩هـ).

١٠- محمد بن محمد بن يحيى زَبَارَة الحسني الصنعاني (ت/ ١٣٨٠هـ).

١١- عبدالله بن عبدالكريم بن محمد الجِرَافي الصنعاني (ت/ ١٣٩٧هـ).

١٢- عبدالله بن علي العَمودي العَرِيشي (ت/ ١٣٩٨هـ).

ومن علماء العراق جماعة، منهم:

١- أحمد بن إسماعيل بن خليل الحسيني البغدادي الطَّبَقْجَلِي (ت/ ١٢١٣هـ).

٢- علي بن محمد سعيد السُّويدي الهاشمي البغدادي الشافعي (ت/ ١٢٣٧هـ).

٣- عبدالفتاح بن محمد أمين البغدادي الصوفي (ت/ ١٢٤٦هـ).

٤- مفتي الحنابلة ببغداد الشيخ موسى بن صالح بن سُميكة الشيباني.

٥- أبو الثناء محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي البغدادي (ت/ ١٢٧٠هـ).

٦- نعمان بن محمود بن عبدالله الآلوسي (ت/ ١٣١٧هـ).

٧- محمود شكري بن عبدالله بن محمود الآلوسي الحسيني البغدادي (ت/ ١٣٤٢هـ).

ومن علماء الهند وما جاورها طائفةٌ ممن أجاز لعلماء نجد، منهم:

١- صدِّيق بن حسن خان البهوبالي (ت/ ١٣٠٧هـ).

٢- محمد بن عبدالرحمن الأنصاري السَّهَارَنْفُوري (ت/ ١٣٠٩هـ).

٣- نذير حسين بن جواد علي الحسيني الدِّهلوي (ت/ ١٣٢٠هـ).

٤- سلامة الله بن رجب علي الجِيراجْبُوري، المعروف بالمدرِّس (ت/ ١٣٢٢هـ).

٥- محمد بن عبدالعزيز الهاشمي الجعفري الزَّينبي المَجْلِي شهري (ت/ ١٣٢٤هـ).

٦- محمد بشير الدين بن محمد العُمري الفاروقي السَّهْسَواني (ت/ ١٣٢٦هـ).

٧- شمس الحق محمد بن أمير العظيم آبادي (ت/ ١٣٢٩هـ).

٨- وحيد الزمان العمري المُلتاني الحَيدَر آبادي (ت/ ١٣٣٨هـ).

٩- عبدالرحمن بن عبدالرحيم بن بَهَادر المبارَكفُوري (ت/ ١٣٥٣هـ).

١٠- عبدالسّتار بن عبدالوهّاب البَكري الدِّهلوي (ت/ ١٣٥٥هـ).

١١- سيف الرحمن بن غلام جان الكابُلي الأفغاني (ت/ بعد١٣٥٧هـ).

١٢- أحمد الله بن أمير الله القُرشي الدِّهلوي (ت/ ١٣٦٢هـ).

١٣- محمد أبو القاسم سيف بن محمد سعيد البِنَارَسي (ت/ ١٣٦٩هـ).

١٤- عبدالحق بن عبدالواحد الهاشمي العُمري العَدَوي (ت/ ١٣٩٢هـ).

١٥- محمد شفيع بن محمد ياسين العثماني الدِّيُوبنْدي الهندي (ت/ ١٣٩٦هـ).

وفيما يتصل بالإجازات النجدية الصادرة عن علماء المغرب الإسلامي لم تكن حصيلةَ رحلة علمية إليها؛ لبعد المسافة وضعف المعيشة آنذاك، ضمن أسباب كثيرة حالت دون الرحلة العلمية إليها، إضافةً إلى توافر العلماء في الشام ومصر والحرمين، وهو ما أغنى عما وراء ذلك، وإنما حصلت الاستجازة مع فرص اللقاء بهم في الحرمين، ومن هؤلاء العلماء:

١- محمد بن محمد بن سليمان الرُّوداني المغربي المالكي (ت/ ١٠٩٤هـ).

٢- عبدالقادر بن أحمد بن محمد الأندلسي (ت/ ١١٩٨هـ).

٣- الشيخ صالح الزَّيَّاني المغربي.

٤- الشيخ قاسم التونسي الغَرنَاطي.

٥- محمد بن محمود الجزائري الحنفي، المعروف بابن العُنَّابي (ت/ ١٢٦٧هـ).

٦- عبدالله بن إدريس بن محمد بن أحمد السَّنُوسِي الفاسي (ت/ ١٣٥٠هـ).

٧- شعيب بن عبدالرحمن الصديقي الدُّكَّالي المغربي (ت/ ١٣٥٧هـ).

٨- حبيب الله بن عبدالله بن أحمد ما يَأْبى الشنقيطي (ت/ ١٣٦٣هـ).

٩- أحمد بن محمد العِمْراني الحسني العبَّاسي الفاسي المالكي (ت/ ١٣٧٠هـ).

١٠- محمد عبدالحي بن عبدالكبير الكَتَّاني الفاسي المالكي (ت/ ١٣٨٢هـ).

١١- محمد العربي بن التَّبَّاني بن الحسين الجزائري (ت/ ١٣٩٠هـ).

١٢- محمد تقي الدين بن عبدالقادر الهِلالي الحسيني المغربي (ت/ ١٤٠٧هـ).

ومن نماذج هذا النوع: إجازة الشيخ أبي بكر أبي السعود للشيخ محمد بن عبدالله الأمير - من آل غيهب - (ت/ ١٢٣٢هـ)، ونصها - بعد البسملة:

«الحمد لله الذي جعل العلماء مصابيح دينه القويم، ونوّر بصائرهم مما أودعها من نور فضله العميم، وفضَّلهم على كافة خلقه في جميع الأبصار، وزيَّن بهم البلاد والقرى والأمصار، في كل [أرض] ليسوا فيها فهي خرابٌ بلقع، وصارت عوامّها كبهائم ترعى وترتع، ويكفيهم ما ورد في فضلهم من آثارٍ وأخبار، فهم سادات الناس المصطفون الأخيار. والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ واسطةِ عقد النبيين والمرسلين، القائل: «من يرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدين»، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين، آمين.

أما بعد حمد الله على ما منح من أسباب التوفيق والعناية، فأَولى ما يشتغل به العاقل اللبيب أن ينبغي في اقتناص العلوم واصطيادها، [وأما] الشيخ محمد الفاضل بن عبدالله الأمير، فاستخرتُ، وأجزته بجميع ما يجوز لي وعني روايته، لا سيما الكتب أوائلها في هذه الرسالة [قرأها عليَّ] في مجلسٍ واحد، وأجزته أيضًا الكتب الستة المشهورة وغيرها.

وأسأل الله تعالى أن يجعلني وإياه من المتحابين في الله، وصلى [الله على محمد وعلى] آله وصحبه وسلّم، آمين، والحمد لله رب العالمين (الختم)»[(١)].

وفيما يقابل ذلك، فإن إجازات علماء نجد الممنوحة لغير النجديين قليلةٌ إذا ما قورنت بعكس ذلك، وخصوصًا فيما يتصل بالحِقب المتقدمة، ولا يخفى أن وضع البلاد النجدية، وقلةَ علمائها النسبية من أكبر العوامل المؤثرة في ذلك، لذا لا نجد هذه الصورة من الإجازات إلا في العلماء النجديين الذين رحلوا إلى الخارج، حيث استغل طلبة العلم وجودهم بين ظهرانيهم، واستجازوا الرواية عنهم. ولعل من أوائل النماذج في ذلك: إجازة الشيخ ابن أبي حُميدان لتلميذه إبراهيم بن محمد بن الأَحدب الزَّبَداني الشامي (ت/ ١٠١٠هـ). قال ابن الأحدب في ثبته:

«... وأما شيخنا محمد النجدي - تغمده الله برحمته - وهو الذي منّ الله علينا به، وهدانا إلى محبته: مات سنة سبعين وتسعمئة ببلده. قرأتُ عليه كثيرًا، وسمعتُ عليه الحديث، وكتب لي إجازةً في حلب بخطه الكريم وهو ذاهبٌ إلى بلده: إجازةً عامة بكل ما له»[(٢)].

ونظير ذلك إجازة الشيخ عثمان بن قائد النجدي لجماعةٍ ممن تتلمذ عليه بمصر، وكذا إجازة الشيخ عبدالله بن إبراهيم بن سَيف لطائفةٍ من تلامذته في المدينة النبوية، وإجازات الشيخ محمد بن عبدالله بن حُميد لتلامذته بمكة.

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٢٠٢). ونص الختم: «الراجي فضل الكريم الودود أبو بكر أبو السعود». ولم أتبيّن أبا السعود. وأما ابن الأمير فهو من طلبة العلم بشقراء، ومن جملة من وفد إلى اليمن والتقى بالعلامة الشوكاني أواخر سنة ١٢٢٨هـ، ونسخ بعض مصنفاته بصنعاء، وقد تكون له رواية عنه. انظر: البدر الطالع (٢/ ٨)، ومقالة للباحث يوسف المهنا، صحيفة الرياض، عدد (١٤٣١٩). ولعل الرسالة المشار إليها: أوائل البصري (ت/ ١١٣٤هـ).

(٢) ثبت البرهان إبراهيم بن محمد بن الأحدب، محفوظ ضمن مجاميع الظاهرية برقم ٦٦٤٥: (ق٨٨). أوقفني عليه مشكورًا أخي الشيخ محمد زياد بن عمر التكلة.

ومن صور ذلك التقاء علماء نجد بغيرهم من العلماء في مواسم الحج، ويشكل ذلك فرصةً نادرة للالتقاء والمذاكرة العلمية، وربما يقع في أثناء ذلك استجازةٌ من أحد الطرفين، كما حصل من استجازة الشيخ محمد عابد السندي المدني (ت/ ١٢٥٧هـ) من الشيخ عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، وقد تقع الإجازة من كليهما للآخر على طريق المدابجة الحديثية المعروفة [(١)]، ومنه ما حصل بين الشيخ عبدالعزيز بن صالح بن مرشد (ت/ ١٣٢٤هـ)، وعالِم الهند الشيخ محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت/ ١٣٢٩هـ) بمكة سنة ١٣١١هـ.

وقد تحصل الإجازة مكاتبةً، كما حصل من الكمال الغزّي الذي استجاز من الشيخ محمد بن فيروز (ت/ ١٢١٦هـ) بالأحساء، مكاتبةً من الشام.

وندر أن ارتحل أحدٌ إلى الديار النجدية في ذلك الزمان قاصدًا الأخذَ عن العلماء والاستجازة منهم، ولعل من أوائل النماذج التي أمكن الوقوف عليها: صنيع الشيخ الرُّحَلَة محمد بن عبدالرحمن الأنصاري السهارنفوري، الشهير بالمهاجر المكي (ت/ ١٣٠٩هـ)، الذي سافر من الهند - راجلًا - إلى الشام، واليمن، واجتمع في نجد بحفيدَي المجدِّد: الشيخ حسن بن حسين، والشيخ عبدالرحمن بن حسن، وروى عنهما بالإجازة [(٢)]، وكان ذلك قبل عام ١٢٤٥هـ.

٢- **إجازات محلِّية**: وهو ما يمنحه علماء نجدٍ لتلامذتهم النجديين، ممن لازموا دروسهم، أو التمسوا منهم الرواية والإسناد، وفي الأغلب تكون بين الشيخ وتلميذه الذي يعيش في منطقته، كما حصل في أشيقر، والرياض، والمجمعة، وبريدة، وعنيزة، وحائل. ويُلحظ على هذا النوع أن الإجازة لا تصدر من الشيخ إلا بعد مرور زمن طويل من الملازمة والدراسة.

وربما أجاز الشيخُ بعضَ التلامذة الذين قصدوا الرحلة إليه ووفدوا

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (٣٠٩)، فتح المغيث (٤/ ١٦٩)، تدريب الراوي (٢/ ٧١٦).

(٢) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي (٣/ ١٨٨١)، نزهة الخواطر (٣/ ١٣٤٣).

عليه من القرى النجدية المجاورة والبعيدة، وقد انتشر هذا النوع في القرنين الأخيرين تزامنًا مع التوسّع في الرحلة العلمية بين الديار النجدية، ومن نماذجه رحلات علماء آل سِلِيم، واستجازتهم من الشيخ عبدالرحمن بن حسن، وابنه الشيخ عبداللطيف، وغيرهما.

ثالثًا: أنواعها من حيث حجمها:

وتنقسم بهذا الاعتبار إلى نوعين:

١- **إجازات مطوَّلة**، وهي إجازات تتسم بالتوسّع في العبارة، والتفصيل في سَوق الأسانيد وذكر الشيوخ والمقروءات عليهم، وربما ضمَّنها المجيز نبذةً من النصائح والتوجيهات العلمية والسلوكية، وقد تصل الإجازات إلى ما يزيد على ثلاثين ورقة، كما في إجازة الشيخ فرَّاج بن سابق للشيخ محمد الهُديبي، وإجازة الشيخ سليمان بن حمدان: «إتحاف العدول الثقات»، وإجازة الشيخ حمود بن عبدالله التويجري: «إتحاف النبلاء». ولا يتوسّع في كتابة الإجازة إلا من كان لديهم مزيدُ اهتمام بنيل الإجازات، واحتفاءٌ بتحصيلها من الشيوخ.

٢- **إجازات مختصرة**، وهي الصورة الغالبة على إجازات النجديين، ولا تتجاوز عادةً الورقة الواحدة أو الورقتين، وتتضمن - بعد المقدمة الوجيزة - ذكرَ اسم المُجَاز، واجتهاده في القراءة والطلب، والإعلانَ عن منحه الإجازة بناء على التماس الطالب، وما وجده فيه شيخه من المؤهلات العلمية.

ومن نماذج الإجازات المختصرة: إجازة الشيخ عبدالرحمن بن حسن للشيخ محمد بن عمر آل سليم، ونصها:

«من عبدالرحمن بن حسن، إلى الأخ: محمد بن عمر آل سليم، سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد طلبتَ مني الإجازة أن تروي عني ما رويته عن مشايخي، من أهل نجد ومصر، وقد أجزتك بما رويتُه عنهم بالإجازة، كالكتب الستة، والفقه في مذهب الإمام أحمد، وغير ذلك ككتب التفسير، ونحو ذلك. وعليك في ذلك تقوى الله، والتدبر والاجتهاد في معرفة المعنى، وصورة المسألة، والمطالعة على كل ما يرد عليك، واجتهد في العدل فيما وليتَ عليه من أمور المسلمين، في حق القريب والبعيد، وفي حق من تحب وتكره، فما ظهر لك معناه فقُله، وما لم يظهر فكِله إلى عالِمه، واستعن بالله وتوكل عليه.

واجتهد في نشر التوحيد بأدلته، للخاصة والعامة، فإن أكثر الناس قد رغبوا عن هذا العلم، الذي هو شرطٌ لصحة كل عمل يعمله الإنسان، من صلاة، وصيام، وحج، فلا يصح شيءٌ من ذلك إلا بمعرفة معنى الشهادتين، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، على يقين وإخلاص، وصدق ومحبة، وقبول وانقياد. وأن يحب في هذا التوحيد، ويوالي فيه ويعادي، وكل هذه القيود دلَّ عليها الكتاب والسنة، فاطلب أدلتَها من مظانها تجدها، وصلى الله على محمد، وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا»(١).

ويُلحظ أن الإجازة جاءت مجملةً في الأسطر الأولى من النص، وما تلاها من عبارات هي من النصائح التي وجّه بها المجيزُ تلميذه.

ولعل من أسباب الوجازة في أسلوب كتابة الإجازة لدى علماء نجد المبالغة في غمط النفس وعدم إظهار المجيز لما ناله من التزكيات الصادرة عن شيوخه، والخشية من العجب حال سَوق الأسانيد، وقد يرى المجيز أن الطالب المجاز من أهل العلم المتقنين المتيقظين، فيمنحه الإجازة المجملة، اعتمادًا على اجتهاد الطالب في تتبع أسانيد شيخه بعد ذلك، لتمكنه من آلة البحث، وقد يختصر الإجازة لاشتهار أسانيده، فلا تدعو الحاجة إلى تكرار ذلك.

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٥٣).

وقد تعود الوجازة إلى أسبابٍ خاصة بالمجيز، كأن يكون بعيدًا عن مصادره، لانشغاله بأداء الحج أو العمرة، ولعل من نماذج ذلك إجازة الشيخ عبدالعزيز بن صالح بن مرشد للشيخ محمد شمس الحق العظيم آبادي، ونصها:

«الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد: فإن الشيخ الأجلَّ: «محمد شمس الحق العظيم آبادي» طلب من الفقير أن أُجيزه بما سمعتُ ورويتُ عن مشايخي من أهل نجدٍ وغيرهم، منهم: الشيخ عبدالرحمن، وعبداللطيف، والشيخ عبدالله أبا بطين، وغيرهم - رحم الله جميعهم - فأجبته إلى ما طلب، وإن كنتُ لستُ ممن هو من أهل ذلك. وقد أجزتُ ابنيه إدريس وأيوب. وفقنا الله وإياهم للعمل الصالح والعلم النافع. قال ذلك كاتبه: عبدالعزيز بن صالح بن مرشد، وصلى الله على محمد وصحبه وسلم. حُرِّر ١٨ ذا ١٣١٢ هـ»[١].

وربما أسهمت أحوال الزمان في الوجازة، كشدة الحر، وضعف الجسد مع دخول شهر الصيام، كما في إجازة الشيخ سعد بن عتيق للشيخ عبدالعزيز النمر، ومما جاء فيها:

«من سعد بن حمد بن عتيق إلى الأخ المكرم عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالوهاب، حفظ الله عليه دينه، وثبَّت إيمانه ويقينه. سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

ورد علينا خطُّك، طلبتَ فيه ما قد وعدتُك به أولًا من سند روايتي لمسلسل الحنابلة، وأشرتَ في الخط أيضًا إلى ما وعدتُك به من ذكر روايتي للسند الذي في طريقه الشيخ عبداللطيف رحمه الله. فأما الرواية من طريق الشيخ رحمه الله المذكور فهي عندي من طرق متعددة رواها رحمه الله لصحيح البخاري وصحيح

(١) الملحق (١): الوثيقة (٧٧).

مسلم وغيرهما من بعض كتب السنّة، ويشقُّ عليَّ ذكرُها في أيام الصوم، ولكن أذكر لك سندَ روايته رحمه الله لصحيح البخاري بأعلى سندٍ يوجد في الدنيا ...»[١].

ومن سلبيات هذا النوع من الإجازات: سهولةُ فقدها وضياعها وتلفها بين الوثائق النجدية، لكونها تقع في الأغلب في ورقة واحدة، ومن نماذج ذلك إجازة الشيخ حسن بن عمر الشطّي (ت/ ١٢٧٤هـ) للشيخ سليمان بن علي بن مقبل (ت/ ١٣٠٥هـ)، فإنها من الإجازات المفقودة، وقد وُصفت الإجازة بأنها تقع في ورقة خضراء صغيرة بخط المجيز، ولكنها فُقدت بين أوراق الشيخ ابن مقبل وكتبه[٢]. ومن ذلك أيضًا إجازة الشيخ إبراهيم بن عبدالعزيز آل غريّر (١٣٢٢-١٤٠١هـ) للدكتور عبدالله بن يوسف بن عبدالعزيز الشبل، فإنها من الإجازات الوجيزة المفقودة على ما أخبرني بذلك.

رابعًا: أنواعها من حيث أسلوبها:

وتنقسم بهذا الاعتبار إلى نوعين:

١- **إجازات منثورة**، وهي الإجازات التي صيغت بأسلوب الكتابة النثرية، بعيدًا عن النظم، وهذا هو الأغلب في الإجازات النجدية، ولا يمنع ذلك من تضمين الإجازة شيئًا من الأبيات التي قد تطول، كما في ثبت الشيخ عثمان بن منصور حيث ختم ثبته بتسعة وعشرين بيتًا من نظمه[٣]. وقد تقصر، كما في ثبت الشيخ سعد بن عتيق، حيث ضمَّنه هذين البيتين من نظمه:

وقد أجزتُ مع التقصير عن دركي ... لرتبـةِ الفضلا أهـلِ الإجازاتِ
وأسـأل اللـه توفيقًـا ومغفرة ... ورحمـةً منه في يـوم المُجَازاةِ

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٨٥).

(٢) انظر: علماء آل سليم وتلامذتهم (١/ ١٩٦و١٩٧).

(٣) انظر: الملحق (١): الوثيقة (١٩٣).

كما ضمَّنه بيتين لغيره، وهما:

وإذا أجزتُ مـع القصور فإنني أرجو التشبّه بالذين أجازوا

السالكين إلى الحقيقة منهجًا سبقوا إلى درج الجِنان ففازوا[١]

٢- **إجازاتٌ منظومة**، وهي التي صيغت بتمامها في أبياتٍ من الشعر، تكون في الأغلب من بحر الرجز الذي يسهل نظمه وتضمين الأسانيد والشيوخ في أبياته، ويقل هذا النوع في الإجازات النجدية، ومن نماذج هذا القسم إجازة الشيخ راشد بن محمد بن خُنَيْن (ت/ ١٢١٠هـ) المنظومة، وكذا أغلب إجازات الشيخ محمد بن فيروز، فإنه ساقها منظومة في بحر الرجز. ومع ما يضفيه النظم من جمالٍ على عبارات الإجازة، فإنها تحمل في طياتها إشكالات تظهر في خفاء الأسانيد وصعوبة تصورها، فضلًا عن الإيجاز وعدم التوسع في ذكر الأسانيد وتفريعاتها، وهو ما ظهر جليًّا في منظومات الشيخ ابن فيروز. ولهذا كانت إجازات تلميذه ابن سلوم المنثورة أبلغ في الفائدة العلمية والإسنادية من إجازات شيخه المنظومة.

سِمات الإجازة العلمية في نجد:

لقد تمتعت الإجازة العلمية في بلاد نجد بجملةٍ من الخصائص والسِّمات التي توافرت في نصوصها وما يتصل بها، ويمكن بيان ذلك على النحو الآتي:

١- تنوع مصادرها:

لم تكن الإجازات العلمية في بلاد نجد مقصورة على الوثائق العلمية المفردة، بل إن كثيرًا منها لم يمكن الوقوف عليها إلا من خلال المصادر الوسيطة، ككتب التراجم، والأثبات، وغير ذلك. ويمكن القول بأن أهم المصادر للإجازات النجدية كانت مما يأتي:

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٨٩).

أ- **الوثائق الخاصة**، وهي وثائق الإجازات المفردة، وتعد المصدر الأساس للاطلاع على نصوص الإجازات، وهو الأغلب مما جرى الوقوف عليه من الإجازات النجدية، غير أن تلك النصوص لم تكن على مستوى واحد من حيث الدقة في الكتابة، والعناية بضبط الألفاظ وأسماء الأعلام، وتواريخ وفياتهم، فالشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى، والشيخ سعد بن حمد بن عَتِيق، والشيخ عبدالرحمن بن ناصر السّعدي، والشيخ حمود بن عبدالله التويجري، كانوا من أبرز من عُني بالضبط والإتقان في إجازاتهم المكتوبة. وقد يجري النسخ لبعض تلك الإجازات من قبل نسّاخٍ غير متقنين ممن لا إلف لهم بهذا الفن، فيدخل في نصوص الإجازاتٍ كثير من التصحيف والتحريف، والسقط والغلط.

ب- **الأثبات**، وتعد من المصادر المهمة التي أوقفتنا على إجازات لم نتمكن من الوقوف على نصوصها، وربما لم يكن الباحث على علمٍ بصدورها ابتداءً، وتتفاوت الأثبات في إيراد نصوص الإجازات، فنجدُ في بعضها العناية بإيراد نص الإجازة بتمامه، كما في ثبت الشيخ عثمان بن منصور «التحفة الوضيَّة»، حيث أورد في آخره النصَّ الكامل لإجازة شيخه محمد بن سلُّوم، في حين تورد بعض الأثبات نصوصًا مقتضبة من بعض الإجازات، كما في ثبت الشيخ حمود التويجري، حيث أورد فيه نصوصًا من إجازات الشيخ سعد بن عتيق، والشيخ عبدالله العنقري، والشيخ سليمان بن حمدان، والشيخ عبدالستار الدِّهلوي. وبعض هذه الإجازات لم نقف على نصوصها في غير هذا الموضع، كإجازة الشيخ عبدالستار الدِّهلوي للعنقري. وقد نجد في بعض الأثبات غير النجدية ذكرًا لبعض الإجازات والروايات عن علماء نجد، كما في ثَبَت ابن الأحدب الزبداني، وثبت أبي المحاسن القاوُقْجي، و«فهرس الفهارس»

لعبدالحي الكَتَّاني، و«عقد اليواقيت الجوهرية» لعَيدروس الحِبْشي، و«نثر المآثر» لعبدالستار الدهلوي، و«مسند الأثبات الشهيرة» لأبي بكر خُوقَير، وغيرها من كتب الفهارس والأثبات.

ج- **كتب التاريخ والتراجم، ويُراد بها المصادر المحلية،** حيث حوت في مضامينها إشاراتٍ إلى عددٍ من الإجازات العلمية النجدية، ومن أقدم الإشارات ما جاء في تاريخ الشيخ حسين بن غنَّام «روضة الأفكار» من ذكر رواية الشيخ المجدِّد محمد بن عبدالوهاب عن شيخه عبدالله بن سيف، ثم ساق الحديثين: المسلسل بالأولية والمسلسل بالحنابلة[1]. وفي طبقات الشيخ ابن حميد «السحب الوابلة» توثيقاتٌ مهمة لإجازات نالها بعض علماء نجد، وخصوصًا فيما يتصل بعلماء آل فيروز وتلامذتهم، وأفاد منها الشيخ صالح آل عُثيمين في طبقاته «تسهيل السابلة». وفي تاريخ الشيخ إبراهيم بن عيسى «عِقد الدُّرر» نقلٌ مهم لمرويات الشيخ عبدالرحمن بن حسن وأسانيده، وكذا في «مجموعه» المخطوط نقولاتٌ متفرّقة وإشاراتٌ عابرة لإجازاتٍ نجدية تمكّن من الوقوف عليها.

وفيما يتصل بكتب التراجم المعاصرة، أفاد الشيخ سليمان بن حمدان في تراجمه لمتأخري الحنابلة، بذكر عددٍ من الإجازات العلمية على سبيل التفصيل، كما في ترجمته للشيخ إسحاق آل الشيخ، والشيخ سعد بن عتيق، وشيخه عبدالله العنقري، وغيرهم.

وفي كتاب «علماء نجد خلال ثمانية قرون» يظهر بجلاء عناية الشيخ عبدالله البسام - رحمه الله - بذكر جملةٍ من نصوص الإجازات النجدية،

---

(١) انظر: روضة الأفكار والأفهام (١/ ٢٦).

وكان قد وعد في أثناء كتابه بإفراد نصوص الإجازات في قسم التاريخ من كتابه المذكور[1]، ولكن المنيّة حالت دون ذلك، ويظهر أن إيراداه لكثيرٍ من تلك النصوص كان بالاعتماد على ما لدى الشيخين إبراهيم بن عيسى، وعمه الشيخ سليمان بن صالح البسّام - تلميذ ابن عيسى.

كما اهتم الشيخ محمد بن عثمان القاضي في كتابه «روضة الناظرين» بالتنبيه في مواضع كثيرة على نيل المترجَم «الإجازة بالسند المتصل»، وإن خلا كتابه المذكور من ذكرٍ لنصوص الإجازات، وكان قد تلقَّى كثيرًا من معلومات هذه الإجازات بإفاداتٍ شفهية من خاله الشيخ عبدالله بن محمد بن مانع (ت/ ١٣٦٠هـ)، كما حدّثني بذلك.

وتأتي - على ندورٍ - إشاراتٌ إلى إجازات ومرويات علماء نجد في كتب التراجم غير المحلية، كما في «التاج المكلَّل» للعلامة صدّيق حسن خان، الذي ذكر فيه نص إجازته للشيخ راشد بن علي بن جريس، و«فيض الملك الوهاب المتعالي» و «أزهار البستان» كلاهما للمؤرخ الشيخ عبدالستار الدهلوي، وقد استقى مؤلِّفه أغلب معلوماته في إجازات النجديين عن شيخيه أحمد بن عيسى، ومحمد بن عبدالرحمن الأنصاري السهارنفوري.

د- **المصادر الشفهية**، وهي تعد من المصادر المهمة لتوثيق الإجازات النجدية، حيث اللُّقى بكبار المعمرين الثقات ممن أمكن إدراكهم من تلامذة السابقين من علماء نجد، والإفادة بسؤالهم عن الإجازات التي نالها بعض الأعلام. ولعل من أهم من تمكنا من سؤالهم والإفادة منهم: الشيخ عبدالرحمن بن محمد آل فارس (ت/ ١٤١٨هـ)، والشيخ عبدالله بن عثمان التويجري (ت/ ١٤٢٢هـ)، والشيخ طه بن عبدالواسع البركاتي

---

(١) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/ ٢٨٢).

(ت/ ١٤٢٥هـ)، والشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العقيل (ت/ ١٤٣٢هـ)، والشيخ محمد بن عبدالرحمن آل الشيخ، والشيخ محمد بن عثمان القاضي، وغيرهم، ممن أفاد بعددٍ من الإجازات التي لم نتمكن من الوقوف على نصوصها، ولا على إشارة لها في أثناء التراجم. وربما أفادوا بحصول بعض الإجازات التي منحها الشيخ لتلميذه لفظًا مجرّدًا عن الكتابة، وهذه ميزة لا تحصل في الأغلب إلا من خلال المصدر الشفهي.

٢- الاهتمام بها جمعًا وتحصيلًا:

إن من يستقري وثائق الإجازات النجدية، وما يتعلق بها من أحوال علماء نجد المستجيزين من شيوخهم ليلحظ الاهتمام البالغ بتحصيل الإجازة والظَّفَر بها عن الشيوخ، مع تقصير بعض الطلبة تجاه ذلك، وكانوا على إدراك لأهمية الإجازة في سبيل التحصيل العلمي، ويتجلى ذلك الاهتمام في جملةٍ من الصور، منها:

أ- التصريح بأهمية الإجازة وتحصيل الإسناد، وأثر ذلك في تكميل شخصية طالب العلم، يقول الشيخ عبدالرحمن بن راشد الخراص في إجازته للشيخ أحمد بن عقيل الوائلي المؤرخة سنة ١٢٢٧هـ: «... وممن سعى في نيله وتحصيله، وناقش في مفهومه وتعليله، الفاضل الجليل، والبارع النبيل: الشيخ أحمد بن عبدالله بن عقيل. ولما حسّن فيَّ ظنه، واعتقد أن اتصال الإسناد من أعظم المنَّة، وكنتُ ممن نظمه الأئمة الأعلام، والجهابذة العظام، في سلك الإسناد وأجازوه فيما تجوز لهم وعنهم روايته وأفادوه واستفادوه ...»[1].

ويقول الشيخ فرَّاج بن سابق الأثري في أول إجازته للشيخ محمد الهديبي، المؤرخة عام ١٢٤٤هـ: « ... فلما كان طلب الإسناد هو الغاية التي سابق إليها ذوو

(١) الملحق (١): الوثيقة (٣٢).

الجد والاجتهاد، والمرتبة التي ازدحم عليها الفحول وتنافس فيها ذوو الفضائل والعقول، وقيل فيه: إن الإسناد من الدين، ولولاه لراج الوضع من المبطلين، وقال من قال من غير يقين، وكان العلم الشريف هو الطود الأعظم، وأجمل ما يتحلى به من تأخر عَمَّنْ تقدم؛ إذ هو أنفس نفيس، وعليه البنا والتأسيس، ومدار أمر المعاش والمعاد، وأهله لهم الشرف على العِباد والعُبّاد، فهم حفظة الشريعة المطهرة ونقادها، وأئمة السنة المظفرة وحفادها، لاسيما أهل الحديث، القديم منهم والحديث، فهم الأحياء إذا ذكروا وغيرهم أموات وإن لم يقبروا...»[(١)].

ويبيّن الشيخ أحمد بن محمد بن صعب النجدي في إجازته للشيخ عبدالرحمن العبيد، المؤرخة سنة ١٢٥٤هـ، أهمية الإسناد، والرحلة في طلبه، وأفضلية الرحلة على استدعاء الإجازة بالمكاتبة، ويستفتح الإجازة ببراعة استهلالٍ تناسب المقام، وتفصح عن أهمية الموضوع، فيقول:

« ... أحمده سبحانه أن جعل فاتحةَ نسيم الدراية فاتحةَ باب الرواية، وعنعنةَ الإسناد يحسن بها نظم السلسلة بين التلميذ والأستاذ، وصير السند إلى الحديث النبوي كالمعراج، فلولاه لقال من شاء ما شاء، ولادّعى كلٌّ سلوكَ ذلك المنهاج، وما زال العلماء قديما وحديثا يطلبون السند خصوصا عاليَه، ويُظمئ كل منهم أيامه ويُسهر لياليَه ... وكذلك جدّ خَدَمتُه في طلبه إلى البلاد الشاسعة، والأقطار الواسعة المتباعدة، ولم يكتفوا في طلب الإجازة بإرسال الاستدعاءات والمكاتبات – وإن كان ذلك نوعًا من أنواع التحمل عند أهل الحديث المشهورِ فضلُهم في القديم والحديث – لئلا يكون للواسطة عليهم في طلب العلم مِنّة، وللاندراج في عموم قوله عليه الصلاة والسلام: «من سلك طريقًا يلتمس منه علمًا سهّل الله له طريقًا إلى الجنة»...»[(٢)].

(١) الملحق (١): الوثيقة (٣٩).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٤٣).

ويشير الشيخ عبدالله بن محمد المطرودي (ت/ ١٣٦١هـ) إلى التقصير الحاصل من بعض طلبة العلم تجاه علم الرواية والإسناد مع أهميته عند العلماء، فيقول:

«... ليس يخفى على أحد مكانُ علم الحديث من الشرع، وأنه هو والقرآن الأصل وما عداهما فرع، كما لا يخفى أن روايته بأسانيده والبحث عن أحوال رواة مسانيده ليتبين مقبوله من مردوده أمرٌ استمر عليه عمل الأمة، واستقرّ عليه إجماع الأئمة، ولا يزهد فيه إلا جاهلٌ ضعيف همة، وقد تقاصرت الهِمم في هذه الأزمان، ولا سيما في هذه البلدان، عن تعاطي هذا الشان، والله المستعان وعليه التكلان ...»[1].

ب- إظهار الغبطة والفرح بتحصيل الإجازة، ومن النماذج في ذلك ما ورد في رسالة الشيخ راشد بن جريس لشيخه صدّيق حسن خان، المؤرخة عام ١٢٩٨هـ، ومما جاء فيها قوله: «ونلتمس منكم تكتبون لنا إجازةً مطلقةً بمروياتكم ومؤلَّفاتكم الشريفة، وترسلون إلينا الإجازة حالًا بالقسطنطينية لأجل التشرف بها، والاستنشاط على أخذ مؤلَّفاتكم الشريفة ونشرها في بلاد الإسلام ...» ولما وصلت إليه الإجازة فرح بها غاية الفرح، وعبَّر عن ذلك بقوله:

«... وتجلَّت عرائسُ جناتها رافلةً في حلل بيانها، مبشرةً بنقش الإجازة الشريفة على أوجانها، فاغتنينا بالتشرّف بها عن عقود لآلي البحرين ومرجانها، فلله هي شمسٌ من جبين مُنشيها طالعة، بخلود جنات الهموم بأنوارها الساطعة، فوالذي أنزل سورة العصر، لكأني قد أوتيتُ ملك مصر! كيف وهي ضالتي المنشودة، ودرّتي المفقودة ...»[2].

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٩٠).

(٢) التاج المكلَّل (٥٣١).

ج- حث الشيخ وتذكيره بمنح الإجازة، ومن ذلك رسالة الشيخ عبدالرحمن بن سعدي إلى شيخه إبراهيم بن صالح بن عيسى، المؤرخة عام ١٣٤٠هـ، يحث فيها على إرسال الإجازة:

«جناب المكرم المحترم شيخنا الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى سلمه الله تعالى وحفظه من كل شر.. بعد إبلاغكم السلام ورحمة الله وبركاته على الدوام، مع السؤال عن صحتكم، لا زلتم بأتم الصحة، وقد قدَّمنا لكم قبله كم كتاب، ولا جانا منك كتاب، واشتغل الخاطر من طرفكم، كذلك - متَّع الله بك - الذي وعدتنا من كَتب الإجازات تأخرت تأخرًا يُستكثر على جنابكم؛ لأن طبعكم الحزم، مع علم جنابكم بشفقتنا على ذلك، وحنّا كل وقتٍ نتحرى وصولهن، إن شاء الله أنهن جاهزة، وإنكم ترسلونهن مع أول قادم، جُزيت عنا خيرًا ...»[(١)].

د- إظهار التحسّر على فوات الإجازة، ومن نماذجه قول الشيخ عبدالرحمن الخرّاص في إجازته للشيخ أحمد بن عقيل الوائلي:

«... وأما فقه الإمام الجليل أحمد بن محمد بن حنبل، فأرويه عن مشايخَ كبار، أجلُّهم قدرًا، وأغزرهم علمًا: شيخي وأستاذي الشيخ: إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن سليمان بن يوسف النجدي الأشيقري التميمي الحنبلي، ولم أظفر منه بالإجازة ...»[(٢)].

هـ- السعي الحثيث في تحصيلها، واستجازة من أمكن الظفر بمروياته ولو كانوا من الأقران ومن دونهم، وثمة نماذج مشرقة تكشف عن هذا الاهتمام، فمن ذلك: استجازة الشيخ سليمان بن عبدالرحمن الصنيع (ت/ ١٣٨٩هـ) من علماء مكة والواردين عليها، واستجازة بعض

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٩٤).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٣٢).

العلماء من الهند بالكتابة إليهم، حتى اجتمع لديه من الإجازات ما يزيد على الأربعين.

ومن ذلك أيضًا: صنيع الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل عثيمين (ت/ ١٤١٠هـ) الذي استغل وجوده بمكة المكرمة حيث اجتماع العلماء من مختلف الأقطار، فاستجاز في عامٍ واحد أربعةً من العلماء، ثلاثة منهم في شهرٍ واحد، وذلك في حج عام ١٣٥٣هـ[١]. وكان استغلال مواسم الحج وأداء العمرة للالتقاء بالعلماء والإفادة منهم والاستجازة والرواية عنهم من الأمور المألوفة لدى علماء نجد، وممن عُرف بذلك الشيخ عبدالعزيز بن مرشد، والشيخ أحمد بن عيسى، والشيخ سعد بن عتيق، والشيخ محمد بن عبداللطيف آل الشيخ، والشيخ عبدالرحمن بن سعدي، والشيخ عبدالله بن حسن آل الشيخ، وغيرهم.

ويذكر الأستاذ محمد حسين زيدان (ت/ ١٤١٢هـ) أن الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل عثيمين استجازه في بعض المناسبات العلمية[٢]، مع أنه يكبر الأستاذ بسبعة أعوام.

ومن النماذج التي شهدناها ما عُرف عن شيخنا الفقيه عبدالله بن عبدالعزيز العقيل (ت/ ١٤٣٢هـ) من حرصه على الاستجازة من شيوخه، وأقرانه، وتلامذته، حتى فاق عددُ من يروي عنهم من الأقران والتلامذة عددَ من يروي عنهم من شيوخه.

وقد يستجيز التلميذ شيخه أكثر من مرة، لأسباب ودواع مختلفة، كأن يطلب منه مزيدًا من التفصيل في سياق الإسناد والمرويات، ومن نماذج ذلك

---

(١) تأتي نصوص تلك الإجازات ضمن ترجمته.

(٢) انظر: أشياخ ومقالات لمحمد حسين زيدان (٣٣و٣٤)، وهي ضمن أعماله الكاملة (٥/ ٢٧٢).

استجازة الشيخ عبدالله بن خلف الدحيان من الشيخ إبراهيم بن عيسى، حيث كتب له أولًا إجازةً مختصرة في عام ١٣٢٦هـ، ثم استجازه مرة أخرى ليفصل له أسانيد مروياته، فأرسلها إليه عام ١٣٣٢هـ(١).

وقد يكون ذلك بسبب فقدان الإجازة الأولى أو تلفها، فيُعوضه الشيخ بإجازة أخرى، ومن ذلك إجازة الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد (ت/ ١٢٥٧هـ) للشيخ محمد بن عبدالله بن مانع، ومما جاء فيها:

«... وبعد: فهذا عوض ما تلف من إجازة المذكور بخير، المسمى: محمد بن عبدالله بن مانع النجدي الحنبلي، وذلك أني أجزتُه أولًا، وها أنا قد أجزتُه ثانيًا بجميع ما تجوز لي روايته وأجازني به مشايخي...»(٢).

ولئن تعددت أسباب ذلك، فلقد حملت في طيها المنزلة التي كان عليها العلماء آنذاك، من تودد الشيخ مع تلميذه، وتحبيبه إلى العلم، وصبره على تلاميذه، وسعة صدره تجاه تعليمهم.

و- التفتيش عن الإجازات، والعناية باستنساخها، وقد جاء في بعض رسائل الشيخ المجدِّد محمد بن عبدالوهاب ما يدل على البحث والنظر في إجازات المتقدمين من علماء نجد وتتبعها والوقوف عليها، فقال في معرض رده على بعض المخالفين: «... ولا يخفاك: أني عثرتُ على أوراقٍ، عند ابن عزاز، فيها إجازاتٌ له من عند مشايخه...»(٣).

---

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٨٣) و(٨٦).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٤٩).

(٣) الدرر السنية (١٠/ ٢٥). والمراد بابن عزاز الشيخ سيف بن عزَّاز، وتأتي إجازاته ومروياته في ترجمته.

وفيما يتصل بنسخ نصوص الإجازات النجدية، ظهر من خلال استقراء وثائق الإجازات أن لبعض العلماء والمشايخ النجديين نوعَ اختصاص بهذا الصنف من الوثائق، حفظًا وكتابة، وممن اشتهر بذلك الشيخ الإخباري والمؤرِّخ الثقة إبراهيم بن صالح بن عيسى (ت/ ١٣٤٣هـ)، فإن كثيرًا من الإجازات إنما وقفنا عليها بخطه، نقلًا عن أصولها، وكان ذا عناية تامة بضبط الأعلام، والتعريف بهم، والتنبيه على التصحيفات التي قد تقع في بعض الأصول المنقول منها، كما عُني بمقابلة النص مرارًا للتأكد من خلو النقل عن السقط والوهم، فجاءت وثائقه متميزة في الضبط والإتقان، وله كرَّاسٌ خاص نقل فيه أغلب ما وقف عليه من إجازات النجديين. وكان محفوظًا بالمكتبة الصالحية بعنيزة، ثم انتقل بعد ذلك إلى دارة الملك عبد العزيز بالرياض.

كما وقفنا في مجموعه الخاص على إشاراتٍ له إلى بعض الإجازات التي وقف عليها، ولم ينقل لنا نصها، لأسبابٍ مجهولة، ومن ذلك وقوفه على «إجازة الشيخ نجم الدين أحمد الغيطي الشافعي للشيخ شمس الدين محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي حميدان النجدي الحنبلي لما اجتمع به في رحلته إلى القاهرة والديار المصرية، وقرأ عليه الألفية الحديثية للعراقي، في أثناء ربيع الأول سنة ٩٦٨»[(١)].

ولم يقتصر الأمر على الاستنساخ، بل كان يهتم بالوقوف على أصول الإجازات بخط مؤلفيها، والاحتفاظ بها، وتحليتها بتعليقات دقيقة على حواشيها، كما في إجازة الشيخ فراج بن سابق للشيخ محمد الهديبي، وقد أفادت بعض تعليقاته بأنه قد وقف على بعض الأثبات الكبرى، كحصر الشارد للشيخ محمد عابد السندي، وغير ذلك.

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٥).

وفيما يتعلق بالإجازات التي كان ابن عيسى يكتبها لتلامذته، فقد كان ينسخها مرتين، ويحتفظ بإحدى النسختين لديه، وقد ظهر ذلك في إجازته للشيخ عبدالله بن دحيان، فنسخة المجيز محفوظة من جملة آثاره المخطوطة، ونسخة المُجاز محفوظة ببلده: الكويت، ضمن مكتبة الموسوعة الفقهية الكويتية.

وممن عُرف بالاهتمام بنصوص الإجازات النجدية الشيخ القاضي محمد بن عبدالمحسن الخيَّال (ت/ ١٤١٣هـ)، فإضافةً إلى حرصه الذاتي على استجازة أهل العلم، كان حريصًا على جمع نصوص الإجازات، والاستنساخ الدقيق للأصول التي لم يتمكن من حيازتها[١]، ولقد عثرنا في خزانته على كثيرٍ من الإجازات والمسودات التي كتبها الشيخ أحمد بن عيسى، وبعض أصول الإجازات التي نالها الشيخ ابن عيسى من شيوخه، إضافةً إلى الإجازات القديمة التي احتفظ بأصولها، ومن أنفسها إجازة الشيخ أحمد بن شبانة لابن أخيه الشيخ عثمان بن عبدالله بن شبانة، المؤرخة سنة ١١٢٧هـ، وهي بخط المجيز.

ومن نفيس ما احتفظ به: تزكيةٌ فقهية للشيخ محمد بن فوزان العريني، كتبها له بخطه شيخه محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن موسى الشافعي، ويظهر من حالة الورقة والخط أنها من الوثائق القديمة، وقد أصاب بعضَ أجزاء الوثيقة التلفُ؛ وهو ما أثر في قراءة بعض الكلمات، ونصها:

«من كاتبه الفقير إلى الله تعالى عبده محمد بن عبدالرحمن ابن الشيخ محمد بن موسى الشافعي عفا الله عنه إلى حضرة من يقف على كتابي هذا من المسلمين بأن ... الصالح والورع الناصح العالم العامل الشيخ محمد بن فوزان العريني الحنبلي بأني قد باحثتُه في مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فوجدتُه مشتغلًا به، محققًا لمسائله، حالًّا لغوامضه ومشكلاته، مقيدًا لشوارده،

(١) انظر أنموذجًا من ذلك في: الملحق (١): الوثيقة (٥٣).

معتنيًا بمهماته وفرايده، راسخًا في العلم، فائقًا أقرانه، جهبذًا له الباع الطويل، مثبِتًا للدليل والتعليل، فوجدتُه من أحسن من رأيتُه وباحثتُه في مذهب الإمام أحمد، فليعلم هذا كلُّ من يقف عليه من المسلمين من الحكّام والرؤساء وغيرهم، وما حملني على ذلك إلا النصيحة للمسلمين، فاشدُد به يديك إن ظفرتَ به، وأسأل الله أن يوفِّقنا وإياه ... وأن يجعل ما ذكرناه خالصًا لوجهه الكريم، فكل من دعا ... ما خاب، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم. كتبه الفقير إلى الله تعالى عبده محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن موسى الشافعي، عفا الله تعالى عنهم بمنه وكرمه، وفضله ورحمته، اللهم آمين، اللهم صل على محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا»[(١)].

ويظهر من قراءة بعض الإجازات أن المجيز - قبل تسليمه نصَّ الإجازة للتلميذ - كان يعرض ما كتبه على بعض شيوخه الذين ذكرهم في نص الإجازة ويُطلعهم عليها، ومن ذلك إجازة الشيخ فرّاج بن سابق للشيخ محمد الهديبي، المؤرخة عام ١٢٤٤هـ، فعندما ذكر شيخه محمدَ بن عبدالكريم بن عبد [رب] الرسول الحنفي المكي، وحلّاه بالأوصاف العالية، علّق الشيخ المترجَم في الحاشية بخطه: «سبحان من أظهر الجميل وستر القبيح، اللهم كما سترتَ فلا تفضح، واجعلني خيرًا مما يظنون، واغفر لي ما لا يعلمون، وزكِّني وطهِّرني وعلِّمني من لدنك علمًا، آمين»[(٢)].

٣- ضابط منح الإجازة:

كانت الإجازة بقسميها - إجازة الرواية وإجازة الدراية - تُمنح لمن يستحقها من الطلبة، المتَّسمين بعلو الهمة، والجد في الطلب، بيد أن إجازة الدراية لم تكن لتمنح إلا بعد أن يستكمل الطالب قراءة الفقه على شيخه في

(١) الملحق (١): الوثيقة (٦).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٣٩).

كتابٍ من كتب المذهب المعتبرة، كـ«الإقناع» للحجَّاوي، وإتمامُ ذلك مما يستغرق مدة من الزمان قد تطول، الأمر الذي يكشف عن صعوبة الحصول على هذا النوع من الإجازات لعامة الطلبة، لما يترتب عليه من تأهيل المجاز للتدريس والفتوى والقضاء، ولحاجتها للملازمة الطويلة، والقراءة المستديمة، وربما صاحب ذلك امتحانٌ للطالب في بعض مشكلات المسائل العلمية، فإذا رأى منه قوة الفهم، وجودة الحفظ، وسعة الاطلاع: منحه الإجازة.

وأما إجازة الرواية، فإن منحها أسهل - نسبيًّا - من إجازة الدراية، لكونها تدور على الإذن للمُجاز برواية دواوين الإسلام ومصنفاته وفق الطريقة التي نُقلت إلينا من خلاله، وهذه المصنفات قد تم تدوينها ومعرفتها، فيسهل الأمر في منح الإذن برواياتها، وذلك بعد أن يتأكد الشيخ من كون المجاز ثقةً عدلًا صحيح الاعتقاد، حريصًا على التحصيل والطلب، ولو لم تكن منه الملازمة والقراءة، فيمنحه شرف الرواية، تشجيعًا للطالب، ورجاءً لدعواته الصالحة، ووصلًا لسلسلة الإسناد التي اختُصت بها هذه الأمة. وليس يعني ذلك التساهل في منح الإجازة بحيث ينالها من لا يستحقها، وإنما المراد التسهيل لا التساهل، وفرقٌ بين الأمرين.

٤- صياغة نص الإجازة:

كان الأغلب في إجازات علماء نجد سلوك الكتابة النثرية، وغلب على نصوصها السجع في كثيرٍ من المواطن، وبخاصة في ديباجة الإجازة. ومن الأمور الملحوظة في نصوص الإجازات النجدية: اقتباس المتأخرين من نصوص إجازات المتقدمين، ومن نماذج ذلك:

- إفادة الشيخ حميدان بن تركي في إجازته لعبدالله بن أحمد بن إسماعيل من إجازة شيخه عبدالله بن عضيب[١].

(١) قارن في الملحق (١) بين الوثيقتين (١٢) و(١٧).

- إفادة الشيخ أحمد بن محمد بن صعب في إجازته للشيخ عبدالرحمن العبيد من إجازة الشيخ عبدالله بن محمد بن عبداللطيف الأنصاري الأحسائي لابن فيروز[١].
- إفادة الشيخ علي بن محمد آل راشد في إجازته لصالح بن حمد البسام من إجازة شيخيه: عبدالله أبابطين، وعبدالجبار البصري، فكتب الإجازة بأسلوبٍ جامعٍ بين الإجازتين[٢].
- إفادة الشيخ إبراهيم بن عيسى في إجازاته المتعددة من إجازة الشيخ فرّاج بن سابق لمحمد الهديبي، وكذا إفادته من إجازة الشيخ عبدالرحمن الخراص لأحمد بن عقيل، وقد كانت هاتان الإجازتان بحوزته[٣].
- إفادة الشيخ صالح بن عثمان القاضي في ديباجة إجازته من إجازة الشيخ عبدالله بن عضيب لحميدان بن تركي[٤].
- إفادة المشايخ: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، وعثمان بن صالح القاضي، وصالح بن عبدالله الزغيبي، وعبدالله بن عبدالرحمن البسام، ونقلهم عن ثبت الشيخ عبدالله بن محمد المطرودي الذي وثّق فيه مروياته عن شيخه علي بن ناصر أبو وادي[٥].
- إفادة الشيخ عبدالله العنقري من إجازات الشيخ أحمد بن عيسى[٦].

---

(١) قارن في الملحق (١) بين الوثيقتين (١٩) و(٤٣).
(٢) قارن في الملحق (١) بين الوثائق (٤٤) و(٥٠) و(٦٦).
(٣) يُنظر: الملحق (١): الوثيقتان (٣٢) و(٣٩)، وقارنهما بإحدى إجازات ابن عيسى: الوثيقة (٩٥).
(٤) قارن في الملحق (١) بين الوثيقتين (١٢) و(٧٠).
(٥) قارن في الملحق (١) بين الوثائق (٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٣) و(١٣٤).
(٦) قارن في الملحق (١) بين الوثيقتين (٧٦) و(١٢٨).

إن هذه النقولات والإفادة عن إجازات الماضين تكشف عن مدى الاطلاع والحرص على نصوص تلك الإجازات، وأن هذه النصوص التي كُتبت بأشيقر أو الأحساء أو غيرها من المناطق، كانت تُنقل - بأصولها أو منسوخها - إلى مناطق وقرى أخرى، كالمجمعة وعنيزة والرياض، الأمر الذي يعكس الاهتمام بهذه الوثائق على جهة الخصوص.

٥- مدار الإجازات والأسانيد النجدية:

بالوقوف على جملة الإجازات والأسانيد النجدية الصادرة على مدى القرون الخمسة الماضية يمكن القول بأن مدار الإسناد في كل قرن كان على أعيان من العلماء، تميزوا بعموم النفع، ووفرة التلامذة، وذلك على النحو الآتي:

أ- ففي القرن العاشر الهجري كان مدار الإجازات على الشيخ أحمد بن يحيى بن عطوة (ت/ ٩٤٨هـ) لكونه من أوائل النجديين رحلةً إلى الشام وتلقيه الإجازة عن أعيان الحنابلة، وفي وقته وبعد عودته منها إلى نجد أصبح من كبار العلماء الذين رُوي عنهم.

ب- وفي القرن الحادي عشر كانت الأسانيد النجدية تدور على الشيخ محمد بن أحمد بن إسماعيل (ت/ ١٠٥٩هـ)، وعنه أخذ أربعة من مشاهير علماء نجد، منهم الشيخ أحمد بن محمد البسام، والشيخ عبدالله بن ذهلان، والشيخ أحمد القصيّر.

ج- وفي القرن الثاني عشر، برز ثلاثةٌ من علماء نجد، وهم الشيخ أحمد بن محمد القصيِّر الأشيقري (ت/ ١١٢٤هـ)، والشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب التميمي العييني (ت/ ١٢٠٦هـ)، والشيخ محمد بن عبدالله بن فيروز النجدي الأحسائي ثم البصري (ت/ ١٢١٦هـ). وتعدد مدار الأسانيد في هذا القرن تبعًا لاختلاف الجهات، فكان الشيخ القصير

مدار أسانيد لعلماء منطقة الوشم، وكان الشيخ محمد بن عبدالوهاب مدار أسانيد علماء العارض، وكان ابن فيروز مدار أسانيد علماء الأحساء.

د- وفي القرن الثالث عشر، كانت الأسانيد النجدية تدور على الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد (ت/ ١٢٥٧هـ)، والشيخ عبدالرحمن بن حسن (ت/ ١٢٨٥هـ)، وأغلب علماء نجد إنما تتصل أسانيدهم من طريقه، كما دارت في القصيم على الشيخ علي المحمد الراشد (ت/ ١٣٠٣هـ) بمنطقة القصيم، وبرز الشيخ محمد بن سلوم (ت/ ١٢٤٦هـ) في منطقة الأحساء لكثرة من روى عنه من علماء المنطقة، إضافةً إلى الآخذين عنه بالزبير والبصرة.

هـ- وفي القرن الرابع عشر، اشتهر جماعة من المسندين، غير أن أغلب الأسانيد كانت تلتقي عند الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت/ ١٣٤٩هـ) في الرياض، والشيخ علي بن ناصر أبو وادي (ت/ ١٣٦١هـ) في القصيم.

و- وفي قرننا الخامس عشر الهجري، برز عددٌ من كبار المسندين النجديين، كالشيخ حمود بن عبدالله التويجري (ت/ ١٤١٣هـ)، والشيخ عبدالرحمن بن محمد آل فارس (ت/ ١٤١٨هـ)، والشيخ عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل (ت/ ١٤٣٢هـ)، والشيخ المعمر محمد بن عبدالرحمن آل الشيخ، ودارت عليهم الرواية في أغلب الأسانيد النجدية، وبهم حصل العلو في الرواية عند المتأخرين اليوم. وثمة مسندون آخرون، ولهم أثباتٌ خرج بعضها، وأخرى يجري العمل فيها، ولعل قادمات الأيام تكشف عن هذه الجهود.

أهمية الإجازات النجدية وفوائدها:

تُعد الإجازة العلمية وثيقةً تؤهل صاحبها للرواية الإسنادية، أو الوظائف

الشرعية، فهي بمنزلة الشهادة العلمية على أهلية صاحبها. يقول الجلال السيوطي (ت/ ٩١١هـ):

«جُعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمُجاز بالأهلية»[١].

ولقد أبانت هذه الإجازات – التي تمكنا من الوقوف عليها – عن جملة من الفوائد التي يمكن بيانها على النحو الآتي:

١- الاتصال الإسنادي الذي يؤهل الطالب المُجاز للرواية عن شيخه، وهي أهم مقاصد الإجازة، وهذا فيما يتصل بإجازة الرواية، وأما إجازة الدراية فتشهد بأن المُجاز أهلٌ للتدريس والفتوى والقضاء، وفق تلقيه العلم عن الشيوخ، لا بالجهد الشخصي المعرَّض للوَهَم في التصور، والخطأ في الفهم.

٢- بيان التلاحم العلمي بين الطالب وأستاذه، ومدى الملازمة التي ربما فاقت ملازمةَ الأهلِ والأصحاب، حتى يعده شيخه من جملة أولاده، إن لم يكن أعزّهم عنده. ومن النماذج في ذلك ما ورد في إجازة الشيخ عبدالمحسن بن بكتاش الطائي للشيخ عبدالعزيز بن صالح البسام، المؤرخة عام ١٣٤٠هـ:

«... العالِم العامل، أعزّ أولادي عندي (الملا عبدالعزيز النجدي)، فإنه بذل شطرًا من أيام دهره، وصرف معظم ريعان عمره في اقتناص العلوم العقلية والنقلية، ولازمني أعوامًا عديدة، فقرأ عليَّ وعلى سائر علماء قطري العلومَ العربية والأدبية والحِكم النظرية والمقاصد الشرعية من الأصلين والتفسير والحديث قراءةَ تحقيق وإتقان، فتحقَّق لديَّ أنه من الفضل على جانبٍ عظيم ...»[٢].

(١) الإتقان في علوم القرآن (١/ ٣٥٥).

(٢) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣/ ٣٨٢).

ونجد في بعض نصوص الإجازات من رأفة الشيخ بتلميذه، وعطفه عليه، وكمال النصح له، مع التوجيه العلمي، والإرشاد التربوي، والوعظ الصادق، ما يلهم النفوس. ومن ذلك ما قدّمه الشيخ عبدالله أبا بطين بين يدي إجازته للشيخ علي المحمد الراشد، المؤرخة سنة ١٢٥٧هـ:

«... فقد طلب مني من تعيّنت إجابته، ولم تسعني مخالفتُه، وهو الولد النبيل والشيخ الجليل: علي بن محمد بن الشيخ علي بن حمد بن راشد - زاده الله علمًا، ووهب لي وله حكمًا - أن أُجيزه بما رويتُه وأخذتُه عن مشايخي من العلوم الشرعية، من تفسيرٍ وحديثٍ وفقهٍ وأصولِهما، وغيرِ ذلك من نحوٍ ومعانٍ وبيانٍ، فأجبتُه إلى ذلك، وإن كنتُ لستُ أهلًا لذلك، فأوصيه - أولًا - بتقوى الله في سره وعلانيته، والتمسك بسنة نبيه ﷺ عند فساد هذا الزمان، وقولِ الحق حسب الاستطاعة والإمكان، واستمدادِ المعونة ممن بيده خيري الدنيا والآخرة...»[1].

ومن ذلك أيضًا ما ورد في إجازة الشيخ محمد بن سلوم لتلميذه الشيخ عثمان بن منصور، المؤرخة سنة ١٢٤٠هـ:

«... وقد أجزتُ الولد المذكور - عثمان بن عبدالعزيز بن منصور الناصري - بذلك كله، وبشرحي على البرهانية في الفرائض للبرهاني، وبجميع ما يجوز لي وعني روايته، بشرط الضبط والإتقان، نسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا ويوفقنا للعلم والعمل وأن ينفعنا بما علمنا، وأوصيك يا حبيبي بوصية الله تعالى لعباده ووصية الأنبياء لأممهم، وهي التوحيد والتقوى، فإنها العروة الوثقى، وألا تفتي في مسألة حتى تكون منها على يقين، وأن تستعين بالمراجع وكثرة المطالعة، فإنه كما قيل سلم العلوم وطريقها لإدراك المنطوق والمفهوم، وأوصيك بملازمة ذكر الله تعالى وقراءة ما تيسر من الأوراد. قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٥٠).

[العنكبوت:٤٥]، وقال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة:١٥٢]، وقال: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال:٤٥]، وقال عز من قائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:٤١]، وقال النبي ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم» متفق عليه، وقال ﷺ: «لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحبّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس» رواه مسلم، وعن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كنّا عند رسول الله ﷺ فقال: «أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة» فسأله سائلٌ من جلسائه: كيف يكسب ألف حسنة؟ قال: «يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة» رواه مسلم، وفي رواية: «ويحط عنه» بلا أَلِف، وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». أقول: قد نزلت بي شدةٌ عظيمة، ووقعتُ في خطر شديد سنة إحدى وتسعين ومائة وألف، فداومتُ على «لا حول ولا قوة إلا بالله» ليلًا ونهارًا إلى أن يغلبني النوم ففرج الله عني سريعًا فلله الحمد والمنة. وإذا اشتبه عليك حكمٌ أو حلُّ عبارة فتبرأ من حولك وقوتك واطرح نفسك بين يدي الله تعالى معترفًا بالعجز والتقصير وأكثر من قول «يا معلم إبراهيم علمني»، فإن شيخ الإسلام ابن تيمية كان يستعمل ذلك ويستعمل «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»، قال: فكان يفتح له من العلوم ما الله به عليم، وأوصيك بالمداومة على ورد «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث» أربعين مرة بين سنة الفجر والفريضة. قال الإمام ابن القيم في شرح منازل السائرين عن شيخ الإسلام ابن تيمية: إن من داوم على ذلك أحيا الله قلبه. ومن الآثار المذكورة «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير»

مئة مرة، «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» مئة مرة، «لا حول ولا قوة إلا بالله» مئة مرة، «سبحان الله وبحمده» مئة مرة، وتصلي على النبي ﷺ مئة مرة، وتستغفر الله مئة مرة، ينبغي استعمال ذلك في الصباح والمساء فإنه يحصل به الخير ودفع الأسى وكثرة الأجر والبركة وانشراح الصدر...»[١].

وفي إجازة الشيخ عبدالرحمن بن حسن لتلميذه محمد بن عمر بن سليم، المؤرخة سنة ١٢٨٣هـ - وهي من أواخر الإجازات التي أملاها الشيخ عبدالرحمن - الوصية بـ«تقوى الله، والتدبر والاجتهاد في معرفة المعنى، وصورة المسألة، والمطالعة على كل ما يرد عليك، واجتهد في العدل فيما وليتَ عليه من أمور المسلمين، في حق القريب والبعيد، وفي حق من تحب وتكره، فما ظهر لك معناه فقُله، وما لم يظهر فكِله إلى عالِمه، واستعن بالله وتوكل عليه، واجتهد في نشر التوحيد بأدلته، للخاصة والعامة، فإن أكثر الناس قد رغبوا عن هذا العلم، الذي هو شرطٌ لصحة كل عملٍ يعمله الإنسان...»[٢].

٣- الكشف عن المنازل العلمية للشيوخ والتلاميذ، فإن الشيخ المجيز في الأغلب يفصح عن جهوده في التلقي عن مشايخه الذين درس عليهم، وروى عنهم، وربما أفاض بذكر شيء من مناقبهم ومنزلتهم في العلم.

يقول الشيخ سليمان بن حمدان في سياق الحديث عن شيخه ومجيزه الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقري:

«شيخنا العالِم العلّامة المحقق، والقدوة العمدة الفهّامة المدقِّق، المعرّق في النسب والحسب، والمتمسك من الدين والعلم بأقوى سبب، فريد دهره، ووحيد عصره، وسيرته تغني عن الإطناب في ذكره... لازمتُه ليلًا ونهارًا ملازمةً تامة مدةً طويلة لا تقل عن الخمس عشرة سنة، وسافرتُ في معيته مرتين، وقرأتُ

(١) الملحق (١): الوثيقة (٣٧).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٥٣).

عليه جملةً من الكتب في فنون عديدة: في التوحيد، والتفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والفرائض، والمصطلح، وغيرها، واستجزتُه فأجازني بإجازةٍ مطوّلة ... وكنتُ أسهر عنده في القراءة والبحث إلى الساعة الخامسة أو السادسة ليلًا ...»[(١)].

وفي المقابل فإن الشيخ المجيز إنما ينتقي من طلابه الصفوةَ الذين يراهم مؤهَّلين للرواية عنه، والتدريس والفتوى من بعده، فيذكر في نص الإجازة جملةً من صفات تلميذه المُجاز، وما تحلى به من أوصاف الذكاء والفطنة، وجملةَ المقروءات التي درسها عليه. ومن ذلك ما جاء في إجازة الشيخ الخلوتي لعثمان بن قائد النجدي:

«... هذا وإنَّ ممن لاحظته العناية، ووُقي بأحسن وقاية، ووافته السعادة، ورامته السيادة، وسلَّمته المعارف زمامها، وكشفت له عن وجهها ولثامها، ومدّت عليه العوارف رواقها، وشدّت به الفضائل نطاقها، وألقت عليه المفاخر عصيها، واستعارت منه المعالي حليها، وسعدت به لياليه والأيام، وتفاخرت به الأفاضل الكرام: الحبر الهُمام، والفاضل الواحد الإمام، أوحد الفضلاء، وزين النبلاء، البارع الكامل الصالح، والماجد الفالح الناجح، جامع أشتات الفضائل، وحاوي أصناف الفواضل، كنز العرفان، ومعدن البيان والتبيان، مولانا الشيخ عثمان بن مولانا الشيخ أحمد بن عثمان النجدي الحنبلي، ألا وإنه في رحلته إلى الديار المصرية، والبقاع الأزهرية، طلب العلم كل الطلب، ورغب فيه كل الرغب، واجتهد وجدّ فوجد، ولم تَرُمْ مروته القليل، بل اختارت ما به شفاء كل عليل، وهكذا شأن الهمم العالية، والمروءات الغالية، وقد قرأ عليّ وحضر لديّ جملةً من العلوم الشرعية المحرّرة المرضية، وجملًا من العلوم العقلية، واختار من المصنفات في تلك الفنون ما هو المعتمد، وبالنقل منه وعنه يُعتضد...»[(٢)].

---

(١) تراجم لمتأخري الحنابلة (١١٧).

(٢) اللطائف النورية (ق١٤/ ب): النسخة الأزهرية برقم (٤٢١٧٧).

كما تكشف الأسانيد والإجازات الدائرة على العلماء المسندين من نجد عن المنزلة العلمية الخاصة التي تبوأها هؤلاء، ومدى تأثيرهم العلمي في البلاد النجدية، وكل ذلك مما يثري المعلومة عن تلك الشخصيات، ويضيف الجديد في تراجمهم.

٤- إبراز الرحلات العلمية لعلماء نجد، ومن ورد إليها من غير علمائها، ومن النماذج في ذلك ما جاء في إجازة الشيخ محمد بن حميد المكي (ت/ ١٢٩٥هـ) للشيخ مصطفى خليل التونسي من إشارات إلى عددٍ من رحلاته العلمية، كرحلته إلى زَبيد باليمن وأخذه عن الشيخ محمد المساوي الأهدل، ورحلته إلى مصر وأخذه عن الشيخ إبراهيم السَّقا، ورحلته إلى الشام وأخذه عن الشيخ أحمد اللبدي بنابلس، وإشارته إلى رحلة الشيخ محمد بن طراد الدوسري (ت/ ١٢٢٥هـ) إلى الشام[١]. وقد زاد الشيخ عثمان بن منصور في ثبته تفصيلات مهمة عن رحلة الشيخ ابن طراد، لكونه وقف عليها بخط الشيخ المذكور[٢].

وقد ساق الشيخان إسحاق بن عبدالرحمن (ت/ ١٣١٩هـ) وسعد بن عتيق (ت/ ١٣٤٩هـ) تفاصيلَ مهمةً فيما دوَّناه عن رحلتيهما العلمية إلى الهند للأخذ عن علماء الحديث والرواية عنهم[٣].

ومن النماذج أيضًا ما جاء في إجازات الشيخ علي أبو وادي (ت/ ١٣٦١هـ) لتلامذته بعنيزة، حيث ذكر في أثناء سياق مروياته عن شيوخه الشيخَ محمد عمر بن حيدر الرومي ثم المكي، الذي مرَّ - في أثناء سفره - بعنيزة عام ١٣٠٩هـ، واهتبل الشيخ عليٌّ فرصةَ الاجتماع بالشيخ المذكور، فقرأ عليه في بعض كتب

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٥٩).

(٢) انظر: الملحق (١): الوثيقة (١٩٣).

(٣) انظر: تراجم لمتأخري الحنابلة (٩٩-١٠٣)، تذكرة أولي النهى والعرفان (٣/ ٢٥١).

السنة، وأخذ عنه إجازةً مكتوبة بتفاصيل مروياته.

٥- الإفصاح عن المقروءات على المشايخ في مجالس الدروس، وكيفية تلقيها، مع إبراز القيمة العلمية للمصنفات والكتب المجاز بها. فإن مما يكثر في كتب التراجم الوصف الإجمالي بالقراءة على الشيوخ، كقولهم: «وقرأ عليه في الأصول، والتفسير، والفقه، والنحو...». فتكشف وثائق الإجازات عن تفاصيل تلك المقروءات.

وقد تكررت الإجازات التي يذكر فيها المشايخُ قراءةَ كتاب «الإقناع» أو «المنتهى» في فقه المذهب الحنبلي، والإجازة بمقتضى ذلك.

ولقد أبانت إجازة الشيخ علي بن محمد آل راشد لتلميذه صالح البسام عن مقروءات الشيخ الراشد على شيخه عبدالله أبا بطين، ومما جاء في ذلك:

«.... ومن مشايخي: علّامة زمانه، فريد عصره، مفتي البلاد النجدية: الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين، وكان هو أكثر من أخذتُ عنه، وجلّ اشتغالي في أكثر العلوم عليه، فقرأتُ عليه «شرح مختصر المقنع»، وقرأتُ عليه «شرح المنتهى» للشيخ منصور مرارًا، وقرأتُ عليه شرح خالد على «الآجرومية»، و«شرح القَطر» في العربية، وغيرها من تفسير وحديث وعربية وحساب...»[(١)].

ومن النماذج المفصَّلة في سرد المقروءات ما جاء في ثبت الشيخ المطرودي من ذكره التفاصيل الدقيقة لمجريات القراءة على شيخه علي أبو وادي:

«... أما صحيح البخاري وصحيح مسلم والموطأ وجامع الترمذي فقد سمعتُها أربعتَها بتمامها من لفظه بحضرة الشيخ أبي عائشة محمد بن أمين الشنقيطي، إلا موضعين من صحيح البخاري أولهما من كتاب التيمم إلى

(١) الملحق (١): الوثيقة (٦٦).

كتاب الأذان، والثاني من أول كتاب المغازي إلى تفسير سورة يوسف، فهذان الموضعان سمعتُهما عليه بقراءة الشيخ الشنقيطي المذكور.

وأما سنن أبي داود فقد سمعتُها عليه بكمالها بقراءة الشيخ الشنقيطي، إلا أربعة مواضع سمعتُها من لفظه، أولها: من باب في إتيان الحائض إلى باب ما روي أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة وهو أربعة أبواب، ثانيها: من باب في أي وقت يستحب اللقاء من كتاب الجهاد إلى كتاب الأضاحي وهو نيف وسبعون بابًا، ثالثها: من باب في المساقاة إلى باب خيار المتبايعين من كتاب البيوع وهي ثمانية عشر بابًا، رابعها: من باب اليمين على المدعى عليه إلى آخر كتاب الأقضية وهو تسعة أبواب.

وأما سنن النسائي وسنن ابن ماجه فقد سمعتهما عليه بتمامهما بقراءة الشيخ الشنقيطي، وفاتني منهما أفواتٌ قليلاتٌ لا أقومُ على حفظها، وأجازنيها الشيخ علي.

وأما مسند الإمام أحمد فسيأتي الكلام عليه.

وقد أجازني الشيخ علي أن أروي عنه الكتب المذكورة، وهو تلقاها - ماعدا المسند - عن محدِّث الأقطار الهندية السيد محمد نذير حسين الحسيني الدهلوي بها سنة تسع وتسعين ومائتين وألف على الصفة الآتية:

قرأ هو بنفسه على الشيخ النصفَ الأول من صحيح البخاري وسمع من الشيخ النصفَ الأخير منه، وسمع منه صحيح مسلم بكماله، وسنن النسائي بكمالها، وسنن ابن ماجه بكمالها، والنصفَ الأول من جامع الترمذي أو أزيد من النصف، ومن أول سنن أبي داود إلى آخر كتاب الطهارة، ومن أول الموطأ إلى كتاب الجنائز، وكتب له نذير حسين الإجازةَ بهذه الكتب وأذِن له في إقرائها وتدريسها...»[1].

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٩٠).

ومن النصوص التي امتدحت وأبرزت قيمة المصنَّفات العلمية ما ورد في إجازة الشيخ ابن فيروز لابن سحيم المنظومة:

والفقه كتب الزاهد الحبر الورع ... فالزاد للمستقنع الذي قنع
وإنه مُغنٍ لمن قد فهِمه ... فاجتهدنْ يا ذا النُّهى أن تعلَمه
كذاك إقناعٌ عظيم النفعِ ... فاشكر لموسى الحبر حُسنَ الجمعِ
والمنتهى للمتقن الفتوحي ... متقنُه قد فاز بالفتوح
وما لمولانا على هذي الكُتُبْ ... من التعاليق التي بها قَرُب
كلٌّ بعيدٍ من حواشي وشروح ... عنيتُ منصورًا توالت الفتوح
فتوح إكرام من المولى العلي ... عليه إذ كان بفتح المقفَلِ
قد جاء في حله ما ذكرا ... من كتب الفقه التي قد حرَّرا[١]

وفي إجازة الشيخ محمد بن حميد لمصطفى التونسي إرشادٌ لأمهات كتب المذهب الحنبلي، وتنبيه إلى مزايا بعضها، والمنهج العلمي الدقيق للإفادة منها، حيث قال:

«... وإذا أراد النقل عن المذهب فليعتمد على «المنتهى» و«الإقناع»، فإن تخالفا فالمرجَّح من تبعه صاحب «الغاية». و«المنتهى» مقدَّمٌ على «الإقناع» إلا في مسائل يسيرة معدودة، وكذلك يعتمد على «دليل الطالب» وشرحه، فإنه خلاصةُ صحيحِ المذهب، وكذلك «مختصر المقنع» بشرحه، فهذه الأربعة الكتب مختصر ومتوسط [......]، وهي عمدة المذهب، ولا يعتمد على كتب المتقدمين من المتوسطين - وهم إلى تمام القرن الثامن - فإنها قد حُرِّرت [.....]. ولا يلتفت أيضًا إلى نقل المخالف، فإنه كثيرًا ما يكون قولًا ضعيفًا

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٢٩).

وروايةً [ضعيفة]؛ إذ نقلهم غالبًا من كتب المتقدمين وفيها الرواياتُ والأقوال التي لا يعرف المصحَّح منها إلا ابنُ المذهب...»[١].

٦- التصحيح والإضافة لكثير من المعلومات المتصلة بالشخصيات العلمية، سواء فيما يخص اسم العلَم ونسبه، أو فيما يتعلق بالأمور العلمية والتاريخية، من تصحيح سنة الولادة أو الوفاة، أو تعيينهما[٢]، أو تحديد نوع الإجازة بالاعتبارات المختلفة، أو الإشارة إلى الشيوخ والتلاميذ والأقران. ويُعد هذا من أنفس الفوائد لنصوص الإجازات العلمية، ولعل في النماذج الآتية ما يوضح ذلك:

نص ابن الأحدب الزبداني في ثبته على تاريخ وفاة شيخه ابن أبي حميدان، حيث قال:

«... شيخنا محمد النجدي - تغمَّده الله برحمته - وهو الذي منَّ الله علينا به، وهدانا إلى محبته: مات سنة سبعين وتسعمائة ببلده»[٣]. وهو ما لم نجده في مصادر الترجمة.

جاء في ثبت الشيخ عبدالله المطرودي النص على اسم جده «حمَّاد»، وذلك في مقدمة الثبت: «... فأقول - وأنا العبد الفقير إلى الله تعالى عبدالله بن محمد بن منصور بن حماد الخالدي المطرودي القصيمي العُنَيزي ...»[٤]. وأغلب من ترجم له إنما يذكره باسم «محمد»[٥].

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٥٩). وما بين المعقوفات لم أتمكن من قراءتها في النسخة الخطية.

(٢) انظر في أهمية معرفة أعمار العلماء والرواة ووفياتهم: الاستذكار لابن عبدالبر (٣/ ٥٤)، فتح المغيث (٤/ ٣٠٧)، فهرس الفهارس (١/ ٨٣).

(٣) ثبت البرهان إبراهيم بن محمد بن الأحدب، مجاميع الظاهرية برقم ٦٦٤٥: (ق٨٨) .

(٤) الملحق (١): الوثيقة (٩٠).

(٥) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٤/ ٥٠١)، روضة الناظرين (٢/ ٧)، علماء آل سليم (٢/ ٣٧٥).

ورد في ثبت الشيخ عثمان بن منصور تحديدُ سنة ولادة شيخه ابن سلوم، فقال:

«... وكان شيخنا الشيخ محمد بن سلوم يقول عن مولده رحمه الله تعالى فيما أخبر به عن نفسه: سنة ألف ومائة وإحدى وستين، والله أعلم ...»[١].

وجاء في إجازة الشيخ ابن سلوم لعثمان بن منصور، ما يفيد تلقي الشيخ محمد بن إسماعيل عن فقيه دمشق الشيخ محمد بن بدر الدين البلباني (ت/ ١٠٨٣هـ) ورحلته إلى الشام، وهو ما لم تذكره المصادر المترجمة له، حيث يقول في سياق إسناده الفقهي:

«والشيخ محمد بن أحمد بن إسماعيل أخذ عن الشيخ حمد بن محمد بن مشرّف، وعن الشيخ محمد بن بدر الدين البلباني الخزرجي الصالحي الحنبلي»[٢].

وحوت إجازاتُ الشيخ سليمان الصنيع التي نالها من شيوخه تفصيلاتٍ دقيقةً عن تراجم العلماء وسِيَر من أجازوه، لأنه كان يستدعي من شيوخه الإجازة ويطلب منهم ذكرَ شيء من أحوالهم لداعي الترجمة لهم ضمن مشروعه في ترجمة الأعلام المتأخرين. ومن نماذج ذلك ما جاء في إجازة شيخه محمد زبارة من علماء اليمن[٣]، وربما أضاف تواريخ وفيات شيوخه على طرة إجازاتهم له، كما صنع في إجازتي شيخيه عبدالستار الدهلوي ومحمد النظامي[٤].

لم تذكر مصادر الترجمة للشيخ عبدالله بن عضيب تتلمُذَ ابن أخيه عليه،

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (١٩٣).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (١٩٣).

(٣) انظر: الملحق (١): الوثيقة (١٨٦).

(٤) يُنظر: الملحق (١): الوثيقتان (١٠٦) و(١٢٦).

وهو الشيخ محمد بن سليمان بن عضيب، وإنما وقعنا على ذكره في نص إجازة الشيخ محمد بن سلوم لعثمان بن منصور[١].

ولا نجد في مصادر الترجمة ذكر تتلمُذِ الشيخ عبدالوهاب بن سليمان بن علي على الشيخ عبدالوهاب بن عبدالله بن مشرَّف، وقد نص على ذلك الشيخ ابن فيروز في إجازاته المنظومة:

وخاله فعن أبيه قد أخذ ... والجهل عنه بسميه انتبذ
أي ابن عبدالله شيخ سيف ... من باعد السوء بكل حيف[٢]

وقد ذكرت بعض مصادر الترجمة أن الشيخ محمد بن حميد المكي قرأ على الشيخ محمد عابد السندي[٣]، وقد أبانت إجازة الشيخ ابن حميد للتونسي أن ابن حميد لم يلتق به، وإنما روى عنه بالإجازة العامة لأهل العصر[٤].

تشير بعض المصادر المترجمة للشيخ عبدالله آل يابس أنه عزم على الذهاب إلى الهند، ولكنه عدل عن ذلك فيما بعد[٥]، وقد كشفت وثائق الإجازات أنه قد ارتحل إليها سنة ١٣٤١هـ، ونال الإجازة عن بعض شيوخه، كالشيخ عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري الذي قال في صدر إجازته:

«... أما بعد: فإن العالم النبيل والفاضل الجليل الشيخ عبدالله بن علي آل يابس، من بني زَيد، المتوطن القويعية من نجد اليمامة، قد جاءني وأقام عندي ... وطلب مني الإجازة بعد القراءة، ووصلَ سنده بسند مؤلِّفيها الأعلام، فأسعفتُه

(١) انظر: الملحق (١): الوثيقة (١٩٣): (ق٦٧/ أ).
(٢) الملحق (١): الوثيقة (٢٨).
(٣) انظر: روضة الناظرين (٢/ ٢١٤).
(٤) انظر: الملحق (١): الوثيقة (٥٩).
(٥) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٤/ ٣٣٦).

بمطلوبه تحقيقًا لظنه ومرغوبه ...»[١].

وقد تفيد بعض وثائق الإجازات بذكر أخبار عن شخصيات لم نتمكن من معرفتها إلا من خلال هذه الوثائق، ولا نجد لها ذكرًا في كتب التراجم المحلية، وإن كان فإنما ذُكرت اعتمادًا على تلك الوثائق، ومن هؤلاء قاضي العطَّار بسدير الشيخ أحمد بن عثمان الفريح المذكور ضمن شيوخ ابن سلوم في بعض إجازاته[٢]، وكذلك الشيخ عبدالعزيز بن شهوان، فإن الشيخَ عبدالله البسَّام ترجم له في علماء نجد خلال ثمانية قرون اعتمادًا على ما جاء في إجازة الشيخ علي المحمد الراشد لتلميذه صالح البسام[٣].

وهذه الفوائد وغيرها مما يمكن استخراجها من طيات هذه النصوص النادرة تُبرِز الأهمية البالغة لهذا النوع من الوثائق، وأثرها في الكشف عن جوانب خفيت وافتُقدت في كثير من مصادر التاريخ المحلي.

---

(١) الملحق (١): الوثيقة (٩٨).

(٢) الملحق (١): الوثيقة (٣٣). وفي هامش الإجازة بخط الشـيخ إبراهيم بن عيسى: «الفريح هذا هو قاضي العطّار».

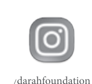
(٣) قارن الملحق (١): الوثيقة (٦٦) بما جاء في علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣/ ٣٧٠).



ص.ب: ٢٩٤٥ – الرياض ١١٤٦١ – المملكة العربية السعودية –
هاتف: ٠١١/٤٠١١٩٩٩ – فاكس: ٠١١/٤٠١٣٥٩٧

P.O.Box: 2945 - Riyadh 11461 - K.S.A. - Tel: 4011999 Fax: 4013597
البريد الإلكتروني: info@darah.org.sa - موقع الإنترنت: www.darah.org.sa


/darahfoundation


/darahfoundation



/AddarahTube


@darahFoundation


darah.org.sa